مجلس الأمن

السنة الثانية والسبعون

مؤقت

الجلسة ٨١١١

الثلاثاء، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	*السيد أمينولا/السيد لامبرتيني*	*(إيطاليا)*
الأعضاء:	*الاتحاد الروسي*	السيد زاغاينوف
	إثيوبيا	السيد أليمو
	أوروغواي	السيد بيرموديث ألباريث
	أوكرانيا	السيد يلتشينكو
	بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	السيد يورنتي سوليث
	السنغال	السيد سيك
	السويد	السيدة شولغين – نيوني
	الصين	السيد وو هايتاو
	فرنسا	السيدة غيغن
	كازاخستان	السيد صديقوف
	مصر	السيد عوض
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد رايكروفت
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة هيلي
	اليابان	السيد بيشو

جدول الأعمال

صون السلام والأمن الدوليين

الإتجار بالأشخاص في حالات النزاع

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. *وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:* Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

تقرير الأمين العام عن الإتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦) (S/2017/939)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة (S/2017/972)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

صون السلام والأمن الدوليين

الإتجار بالأشخاص في حالات النزاع

تقرير الأمين العام عن الإتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦) (S/2017/939)

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة (S/2017/972)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو للمشاركة في هذه الجلسة ممثلي: أرمينيا، أذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، وبولندا، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، ورواندا، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وغواتيمالا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطات الإعلامية التالية أسماؤهم إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ السيدةماريا غراسيا جياماريناروء المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ والسيد اسماعيل شرقي، مفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي.

السيد فيديتوف والسيد شرقي ينضمان إلى جلسة اليوم عن طريق التداول بالفيديو من فيينا وأديس أبابا، على التوالي.

ووفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضاً الأشخاص التالية أسماؤهم إلى المشاركة في هذه الجلسة: سعادة السيدة جوان آدمسون، القائمة بالأعمال بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة؛ وسعادة السيدة مادينا جاربوسينوفا، الممثلة الخاصة والمنسقة المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ والسيد أشرف النور، مدير مكتب المنظمة الدولية للهجرة لدى الأمم المتحدة.

وأقترح أن يدعو المجلس المراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة إلى المشاركة في هذه الجلسة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة المتبعة في هذا الصدد.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2017/939، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة، عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦).

كما أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2017/972، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم

لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أرحب ترحيباً حاراً بالأمين العام، معالي السيد أنطونيو غوتيريش، وأعطيه الكلمة.

الأمين العام (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر مجلس الأمن برئاسة إيطاليا على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة.

إن المجرمين والإرهابيين يستغلون النزاعات ويعملون على إدامة الاضطرابات وأعمال الفوضى الناجمة عنها. وبغية تمويل جرائمهم، فإنهم يتخذون من الفئات الضعيفة فريسة لهم. إن أعمالهم الوحشية لا حدود لها. فالاستغلال الجنسي، والعمل القسري، ونزع أعضاء الجسد، والرق هي الأدوات التي يستعملونها في تجارتهم. والجماعات الإرهابية مثل تنظيم داعش، وجماعة بوكو حرام، وحركة الشباب، وجيش الرب للمقاومة تجبر النساء والفتيان والفتيات على الخضوع للاستعباد اللاإنساني. وهذه الأعمال التي ترتكب في الخفاء تشكل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وقد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

في الأيام الأخيرة، شعرنا جميعا بالفزع إزاء صور مهاجرين أفارقة يجري بيعهم كسلع في ليبيا. ومن مسؤوليتنا الجماعية أن نوقف ارتكاب هذه الجرائم. ويجب علينا أن نتصرف بشكل عاجل لحماية حقوق الإنسان وكرامة المهاجرين. وهذا يعني تقديم الجناة إلى العدالة؛ ويعني زيادة المعونة الإنسانية على الفور؛ ويعني مساعدة السلطات الليبية على تعزيز قدراتها الذاتية، وعلى توفير الحماية للفئات الضعيفة من الرجال والنساء والأطفال. وإنما هناك حاجة ملحة أيضا إلى تهيئة المزيد من الفرص أمام الهجرة النظامية، بغية استعادة سلامة نظام حماية اللاجئين، وزيادة عدد اللاجئين المعاد توطينهم في العالم المتقدم النمو. والرق وغير ذلك من الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان لا مكان لها في القرن الحادي والعشرين.

ووفقا للتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ثمة أعداد متزايدة من الضحايا المتّجر بهم من العراق وسوريا والصومال يظهرون في آسيا وأوروبا والشرق الأوسط. وقد خطا مجلس الأمن خطوات هامة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) المتخذ بالإجماع في كانون الأول/ديسمبر الماضي، ومشروع القرار الذي سيعتمد هذا الصباح (S/2017/973). وهذان القراران يدعوان إلى استهداف التدفقات المالية إلى المتّجرين. وهما يحثان جميع الأمم على اعتماد وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. وإلى جانب الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢)، الذي أكدت عليه كل دولة في أيلول/سبتمبر من هذا العام، قمنا ببناء إطار للعمل راسخ الجذور في القانون الدولي. والتعاون والمساعدة القانونية المتبادلة وتبادل المعلومات أمور تشكل الدعائم الأساسية لأنشطتنا.

معروض على المجلس تقريري الأول (S/2017/939) عن تنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يوثق العمل الذي تضطلع به الدول الأعضاء وأجزاء عديدة من منظومة الأمم المتحدة. ويتعين تكثيف هذه الجهود. ويجب علينا الاستفادة الكاملة من جمع البيانات، والتحليلات، والأدوات، والمساعدات التقنية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ولا سيما تلك التي تعمل في حالات النزاع وما بعد النزاع. وتحسين الفهم تجاه أسواق وسبل الاتجار بالبشر سيعزز عمليات التحليل والوقاية، أمّا التنسيق فسيكون أمرا حاسما، بما في ذلك من خلال فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

والاتجار هو أيضا مسألة إنمائية. ومنع الحالات التي تفضي إلى الاتجار يعني التصدي للفقر والاستبعاد، تمشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. كما يجب أن نفعل المزيد لدعم ضحايا الاتجار بالأشخاص والناجين منه. وفي الواقع، ينبغي أن يعامَلوا كضحايا جرائم، وألاّ يجري احتجازهم أو محاكمتهم أو معاقبتهم على أنشطة غير قانونية أُجبروا على المشاركة فيها من أجل البقاء. كما أحث الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني على دعم حملة القلب الأزرق، وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال.

إن التزام المجتمع الدولي على المحك. ونحن بحاجة إلى إظهار تصميمنا للعالم على إنهاء الاتجار بالبشر، ومساعدة العديد من ضحاياه، وتحميل المسؤولية للمسؤولين عن جرائمهم.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيد فيدوتوف.

السيد فيدوتوف (*تكلم بالإنكليزية*): إن هذه الجلسة المنعقدة اليوم تثبت الالتزام القوي لمجلس الأمن بمواجهة جريمة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع وما بعد النزاع.

إنني أشكر الرئاسة الإيطالية على مبادرتها، وعلى دعوة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تقديم إحاطة إعلامية إلى المجلس.

وهذه الجلسة بالغة الأهمية أيضا، لأنها تتناول التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ومشروع القرار الذي سيعتمد اليوم (S/2017/973) يحدد الأهداف والغايات الجديدة في مكافحة الاتجار بالبشر.

ومنذ الجلسة الأخيرة التي عقدها المجلس بشأن هذا الموضوع (أنظر S/PV.7898)، ثمة مجموعات كبيرة من اللاجئين والمهاجرين الضعفاء، الذين أُجبروا على الخروج بسبب النزاع، ما زالوا موضع استغلال من المتّجرين. ولقد شعرنا جميعا بالسخط إزاء الصور التي تظهر أن المجرمين يشغّلون علنا أسواق الرقيق في ليبيا، حيث يباع أشخاص كما تباع السلع. وإنني أشارك الأمين العام في إدانة هذه الأعمال المروعة، وأحيط علما بالتأكيدات التي قدمتها الحكومة الليبية تجاه التحقيق في هذه القضية. وشعورنا الجماعي بالرعب إزاء هذه الأخبار يخدم غرضا هاما؛ فبإمكانه تسريع وتيرة إجراءاتنا، وتشجيع قيام شراكة عالمية لمكافحة الاتجار بالبشر.

ماذا نستطيع أن نفعل؟ باستطاعتنا تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون الليبي للتحقيق مع المجرمين ومحاكمتهم، ومواءمة القوانين الوطنية مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه؛ وبروتوكولها لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. وبوسعنا أن نبني شراكات بين دول المنطقة لمكافحة هذه الجريمة، وتحسين قدرات سلطات إنفاذ القانون في ليبيا والبلدان الأخرى من أجل التحقيق في الأموال الناجمة عن هذه الجرائم. ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، باعتباره جزءا من استجابة كاملة، مستعد للعمل مع الحكومة الليبية.

وبعبارة أعم، إن الانتهاكات الواسعة النطاق والمنتظمة لحقوق الناس الأساسية أثناء تحركاتهم الكبيرة لا تزال مدعاة للقلق الشديد. وكما ذكر الأمين العام، فإن حركة الشباب، وجماعة بوكو حرام، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغير ذلك من الجماعات الإرهابية تستغل الفتيان والفتيات كرقيق جنسي أو كجنود.

وبفضل الجهود التي يبذلها مجلس الأمن والعمل الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الاستعراض الذي أجرته الجمعية العامة في الآونة الأخيرة لخطة الأمم المتحدة العالمية

لمكافحة الاتجار بالأشخاص، هناك زخم لمكافحة هذه الجريمة. وعزم المجتمع الدولي يحتاج ترجمة إلى أفعال في جميع العمليات والمبادرات الإقليمية.

تلك الجهود راسخة الجذور في القانون الدولي. واتفاقية باليرمو وبروتوكولاها توفر ذلك الأساس القانوني المتين. وأشجع الأطراف في تلك المعاهدات على تعزيز التعاون الدولي وسن تشريعات شاملة وكفالة عدم إفلات المجرمين من العدالة. ويجب استخدام مبادرات الإنذار المبكر والتحقق المبكر استباقيا مع توفير الحماية للضحايا، ولا سيما النساء والأطفال، وتقديم المساعدة التي يستحقونها إليهم.

واستجابة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) كانت واسعة النطاق، بما في ذلك المساعدة على تعطيل وتفكيك الشبكات والتصدي للجرائم المتصلة بها مثل غسيل الأموال والفساد. لقد صممنا أدوات لهيئات الأمم المتحدة في حالات النزاع وعززنا عمليات جمع البيانات وشاركنا في وضع تدريبات لضباط الشرطة المعارين إلى إدارة عمليات حفظ السلام وساعدنا الضحايا في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاتجار بالبشر وساعدنا الدول على تنفيذ بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص من بين جملة إجراءات أخرى. وأرحب بالتبرعات الأخيرة التي قدمتها إيطاليا والدول الأخرى إلى الصندوق الاستئماني وأدعو الجميع إلى الاقتداء بها.

وثمة حاجة إلى تعزيز التنسيق فيما بين أسرة الأمم المتحدة، ويمكن لفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص أن يساعد على تحقيق ذلك الهدف، على نحو ما أقرت الجمعية العامة في الآونة الأخيرة. ولإعطاء دفعة جديدة للعمل المشترك وجهود الدول الأعضاء الشريكة في فريق التنسيق المشترك بين الوكالات، ينظر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عقد اجتماع على مستوى الجهات الفاعلة الرئيسية في عام ٢٠١٨.

والمكتب على استعداد لتقديم المزيد من الإحاطات الإعلامية إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ مشروع القرار الذي سيتخذ في وقت لاحق اليوم، وكذلك للعمل على نحو وثيق مع المجلس للقضاء على هذه الجريمة النكراء.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر السيد فيدوتوف على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة جيامارينارو.

السيدة جيامارينارو (*تكلمت بالإنكليزية*): تشرفني هذه الفرصة للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن برئاسة إيطاليا. ظل مجلس الأمن منخرطا بنشاط في هذا الموضوع منذ البيان الرئاسي الذي اعتمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (S/PRST/2015/25) ثم من خلال التقارير السنوية للأمين العام وقرارات المجلس.

ووفاء لولايتي، قدمت تقريرين عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة وإلى مجلس حقوق الإنسان، وقدمت مؤخرا تقريرا مشتركا مع المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسيا ركز على حالات ضعف الأطفال الناجمة عن النزاعات. وإنني على اقتناع بأن الاتجار بالأشخاص في سياق حالات النزاع وحالات ما بعد انتهاء النزاع والاتجار بالأشخاص الفارين من النزاعات وحماية حقوق الضحايا والضحايا المحتملين تتطلب إجراءات عاجلة ومتسقة وفعالة.

وشريط الفيديو الذي بثته شبكة الأخبار الكابلية (سي. إن. إن) قبل بضعة أيام والذي يظهر مزادا للمهاجرين الشباب يعرضون على أنهم رقيق يباعون مقابل حفنة من الدولارات، يبين أن الاتجار لأغراض الاستغلال والاسترقاق هو واقع مأساوي في الوقت الحاضر. وأود أن أشكر الأمين العام على كلماته القوية والملهمة بشأن هذا الموضوع.

إن الأبحاث التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة – بما فيها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين – إلى جانب المنظمات غير الحكومية، مثل مؤسسة كاريتاس الدولية، من بين جهات أخرى، تؤكد أن هذا الانتهاك لحقوق الإنسان هو عنصر منهجي من عناصر النزاعات يرقى، في ظروف معينة، إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية. والاتجار يؤججه دائما عدم الاستقرار السياسي ويحدث بانتظام في سياق تدفقات الهجرة الكبيرة. علاوة على ذلك، وبوصفه شكلا من أشكال العنف القائم على نوع الجنس، فإنه يؤثر على النساء والفتيات أكثر من غيرهن، ولا سيما لأغراض الاستغلال الجنسي، وعلى الأطفال والشباب على نطاق واسع.

وقد وجد أن الأنماط السافرة للاتجار والعمل القسري والرق تشكل استراتيجية للجماعات الإرهابية، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/داعش وبوكو حرام وغيرهما. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ترتكبها بشكل منهجي في سياق كافة النزاعات أو في المناطق المعرضة لخطر النزاع الجماعات الإجرامية أو الجماعات المسلحة التي تستغل انهيار سيادة القانون لممارسة العمل القذر المتمثل في الاتجار بالأشخاص ولتصبح أكثر قوة وخطورة. وهذا هو أحد الأسباب لارتباط منع الاتجار لأي غرض ارتباطا مباشرا بصون السلام والأمن الدوليين.

وفي ضوء ذلك، فإن منظورا لحقوق الإنسان يكتسي بالغ الأهمية. إن انتهاكات حقوق الإنسان مثل الاتجار بالأشخاص لا تشكل عواقب فحسب بل وسببا من أسباب نشوب النزاعات، حينما تصل إلى أبعاد هائلة وترقى إلى حد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الخطيرة التي ترتكبها الجماعات المسلحة أو الإجرامية، بما في ذلك في سياق الهجرة، ولا سيما في بلدان المرور العابر. ولذلك يجب أن ترتبط خطة مجلس الأمن لمكافحة الاتجار بعملية تفضي إلى اتفاق عالمي بشأن الهجرة واللاجئين وبخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، يجب معالجة الاتجار بالأشخاص في سياق الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وفي سياق الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة.

وتتعلق مسألة تثير القلق بوجه خاص بحالة الأطفال الذين يستخدمون كأطفال جنود أو للاسترقاق الجنسي أثناء النزاعات، ويتضررون أكثر من غيرهم من التشريد، وغالبا ما يسافرون بمفردهم إلى بلد آمن ويتعرضون لكل أشكال الاتجار والاستغلال والانتهاك. إن حمايتهم في جميع الأوقات التزام بموجب القانون الدولي. وفي ذلك السياق، ينبغي للدول حظر احتجاز الأطفال بسبب انتهاكات لقوانين ولوائح الهجرة.

ويجب على الدول بموجب القانون الدولي اتخاذ تدابير فعالة لكفالة حماية ضحايا الاتجار من التعرض للمزيد من الاستغلال والأذى، بما في ذلك أثناء النزاعات والأزمات الإنسانية. كما تتحمل الالتزام بمنع انتهاك حقوق الإنسان لضحايا الاتجار بالأشخاص واحترامها وإعمالها، بما في ذلك من خلال ممارسة العناية الواجبة في محاسبة الجهات الفاعلة من غير الدول، بما فيها الجماعات المسلحة والجماعات الإجرامية، في جميع الأوقات. وعلاوة على ذلك، يجب اتباع نهج مبتكر يقوم على الممارسات الجيدة لبعض وكالات الأمم المتحدة بشأن التحقق وتحديد الهوية في وقت مبكر – لا لضحايا الاتجار فحسب بل وللأشخاص المعرضين له من بين السكان المشردين وملتمسي اللجوء وبشكل عام الفارين من النزاع – يهدف إلى اعتماد حلول مصممة خصيصا لحماية الأشخاص الضعفاء من الاتجار والاستغلال. وإنني على ثقة من أن هذا النهج سينعكس في مشروع القرار الجديد الذي سيتخذ في وقت لاحق اليوم.

لا يمكن لدولة بمفردها أن تحقق منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته. وغياب التعاون الدولي يشكل في كثير من الأحيان

مصدرا للمزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في سياق الهجرة. وأود أن أشير هنا إلى الكثيرين الذين فقدوا حياتهم في محاولة الوصول إلى الشواطئ الآمنة في أوروبا وأماكن أخرى وإلى العديد الذين نجوا من تلك الرحلات المحفوفة بالمخاطر لينتهوا في حالات الاتجار لأغراض السخرة أو الاسترقاق. يجب على الدول الاستجابة بسرعة وفعالية واعتماد نهج المسؤولية المشتركة من أجل إدراج مكافحة الاتجار في جميع التدخلات الإنسانية في مناطق النزاع بوصفه نشاطا لإنقاذ الحياة وإنشاء قنوات أوسع نطاقا للهجرة النظامية وكفالة الاحترام الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية وتنفيذ عمليات النقل إلى بلد مفضل وإجراءات جمع شمل الأسرة ونظم فعالة لحماية الطفل كوسيلة قوية لمنع الاتجار بالأشخاص وفي الوقت نفسه كفالة الاستقرار والسلام والأمن.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر السيدة جيامارينارو على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيد شرقي.

السيد شرقي (*تكلم بالإنكليزية*): بالنيابة عن رئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي أود أن أشكر الرئاسة الإيطالية لمجلس الأمن على عقد هذه الجلسة الهامة تحت البند ”صون السلام والأمن الدوليين: الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع“. سأركز في بياني على الحالة في أفريقيا.

مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي منشغل حاليا بـ ١٥ حالة نزاع في القارة، بما في ذلك بلدان المنخرطة في حرب أو تعاني من التوترات في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، بينما تعاني عشر بلدان ضعفا مزمنا.

وفي كل حالة من تلك الحالات، يظل الاتجار مسألة ما زالت تؤدي إلى تقويض الكرامة الإنسانية للأفراد، ولا سيما النساء والأطفال. إن القصص التي نسمعها من الضحايا في بلدان مثل ليبيا وجنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى والصومال، على سبيل المثال لا الحصر، قصص مروعة. وقد سجلت حكومة بوروندي أكثر من ٣٥٦ امرأة وفتاة من ضحايا الاتجار بالبشر منذ كانون الثاني/يناير. والمأساة هي أنه بمجرد وصولهن إلى وجهتهن المقصودة، تستمر انتهاكات حقوق الإنسان، وأحيانا لا يتم الإبلاغ عنها. وعلى الرغم من وجود هذه الظاهرة في كل مكان، فإن السكان في حالات النزاع هم أكثر عرضة للاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي، والاتجار بالأطفال للاستغلال الجنسي، والعمل القسري والاسترقاق المنزلي، والعمالة القسرية للأطفال، وتجنيد الأطفال غير المشروع واستخدام الأطفال الجنود. واستنادا إلى التقرير الصادر عن منظمة العمل الدولية، فإن أفريقيا تسجل أعلى نسبة من الرق المعاصر، حيث تبلغ ٧,٦ في المائة لكل ١ ٠٠٠ شخص.

واسمحوا لي أن أتطرق إلى محنة المهاجرين في ليبيا. لقد عَلِم الاتحاد الأفريقي بفزع بالتقارير عن عمليات البيع بالمزاد العلني للمهاجرين الأفارقة في ليبيا كرقيق. لقد عجزنا عن الكلام عندما شاهدنا تلك الصور. وقد أدان السيد موسى فقي محمد، رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، بشدة هذه الأعمال البغيضة التي تتناقض مع أفكار الآباء المؤسسين لمنظمتنا والصكوك الدولية والأفريقية ذات الصلة، بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاتحاد الأفريقي يشعر بقلق بالغ إزاء الظروف اللاإنسانية التي يحتجز فيها المهاجرون في جميع أنحاء ليبيا. لقد أصبحت أعمال تهريب المهاجرين مربحة جدا لدرجة أنها أدت إلى اشتباكات بين الفصائل المتمردة، التي تسعى أساسا إلى الثراء على حساب الآخرين وتعد الشركاء بأن بوسعها احتواء مسألة المهاجرين في ليبيا.

وقد طلب الاتحاد الأفريقي من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إجراء تحقيق عاجل لدعم التدابير التي أعلنتها السلطات الليبية وتقديم استنتاجاتها في أقرب وقت ممكن. كما يعتزم الاتحاد الأفريقي إيفاد مبعوث إلى ليبيا للتشاور مع

الحكومة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة من أجل الاتفاق على خطوات عملية لمعالجة محنة المهاجرين الأفارقة في ليبيا.

ويرى الاتحاد الأفريقي أن إنهاء الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع يجب أن يبدأ بحل النزاع. ونحن نعمل بلا كلل من أجل منع نشوب النزاعات والتوسط فيها، ومن أجل معالجة أسبابها الجذرية. وفي الواقع، فأن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي يقومان حاليا بوضع إطار عمل مشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي من أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٦٣ وأهداف التنمية المستدامة، بالاستفادة من الاتفاق المتعلق بالإطار المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في السلام والأمن.

كما يؤكد الاتحاد الأفريقي أن اتباع نهج متعدد الجوانب، ولكن مصمم لملاءمة سياق محدد، يتناول التعقيدات والتباينات الدقيقة للمشكلة، هو السبيل الوحيد لتحقيق تقدم ملموس ومستدام. ولذلك يركز الاتحاد الأفريقي على المنع والاستجابة. ويركز النهج الوقائي على معالجة الأوضاع التي تؤدي إلى الاتجار بالبشر. وينبغي أن تكون التدخلات مصممة لمعالجة مواطن الضعف الخاصة وتوفير بدائل مجدية وفعالة لسبل كسب العيش والمشاركة في الحياة السياسية. وتضطلع مفوضية الاتحاد الأفريقي بمبادرات مختلفة ترمي إلى معالجة أوجه الضعف الهيكلي للدول الأعضاء، من خلال الإطار القاري للتدابير الهيكلية لاتقاء نشوب النزاعات.

وتعمل اللجنة أيضا على مساندة الدول الأعضاء في تعزيز هياكلها الأساسية الوطنية للسلام، لتمكينها من الاستجابة للحقائق المحلية والتهديدات المحتملة. وفي إطار برنامج الاتحاد الأفريقي للحدود، فإن عمل الاتحاد الأفريقي مع الشركاء الإنمائيين قد ساعد بعض أعضائه في منطقة الساحل وشرق أفريقيا على تعزيز الوجود الحكومي في المنطقة الحدودية، من خلال توسيع نطاق الخدمات العامة والاجتماعية. كما اعتمد الاتحاد الأفريقي العديد من الصكوك القانونية والمعيارية التي تهدف إلى التصدي للاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. وقد وفرت تلك الصكوك أساسا للدول الأعضاء لسن تشريعات من أجل مكافحة الاتجار بالبشر، الأمر الذي أدى إلى حماية وإنقاذ عدد كبير من الضحايا.

ويركز العنصر الثاني على تعزيز تدابير الاستجابة الأمنية. وقد أحرز بالفعل تقدم كبير من خلال عمليات دعم السلام والترتيبات الأمنية المخصصة. ومع ذلك، فإن هناك ثغرات كبيرة في استجابة العدالة الجنائية للاتجار بالبشر، والتي تشمل تشريعات تجاوزها الزمن، وضعف القدرات المؤسسية على التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر وملاحقة مرتكبيها والفصل فيها. وشكلت عمليتا نواكشوط وجيبوتي المتعلقتان بتعزيز التعاون الأمني في منطقة الساحل شرق أفريقيا، اللتان تم إنشاؤهما تحت رعاية الاتحاد الأفريقي، حافزا قويا للتعاون القوي بين أجهزة الاستخبارات في بلدان المناطق المعنية. وقد أتاحت هاتان العمليتان للمؤسسات المختلفة تطوير وتبادل فهمها للتهديدات الأمنية المشتركة، ووضع تدابير استجابة تعاونية للتصدي لها.

وأصبحت آلية الاتحاد الأفريقي للتعاون في مجال الشرطة، المعروفة باسم المنظمة الأفريقية للتعاون بين أجهزة الشرطة، تعمل الآن بكامل طاقتها. وقد أنشئت المنظمة الأفريقية للتعاون بين أجهزة الشرطة لتعزيز التعاون والتنسيق بين أجهزة الشرطة وغيرها من أجهزة إنفاذ القانون في الدول الأعضاء، على المستويات الاستراتيجية والتنفيذية والتكتيكية من أجل مكافحة جميع أشكال الجريمة على نحو متسق وفعال. كما ستضطلع المنظمة بدور حاسم في تدريب وبناء قدرات وكالات إنفاذ القانون لمواجهة نطاق التهديدات عبر الوطنية الناشئة، بما في ذلك الاتجار بالبشر. ونحن نعمل أيضا على وضع إطار من شأنه أن يوفر خدمات شاملة لدعم الضحايا المتضررين من الاتجار بالبشر. ويشمل ذلك الخدمات الصحية التي تلبي الاحتياجات

الطويلة الأجل للأشخاص المصابين جسديا، والدعم النفسي للضحايا وأسرهم. وهذا يتماشى مع النهج الثلاثة المتعلقة بمنع الجريمة ومقاضاة المتجرين وحماية الضحايا.

وتستند كل مبادرة من مبادراتنا لمكافحة الاتجار بالبشر إلى الوعي بأن تحديات الاتجار بالبشر يجب أن تعالج من المنظورين الإقليمي والعالمي وأن تندرج ضمن سياق التنمية المستدامة. ومن المؤسف أن الجهود التي نبذلها لمنع الاتجار بالأشخاص وحماية الضحايا، ما زالت متعثرة من جراء التحديات التالية.

أولا، على الرغم من أن لدينا تحليلا مشتركا لحالات نزاع مصغرة في القارة، فإننا لا نملك دائما استراتيجية مشتركة. ولنأخذ ليبيا على سبيل المثال. نحن جميعا نتذكر فترة ما قبل التدخل في البلد. لقد كان الاتحاد الأفريقي يريد التوصل إلى حل عن طريق الوساطة ولكنه مُنع من ذلك. وحتى اليوم، فإن تداعيات الحالة الراهنة في ليبيا أو في البلدان الأفريقية المجاورة ليست موضع تقدير كامل. ولم يستمع لنا أي أحد من قبل وسيظل الأمر كما هو، ولكننا نأمل أن يتغير ذلك.

ثانيا، يجب علينا أن نعالج أوجه العجز الحكومي والافتقار إلى التنمية الاقتصادية الاجتماعية في القارة، الأمر الذي دفع شبابنا إلى المخاطرة بحياتهم عبر الصحراء والبحر الأبيض المتوسط بحثا عن مستقبل أفضل، أو الانخراط في صفوف الجماعات الإرهابية التي يمكن أن توفر لهم الدخل والشعور بالانتماء. فلنتأكد هذه المرة بأن ننتقل من الأقوال إلى الأفعال، وأن نكفل تحقيق الهدف المحدد لعام ٢٠٣٠.

ثالثا، هناك افتقار إلى التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة المعنية بالتصدي لمسألة الاتجار بالبشر. ولذلك، من المهم للغاية أن تقوم منظمتانا بإجراء مشاورات منتظمة على أعلى المستويات القيادية.

رابعا، هناك فجوة ملحة، تتعلق بتدني مستوى الأهمية الممنوحة للاتجار بالبشر. ويجب عمل المزيد من أجل حشد الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية والوطنية لإدراج هذه المسألة في صدارة جداول أعمالنا.

وأخيرا، هناك فجوة في تنفيذ السياسات، حيث لا يتم تنفيذ السياسات على الصعد الوطنية والإقليمية والقارية والعالمية. واسمحوا لي مرة أخرى أن أتناول الحالة في ليبيا. يجب تفكيك مخيمات الرق دون إبطاء، وتفكيك الشبكات الإجرامية على الفور، وتقديم أولئك الذين يقفون وراء الجرائم الفظيعة إلى العدالة. ونتوقع أيضا أن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإرساء وجود دائم في ليبيا من أجل مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر.

ولم نعد بعد الآن في حالة عجز عن تقديم المساعدة إلى الأشخاص المعرضين للخطر ولكننا نحكم على هؤلاء الشبان والشابات بالموت إذا تقاعسنا عن اتخاذ إجراء.

وفي الختام، أود أن أقول إن إنسانيتنا المشتركة على المحك. والتوقعات هائلة بأن نتصدى لآفة الاتجار بالبشر، والوقت ليس في صالحنا. ونحن مدينون لضحايا هذه المأساة الذين عانوا لفترة طويلة للغاية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر السيد شرقي على إحاطته الإعلامية.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2017/973، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته إثيوبيا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، صربيا، العراق، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، النرويج،

النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

أفهم أن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، السنغال، السويد، الصين، فرنسا، كازاخستان، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): نال مشروع القرار ١٥ صوتا مؤيدا. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن.

السيد أليمو (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر الرئاسة الإيطالية للمجلس على تنظيم هذه المناقشة الحسنة التوقيت والهامة للغاية بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع. ونشكر الأمين العام؛ والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ ومفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي، السفير شرقي، على إحاطاتهم الإعلامية بشأن موضوع مناقشتنا اليوم. وأود بصفة خاصة أن أعرب عن تقديري للصراحة التي قدم بها السفير شرقي إحاطته الإعلامية وتكلم بها بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية.

إن النزاعات المسلحة، والفقر، وعدم المساواة، والآثار الناجمة عن تغير المناخ، ضمن غيرها من التحديات المتعلقة بالحماية، تزيد تعرض المهاجرين والأشخاص المشردين قسرا لخطر الوقوع ضحية للاتجار بالأشخاص. ولا يزال المهاجرون يواجهون على أيدي المتاجرين بالبشر أخطارا لا يمكن تصورها وفي كثير من الأحيان مميتة طوال رحلتهم، إذ أن فرص الشروع في مسار قانوني محدودة للغاية، وبالتالي مما يؤدي إلى زيادة التكلفة البشرية. وذلك أمر ينذر بالخطر بصورة خاصة في البلدان المتضررة من النزاعات المسلحة، حيث يتاح حيز للجماعات الإجرامية المسلحة المنظمة عبر الحدود والإرهابيين للانخراط في الاتجار بالأشخاص، على النحو المبين بوضوح في أحدث تقارير الأمين العام (S/2017/939).

ويقع العديد من المهاجرين من أفريقيا، بمن فيهم النساء والأطفال الذين يفرون من الاضطهاد و/أو يبحثون عن حياة أفضل في أوروبا والشرق الأوسط، ضحايا لأولئك الإرهابيين والمجرمين. وفي ذلك الصدد، نشير مع شعور بالقلق إلى التقارير عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي والأفعال اللاإنسانية المرتبطة بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما التقارير عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والزواج القسري وتقديم النساء والأطفال هدايا للمقاتلين والأعوان. وتشكل القصص المروعة للضحايا وما يتعرضون له من صدمات وتعذيب وموت على أيدي هؤلاء الإرهابيين والمجرمين تذكرة صارخة لنا بضرورة مواجهة ذلك التحدي بشكل انفرادي وجماعي.

ومن المؤكد أن ما شهدناه في نشرات الأخبار قبل فترة قصيرة لا تتجاوز بضعة أيام فيما يتعلق بالمهاجرين الأفارقة في ليبيا، الذين أفادت التقارير بأنهم يباعون كرقيق، لفت انتباه المجتمع الدولي إلى التحدي المتمثل في الاتجار بالبشر. وأود أن أقول هنا إنه ينبغي ألا يكون محور التركيز مقدار الأموال المعنية في شراء البشر، بل الفكرة ذاتها. وإزاء تلك الخلفية نعقد هذه الجلسة، ونحن ندين بشدة تلك الأعمال اللاإنسانية والخسيسة، التي، كما قال كثيرون، ينبغي ألا يكون لها مكان في عالمنا اليوم.

إننا نؤيد تأييدا تاما البيان الذي أصدره رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام بشأن هذه المسألة الداعي إلى اتخاذ إجراءات سريعة لتحديد هوية مرتكبي تلك الجريمة وبهدف تقديمهم إلى العدالة. ومع ذلك، نحن نعلم تماما أن إدانة تلك الأعمال والدعوة إلى التحقيق في الجرائم المرتكبة لن تقطع بنا شوطا طويلا نحو التصدي لمسألة الاتجار بالبشر. فنحن بحاجة إلى إجراء حوار جدي للغاية وصاق بشأن الاتجار بالبشر ومعالجة الأسباب الجذرية بطريقة كلية وشاملة. وبناء على ذلك، سيلزم النظر في اثنتين من المسائل الخطيرة للغاية فيما يتعلق بالواقع المؤلم للبشر الذين يباعون كرقيق في ليبيا.

وتشمل المسألة الأولى الحالات الفعلية التي يفر منها المهاجرون. ويكمن في صميم ذلك الفقر واليأس. وينبغي أن تذكرنا تلك الحالات بمدى عدم الوجود الفعلي لأي بديل لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

ثانيا، تقوم حاجة ملحة إلى معالجة الحالة السياسية في ليبيا بحيث تسود سيادة القانون في جميع أنحاء البلد تحت سلطة يعترف بشرعيتها الشعب الليبي. وفي هذا الأثناء، فإن دور مجلس الأمن آخذ في أن يصبح أكثر جدوى وأهمية، ونحن نشيد باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بالإجماع. ونأمل أن يسهم القرار في النهوض بانخراط المجلس في التصدي للاتجار بالبشر، الذي برز بوصفه تحديا خطيرا للغاية للسلام والأمن الدوليين. ونقدر أيضا الدور الهام الذي تضطلع به إيطاليا في معالجة هذه المسألة بالذات والجهود التي بذلتها لتيسير المفاوضات بشأن القرار ٢٣٨٨(٢٠١٧).

وفيما يتعلق بتقديم استجابة دولية فعالة لآفة الاتجار بالأشخاص، ينبغي إيلاء الاهتمام للحد من الخطر الذي يتعرض له المهاجرون واللاجئون، ولا سيما النساء والأطفال، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم، إذ أنهم الأكثر عرضة لخطر الوقوع ضحية للاتجار بالبشر. وتبين التقارير الأخيرة بوضوح أن تشديد ضوابط الهجرة وأمن الحدود، فضلا عن تدابير المساعدة الإنسانية المحدودة، تزيد من تعرض المهاجرين واللاجئين لخطر الوقوع ضحايا للاتجار بالبشر. ولذلك، لا يزال يتعين على بلدان العبور والمقصد القيام بالكثير من العمل لتوسيع القنوات القانونية للهجرة أو لإعادة توطين اللاجئين، إذ أن ذلك من شأنه أن يقلل عدد ضحايا الاتجار بالبشر المحتملين، الذين يقومون برحلة مميتة أو خطرة، بطريقة تتسق مع القانون الإنساني الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومن الأمور الضرورية بشكل قاطع الإقرار بالإسهام الإيجابي للهجرة في الاقتصاد العالمي والتنمية المستدامة. وذلك يتطلب وضع برنامج يهدف إلى تشجيع الهجرة العادلة التي لا تحترم الحقوق الأساسية للمهاجرين فحسب، بل تتيح لهم أيضا فرصا حقيقية للعمل اللائق والاندماج في المجتمع التي يجدون أنفسهم فيه. وفي ذلك الصدد، يمكن أن تنظر بلدان المنشأ والعبور والمقصد في وضع إطار من أجل الهجرة الجيدة التنظيم والقانونية والعادلة، مع القيام في الوقت نفسه بمنح الأولوية لحقوق الإنسان للمهاجرين.

ومع البحث عن حلول وآليات لمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، فإن الحفاظ على قدرات الاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية في البلدان المتضررة من النزاع لا يزال أمرا محوريا.

وينبغي أن تظل المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة وتوفير الحماية الدولية للاجئين والمهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم، بمثابة حجر الزاوية في مجال الاستجابة الإنسانية، بما في ذلك في سياق التدفقات البشرية المختلطة. ويتعين الاستمرار في تشجيع اعتماد سياسة الباب المفتوح أمام الأشخاص الذين يطلبون المساعدة الإنسانية، بغض النظر عن وضعهم، وخاصة في سياق عمليات البحث عن الأشخاص وإنقاذهم وإنزالهم في إطار التدفقات المختلطة.

وتحاول إثيوبيا، من جهتها، اتخاذ تدابير مختلفة لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك المصادقة على الأطر القانونية ذات الصلة، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، والمعاقبة عليه. ولكن إلى جانب ما يمكن، بل يجب على، كل منا أن يفعله على الصعيد الوطني، هناك بالتأكيد حاجة إلى تعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد فيما يتعلق بتحديد ضحايا الاتجار بالبشر وتقديم المساعدة لهم وحمايتهم وإعادتهم إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم.

ونرى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، والمعاقبة عليه وخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والأطر الإقليمية، مثل عملية الخرطوم، يمكن أن توفر كلها إطارا لهذا التعاون والتنسيق.

في الختام، ينبغي أن تستنير المناقشات المتعلقة بالاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين بالخطوات العملية المتخذة للتصدي للاتجار بالأشخاص، ويحدونا الأمل في أن تسهم المناقشات التي نجريها اليوم في تحقيق ذلك الهدف.

السيدة شولجين نيوني (السويد) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي، على عقد هذه الجلسة. واسمحوا لي أيضا أن أشكر الأمين العام والمدير التنفيذي فيدوتوف والمقررة الخاصة جيامارينارو على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة. وأرحب أيضا بالبيان الذي أدلى به السيد شرقي.

وأود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي سيُدلى به في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي، والبيان الذي ستدلي به النرويج باسم بلدان الشمال الأوروبي.

إن الاتجار بالأشخاص هو اتجار بالبؤس الإنساني. وهو يمثل أحط أشكال الإجرام، حيث تتصيد تكتلات غير مشروعة أولئك الذين يفتقرون إلى الحماية أو الذين يجعلهم فقدانهم للأمل في تحسين حياتهم ضعفاء وعرضة للخطف والاستغلال والإيذاء. وبالأمس، سمعنا تقارير تقشعر لها الأبدان من ليبيا بخصوص تجارة الرقيق التي تجري هناك عياناً بياناً. وأضم صوتي إلى صوت الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام في ملاحظاتهما بشأن تلك الأفعال المروعة، باعتبارها من بين أكثر انتهاكات حقوق الإنسان فظاعة، وأدعو السلطات المختصة إلى التحقيق في هذه الأنشطة دون تأخير. لا يوجد مكان للرق في عالمنا، ويجب علينا العمل بلا كلل من أجل إنهاء هذه الممارسات.

وكما ناقشنا يوم الجمعة أثناء اجتماعنا بشأن التحديات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط (أنظر S/PV.8106)، فإن هناك مجموعة معقدة من الروابط القائمة بين النزاع وعدم الاستقرار وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والجرائم الخطيرة والإرهاب والتشريد والاتجار بالأشخاص. والصراعات والأزمات الإنسانية تؤدي إلى تفاقم خطر الاتجار بالأشخاص، وثمة صلة بين الاتجار والتحركات الكبيرة للمهاجرين واللاجئين. ويُعرض ذلك الأشخاص المشردين والمهاجرين والنساء والأطفال بوجه خاص للخطر. وتتكرر هذه الظاهرة في الصراعات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك، وكما ناقشنا مؤخرا في المجلس، في العراق وسورية ومنطقة الساحل.

ونظرا لأن الاتجار بالأشخاص ينطوي أساسا على انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، فإن انتشار هذه الجرائم والإفلات من العقاب عليها يقوضان، بدورهما، سيادة القانون ويمكن أن يؤديا إلى استمرار أشكال أخرى من الجرائم الخطيرة. والقرارات المتعلقة بالاتجار، بما في ذلك القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) الذي اتخذناه للتو، تقر بوضوح بالصلة القائمة بين الاتجار بالأشخاص والعنف والاستغلال الجنسيين. ويتضح ذلك من

الجرائم الفظيعة المرتكبة بحق النساء في الصراعات. وقد استمعنا إلى ذلك بأنفسنا بصورة مباشرة من الناجية الأيزيدية نادية مراد باسي طه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (أنظر S/PV.7585). ومن الأمثلة الأخرى التقارير المتعلقة بالانتهاكات والاعتداءات الجنسية بحق الأطفال في ميانمار والاتجار بهم لأغراض جنسية في بنغلاديش بسبب التشرد الجماعي للأشخاص على طول الحدود بين هذين البلدين. وكثيرا، ما يكون الأطفال الضحايا الرئيسيين للاتجار بما لذلك من عواقب تستمر مدى الحياة.

ويجب أن نضمن قدرتنا على تحديد ضحايا الاتجار وتوفير المساعدة والدعم المناسبين لهم. ومن أجل المكافحة الفعالة للاتجار بالأشخاص، ولا سيما في حالات الصراع، لا بد من الحصول على الأدلة ليتسنى تقديم الجناة إلى العدالة. وأود أن أثير أربع نقاط بشأن الكيفية التي يمكننا بها التصدي لهذه الجريمة المروعة.

أولا، إن وجود الأمم المتحدة في حالات الصراع يمكن أن يؤدي دورا هاما في التصدي للاتجار بالأشخاص من خلال دعم بناء القدرات وجهود الإصلاح في المؤسسات الوطنية وتعزيز قدرة السلطات الوطنية على مكافحة الجرائم الخطيرة ومنعها في نهاية المطاف. ويقع على عاتق بعثات الأمم المتحدة أيضا دور يتعين عليها القيام به فيما يخص حماية المدنيين، بمن فيهم أولئك المعرضون لخطر الاتجار. وعلى الصعيد العالمي، يمكن للمجلس أن يضطلع بدوره من خلال إدراج المعايير ذات الصلة لإدراج المتجرين ومن يدعمونهم في القرارات المتعلقة بالجزاءات. ويشكل نظام الجزاءات المنشأ حديثا فيما يخص مالي، والذي يستهدف مرتكبي الجرائم المنظمة الذين يعرقلون تنفيذ اتفاق السلام، مثالا على ذلك.

ثانيا، من الضروري بناء مؤسسات قوية لسيادة القانون. ويشمل ذلك تحسين قدرتنا على الحصول على الأدلة في حالات الصراع. وفي هذا الصدد، نتطلع إلى عمل الفريق الجاري إنشاؤه للحصول على الأدلة في الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق. والتعاون بين المنظمات العالمية والإقليمية مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبين وكالات إنفاذ القانون الوطنية، أمر أساسي أيضا. ونرحب ترحيبا خاص بعمل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بشأن الاتجار بالأشخاص، والذي يعزز معرفتنا وفهمنا لهذا الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يكون هناك دور هام لترتيبات المساعدة القانونية الدولية بوصفها أداة أساسية لمكافحة الجريمة عبر الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين أن يوفر نظام قانوني دولي متماسك بشأن الاتجار بالأشخاص الإطار لجميع أعمالنا.

ثالثا، يجب أن نتذكر أن الاتجار هو في جوهره نموذج أعمال إجرامي، ولكنه خبيث، يستغل نقاط ضعف الأشخاص. ولذلك، يجب أن نوجه ضربة شديدة الإيلام للمتجرين من خلال تعقب أصولهم، التي تساعد أيضا على تمويل جماعات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية.

أخيرا، مما يشجع المتجرين انعدام الاستقرار وانتشار الفقر واللامساواة. ومن خلال إقامة مجتمعات سلمية ومزدهرة وشاملة للجميع، يمكن أن يشكل التنفيذ التام لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أداة قوية في هذا الصدد. ومن خلال العمل على مكافحة هذه الجرائم، فإننا نسهم أيضا في بناء السلام والحفاظ عليه في المجتمعات.

إن الاتجار بالبشر، هو بحكم طبيعته، جريمة لا تلحظها الغالبية العظمى من الناس. والأشخاص الذين يتم الاتجار بهم هم سكان مخفيون، يُحتفظ بهم في الخفاء بحيث تظل الجرائم المرتكبة بحقهم بعيدة عن الأعين. ومع ذلك، لا يمكننا أن نسمح بتجاهل المعاناة وانتهاكات الكرامة الإنسانية وبإفلات مرتكبيها من العقاب. ويجب أن نسلط الضوء على هذه العتمة، ويتعين أن نُسمي ونفضح هؤلاء المجرمين وأن نعمل معا على إنهاء هذه الفعلة الدنيئة.

السيد يلتشينكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): نشيد بوفد إيطاليا على عقد هذه المناقشة وإبقاء مسألة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع على جدول أعمال مجلس الأمن. لقد حدد مقدمو الإحاطات الإعلامية الاتجاه السليم لهذه المناقشة. إن الاتجار بالأشخاص نقمة وهو عار على زماننا. وهو انتهاك جسيم لحقوق الإنسان، ويمثل شكلا بالغ التعقيد من أشكال الجريمة المنظمة.

وقد شهدنا خلال السنوات الأخيرة تطورا كبيرا في أشكاله، لا سيما في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع. وأدت الصراعات العديدة المستمرة إلى زيادة استغلال المدنيين. وينخرط تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وجيش الرب للمقاومة وغيرها من الجماعات الإرهابية والجماعات المسلحة في الاتجار بالبشر، حيث تُرغم هذه الجماعات الضحايا على الاستعباد الجنسي والاستغلال الجنسي والسُخرة.

يمثل الاتجار بالأشخاص تهديدا عابرا للحدود الوطنية يتطلب استجابة عابرة للحدود الوطنية أيضا، بما في ذلك من قبل مجلس الأمن. ومن المشجع، في ذلك الصدد، أن المجلس قد تناول هذه المسألة في قرارين من القرارات الأخيرة، هما ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي اتخذ العام الماضي، و ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذناه للتو اليوم. كما تؤيد أوكرانيا تأييدا تاما الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي اعتمدته الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر بوصفه القرار ١/٧٢. يجب علينا أن نبني على ذلك الزخم.

ويجب أن يعامل الأشخاص الذين تم الاتجار بهم كضحايا لجريمة وعدم معاقبتهم على إكراههم على الانخراط في أنشطة الجناة غير المشروعة. ونحن ننظر إلى مكافحة الإفلات من العقاب، إلى جانب تقديم الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي للضحايا، كإحدى الأولويات الرئيسية في هذا المجال. إن البشر بالنسبة للمتجرين مجرد سلعة تباع من أجل تحقيق الربح. والقنوات التي يستخدمونها للاتجار بالبشر يمكن كذلك أن تستخدم في تهريب الأسلحة أو نقل الإرهابيين، إذا كان ذلك يحقق لهم ربحا أكبر. وغالبا ما تنخرط التنظيمات الإرهابية في هذه الأنشطة لكي تمول نفسها، ولذلك ينبغي للمجتمع الدولي أن يوحد جهوده لسد تلك القنوات، ومعاملتها باعتبارها تهديدا رئيسيا للأمن الدولي.

وأوكرانيا ليست بمنأى عن مشكلة الاتجار بالأشخاص، بل إن حكومتنا تتخذ خطوات حازمة لمعالجة هذه المسألة، وقد وضعت مكافحة هذه المشكلة المروعة على رأس جدول أعمالها. وقد أحرزت أوكرانيا، خلال العقد الماضي، تقدما كبيرا تجاه إنشاء إطار وطني للاستجابة لمكافحة الاتجار، وأنشأت آلية إحالة وطنية بغرض التعرف على ضحايا الاتجار ومساعدتهم وحمايتهم. وقمنا بسن قانون لمكافحة الاتجار بالبشر في أوكرانيا.

ولذلك فإن نهجنا يجعل الضحايا وحقوقهم الإنسانية محور الإجراءات التي نتخذها. إننا نعمل على القضاء على الاتجار بالبشر، مع مراعاة الجوانب الجنسانية للمسألة والمصالح الفضلى للأطفال. وأولوياتنا، في ذلك الصدد هي، أولا، التعرف على ضحايا الاتجار وحمايتهم ومساعدتهم؛ وتكثيف جهودنا الرامية إلى منع الاتجار بالبشر؛ وزيادة مقاضاة المتجرين؛ وتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين الجهات الفاعلة والمؤسسات الرئيسية؛ وزيادة معرفتنا بالشواغل الناشئة المتصلة بجميع أشكال الاتجار بالبشر وتحسين فعالية استجابتنا لها.

وقد انضمت أوكرانيا إلى الصكوك القانونية الدولية الرئيسية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر ولديها، كما سبق أن ذكرت، إطار قانوني وطني متين للتعامل مع هذه الظاهرة المروعة. غير أنه يتعين على أن أشير إلى أنه في الوقت الحالي لا يمكن تنفيذ جميع تلك الصكوك على الوجه الصحيح في مناطق بلدي التي

لا تخضع لسيطرة الحكومة. وقد شرد العدوان الروسي على أوكرانيا – استنادا إلى البيانات الدولية الحالية – مليوني نسمة، يمثلون فئة من السكان معرضة بوجه خاص للاستغلال. وقد أصبحت الحالة صعبة للغاية في المناطق التي تسيطر عليها روسيا ووكلاؤها في إقليم دونباس. فغالبا ما يقع الأشخاص المشردون ضحايا للاتجار بالبشر، وقد تم إخضاع بعض الأوكرانيين للعمل القسري في الأراضي المحتلة، تحت التعذيب في كثير من الأحيان. غير أن قضاياهم تبقى من دون معالجة إلى حد كبير، بسبب الافتقار إلى الوصول الآمن لبعثات الرصد ولاهتمامها على حد سواء، وخاصة بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا، فضلا عن اليونيسيف واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وأود أن أبرز مسألة أخرى، في ذلك الصدد، ذات أهمية كبيرة بالنسبة لأوكرانيا، وهي ضمان مساءلة مرتكبي الاتجار بالأشخاص وتقديمهم إلى المحاكمة. فارتفاع مستوى الإفلات من العقاب على هذه الجرائم في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة أمر غير مقبول.

إن الاتجار بالبشر يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وإهدارا لكرامة الأشخاص وسلامتهم. ويتطلب نجاح جهودنا المشتركة لمكافحة هذه الآفة بذل جهود من قبل جميع الأطراف المعنية. ولن يتأتى الحل الطويل الأجل إلا بالالتزام السياسي الثابت للمجتمع الدولي وعمله المشترك للقضاء على هذا الشر وتعزيز العدالة والمساءلة وحماية الضحايا.

أشكر الرئيس مرة أخرى على عقد جلسة اليوم الهامة.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): إذ تصادف أن أعطينا الكلمة اليوم بعد الوفد الأوكراني مباشرة، نود أن نبدأ مرة أخرى برفض التلميحات إلى روسيا باعتبارها غير لائقة ولا أساس لها بل وربما سخيفة. أنتقل الآن إلى موضوع جلسة اليوم.

أولا نشكر الأمين العام والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال ومفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي على بياناتهم وتقييماتهم الموضوعية لخطر الاتجار بالبشر في حالات النزاع.

إن موضوع جلسة اليوم ليس جديدا على المجلس الذي كرس له القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والبيان الرئاسي (S/PRST/2015/25) الذي اعتمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. والمشاكل التي تمت معالجتها في هاتين الوثيقتين لا تزال ملحة. وبالنظر إلى الطابع عبر الوطني للجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، يزداد التعاون الدولي في مكافحتها أهمية يوما بعد يوم. ويتعين أن ينبني هذا التعاون على الاعتراف بالترابط بين الاتجار بالأشخاص والاختلالات المزمنة بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مختلف الدول والمناطق وتزايد تدفقات الهجرة غير القانونية في جميع أنحاء العالم وأنشطة العصابات الإجرامية الدولية المنظمة. إن أفضل طريقة لمكافحة الاتجار بالبشر بفعالية هي اتباع نهج متكامل تجاه المشكلة يشمل الوقاية والملاحقة الجنائية للجناة ومساعدة ضحاياهم.

إن مسألة ارتباط الاتجار بالبشر بالإرهاب وتمويله مشكلة محددة ومنفصلة. نحن نحث الجميع على العمل بنشاط أكبر لمكافحة هذه العلاقة، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون في كشف وملاحقة المتورطين فيه. ومن المهم استخدام جميع الأدوات المتاحة من أجل كبح هذا النشاط، ونحن نؤيد تعزيز آليات مكافحة الاتجار بالبشر من خلال مختلف منابر الأمم المتحدة، فضلا عن الترتيبات العالمية والإقليمية الأخرى. إن بلدنا طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه وعضو في مجموعة أصدقاء متحدون ضد الاتجار بالبشر.

ونحن نعتبر أن الدور القيادي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في توطيد الجهود التي تبذلها الهيئات الدولية والوطنية

لمكافحة الاتجار بالبشر مهم جدا، ونرحب بالتدابير التي اتخذت في هذا الاتجاه من خلال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ولا سيما لتقديم المساعدة المتخصصة للدول التي ترغب في ذلك. فنحن نعتقد أن هذا العمل يستحق الدعم، ونعتزم مواصلة المساهمة فيه. إننا نؤمن إيمانا راسخا بأهمية المضي قدما في تطوير قدرات فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص والمشاركة النشطة للمنظمات الأعضاء فيه في تنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر. ونعتبر ذلك نقطة مرجعية رئيسية لتوجيه الجهود التي تبذلها الدول في هذا المجال.

ونرحب، في ذلك الصدد، باعتماد الجمعية العامة القرار ١/٧٢ في أيلول/سبتمبر، بشأن الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة العمل العالمية. ونحن نعتقد أن النهج التي تم الاتفاق عليها في الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر تشكل أساسا متينا للتعاون بشأن هذه المسألة. ولذلك ينبغي لنا أن نعتمد موقفا حذرا إزاء المحاولات الرامية إلى تعديل أو وضع برامج بديلة في هذا المجال، لتجنب سوء الفهم أو إضعاف النظام الدولي لمكافحة الاتجار بالبشر.

وختاما، نود مرة أخرى أن نشدد على أنه من أجل تجنب تكرار الجهود المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، من الأهمية بمكان اتباع المرجعيات التي وضعتها هيئات الأمم المتحدة بدقة. بتلك الطريقة، يكون من المناسب لمجلس الأمن أن ينظر في مسائل الاتجار بالبشر فيما يتعلق فقط بالمسائل المدرجة في جدول أعماله.

وكما نفهمها، يمكن معالجة هذه المسألة في سياق حالات نزاع محددة، لكل منها خصوصيتها، مع بذل الجهود للحد من تمويل الإرهاب.

السيدة غيغين (فرنسا) (*تكلمت بالفرنسية*): في البداية، أود أن أشكر إيطاليا بحرارة على عقد مناقشة اليوم بشأن موضوع أساسي يقض مضاجعنا جميعاً. كما نشكركم، سيدي الرئيس، على جهودكم الدؤوبة التي سمحت لنا باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بالإجماع. وتتوجه فرنسا بالشكر أيضاً للأمين العام على قيادته المثالية بشأن هذه المسألة، وللسيدة غياماريناررو والسيد فيدوتوف والسيد شرقي على إحاطاتهم الإعلامية القيمة.

وفرنسا تؤيد البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

سأركز في بياني على ثلاث نقاط.

أولاً، فيما يتعلق بتشخيص الحالة، فإن الاتجار بالبشر لا يزال من الأنشطة الأكثر ربحية وانتشاراً في العالم. وهو ينطوي على أشكال عديدة من الاستغلال: العمل الجبري والاسترقاق الجنسي والاختطاف لأغراض البغاء القسري والاغتصاب، وذلك على سبيل المثال لا الحصر. ومن المؤسف أن اللجوء إلى هذه الفظائع البغيضة واللاإنسانية، بحكم طبيعتها، لم يعد استثناء من القاعدة في حالات النزاع وما بعد النزاع. فالجماعات المسلحة، سواء كانت إرهابية أو إجرامية، تستخدم الاتجار بالبشر لا كوسيلة لبث الرعب بين السكان المدنيين فحسب، بل كمصدر للتمويل بل وأداة تجنيد أيضاً.

ولا بد أنه استرعت انتباهنا هذه الملاحظة التي تقشعر لها الأبدان، فالاتجار بالبشر أصبح عنصراً رئيسياً وشائناً في العديد من حالات النزاع. ففي العراق وفي سوريا، عانت النساء والأطفال وما زالوا يعانون من أسوأ الفظائع التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية (داعش). وفي غرب أفريقيا، وخاصة في نيجيريا، فإن بوكو حرام تعذب وتغتصب وتحتجز المئات من النساء والاطفال أسرى. وفي ليبيا، يتعرض المهاجرون للمعاملة اللاإنسانية والعنف على يد الجماعات الإجرامية والميليشيات التي لا تعتبرهم سوى مصدر للدخل.

والنقطة الثانية التي أود التشديد عليها تتعلق بالالتزام بالعمل الجماعي في مواجهة الأفعال التي لا يمكن تحملها أخلاقياً فحسب، بل إنها تشكل أيضاً جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وحتى جرائم إبادة. ويجب تقديم مرتكبيها إلى العدالة. وعليه، ففي حالة ليبيا، ترحب فرنسا بأنشطة المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في متابعة تحقيقها في الجرائم المزعومة ضد المهاجرين العابرين للأراضي الليبية. وفي مواجهة هذه الجرائم، علينا واجب العمل لا على حماية المدنيين فحسب، بل وحماية القانون الإنساني الدولي ومبادئنا كذلك. وعلينا أيضاً أن نعمل بلا كلل من أجل تسوية بالوسائل السياسية للنزاعات التي تؤدي بالسكان إلى الفرار والمعاناة.

وبالنظر إلى التزامنا الثابت بتعددية الأطراف بشأن هذه المسألة، تشارك فرنسا بشكل كبير على الصعيد الوطني أيضاً في مكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. ولدى فرنسا ترسانة قانونية متطورة للغاية وخطة عمل وطنية لمكافحة تلك الآفة. ونشجع الدول كافة على أن تجهز نفسها بترتيبات وطنية قوية في الإطار الذي أنشأته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها، بما في ذلك بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

وتشارك فرنسا في العديد من جهود التعاون الثنائي والإقليمي من أجل مساعدة الدول الأشد ضعفاً في مواجهة هذه الآفة. ونشارك بنشاط في برامج بناء القدرات التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لا سيما في غرب أفريقيا، ونساهم في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، منذ إنشائه في عام ٢٠١٠.

أما العنصر الثالث الذي أود التركيز عليه، شأني شأن المتكلمين السابقين، فهو أن كفاحنا المشترك ضد الاتجار بالبشر يتطلب التزام جميع الدول وتعزيز التعاون الدولي. ولا بد من إيجاد استجابة عالمية تقوم على احترام حقوق الإنسان وتوجه لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسية، هي المنع والحماية والعقاب. ومجلس الأمن يتحمل مسؤولية خاصة في مكافحة هذه الآفة في حالات النزاع. واليوم، لا يمكننا أن ننكر أن الاتجار بالأشخاص على يد الجماعات المسلحة أو الجماعات الإرهابية في حالات النزاع أو ما بعد النزاع يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

وبعد اعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2015/25 في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فإن القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذناه اليوم، يمثل خطوة جديدة إلى الأمام في كفاحنا المشترك ضد الاتجار بالبشر واستغلالهم. وسيؤدي هذا القرار، في جملة أمور، إلى تعزيز الإجراءات التي تتخذها الدول، بدعم من الأمم المتحدة، في مجالين رئيسيين، أولاً، تحديد الضحايا والأشخاص المستضعفين، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال؛ ثانيا، القدرة على تفكيك الشبكات، لا سيما الشبكات الإجرامية والإرهابية، التي تتعامل في الاتجار.

وفي مواجهة هذه الجرائم البشعة، تقع على عاتقنا مسؤولية جماعية عن وقف هذه الأفعال وملاحقة المسؤولين عنها. ونؤكد للمجلس التزام فرنسا التام بهذه المعركة.

السيدة هيلي (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، وأشكر إيطاليا على ريادتكم بشأن هذا الموضوع. كما نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على تقاريرهم الزاخرة بالمعلومات.

ونود أن نعرب عن شكرنا الخاص للأمين العام على إدانته القوية للتقارير بشأن بيع المهاجرين الأفارقة كرقيق في ليبيا. إن رؤية صور أولئك الرجال وهم يعاملون مثل الماشية وسماع صوت النخاس وهو يصفهم بأنهم ”فتية أقوياء للعمل في المزارع“ ينبغي أن تهز ضمائرنا جميعاً. وهناك ما هو أكثر من ذلك

من الانتهاكات الحسيمة لحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية. ولا مكان في عالمنا للرق. والولايات المتحدة تحث على إجراء تحقيق كامل في تلك الأعمال المروعة. ويجب محاسبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم. وهذا سبب وجودنا هنا اليوم، حرفيا، هو العمل على وضع حد لهذه الممارسة الهمجية وغيرها من أعمال استغلال البشر.

والاتجار بالبشر مبعث قلق للولايات المتحدة لما له من أثر مدمر على الأفراد. ولكن آثاره تتجاوز ضحاياه المباشرين أيضاً. وكانت الولايات المتحدة أول البلدان التي أدرجت الاتجار بالبشر في حالات النزاع في جدول أعمال المجلس في عام ٢٠١٥ باعتبارها قضية تمس السلم والأمن الدوليين. ونادينا مؤخراً بضرورة معالجة الانتهاكات والتجاوزات في مجال حقوق الإنسان باعتبارها قضايا تتعلق بالسلم والأمن.

والاتجار بالبشر في حالات النزاع هو خير مثال على هذا النوع من انتهاكات حقوق الإنسان التي تهدد مناطق بأكملها والعالم بأسره. والجماعات الإرهابية مثل بوكو حرام وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) تستخدم الاتجار بالبشر لدعم عدوانها، مما يؤجج دوامة من العنف تؤدي إلى المزيد من الأشخاص المستضعفين المشردين الذين يستغلهم المتجرون بعد ذلك.

وجماعة بوكو حرام اختطفت صبياً يدعى عبدول من قريته في نيجيريا ولم يكن عمره آنذاك يتجاوز ١٤ عاماً. وقام الإرهابيون بتدريبه على استخدام الأسلحة الثقيلة وأجبروه على تنفيذ عمليات قتل فيها ١٤مدنياً. كما أجبر على جمع معلومات استخبارية عن القوات الحكومية لحساب جماعة بوكو حرام. وكما رأينا، كثيراً ما تقوم الفتيات والنساء المختطفات بدور مختلف ولكنه ليس أقل رعباً لحساب تلك الجماعات الإرهابية. وتنظيم الدولة الإسلامية في ليبيا أختطف الفتاة أمل، مع مجموعة تضم ٧١ مهاجراً آخرين. وشهدت بأن خاطفيها يفصلون الرجال عن النساء والمسيحيين من المسلمين. وأنها أجبرت على الاسترقاق الجنسي مع إبقائها تحت الأرض. فلم تر الشمس طوال تسعة أشهر.

وهذان مجرد مثالين من أمثلة عديدة. وفي جميع أنحاء أفريقيا جنوب الصحراء والشرق الأوسط، أدى النزوح البشري الواسع النطاق بسبب النزاعات الجارية والحاجة الاقتصادية الماسة إلى تفشي ظاهرة الاتجار بالبشر. والعنف الذي تمارسه الجهات الحكومية وغير الحكومية على السواء دفع الآلاف في جميع أنحاء المنطقة للخروج إلى أوروبا بحثاً عن حياة أفضل، مما يعرض السكان الضعفاء أصلاً للمتجرين بالبشر. فالأطفال الذين يزج بهم في تلك الحالات يعيشون في ظروف لا قِبل لمعظمنا على تصورها. أما بالنسبة لأولئك الذين هربوا من المتجرين، فلم ينته الكابوس بعد. فصدمتهم النفسية تدوم طويلاً بعد انتهاء الإيذاء. والكثير منهم لن يتعافى تماماً أبداً.

والولايات المتحدة تواصل مكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال تركيز جهودنا على الوقاية والحماية والملاحقة القضائية.

وفيما يتعلق بالوقاية، نقوم بتمويل البحوث من أجل فهم أفضل للصلة بين النزاع والهشاشة إزاء الاتجار بالبشر، ولا سيما في المناطق الأكثر تضررا بتدفق اللاجئين من الحرب الأهلية السورية. وندعم أيضاً جهود المنظمة الدولية للهجرة من أجل زيادة فرز وتحديد هوية الضحايا والخدمات التي تقدم للفئات الضعيفة من السكان.

وبشأن الحماية، تؤكد الولايات المتحدة على الحاجة الماسة إلى التعرّف على الفور على ضحايا الاتجار بالبشر في حالات النزاع، وأن نتأكد من أنهم يحصلون على الحماية والمساعدة اللازمة. وكما أشار تقرير الأمين العام (S/2017/939)، يعاني ضحايا الاتجار على يد الجماعات المتطرفة العنيفة، مثل تنظيم الدولة الإسلامية وحركة طالبان، من صدمات شديدة بصفة خاصة. ولا يقتصر الأمر على التزام الولايات المتحدة التزاماً

كاملاً بهزم تلك الجماعات المتطرفة العنيفة هزيمة تامة، ولكننا ننضم إلى المجلس في التزامنا الكامل بمساعدة أولئك الضحايا.

وبشأن الملاحقة القضائية، نقدر تركيز المجلس على المساءلة عن الاتجار بالبشر. وبالإضافة إلى الجهود الرائعة التي يبذلها زملاؤنا في وزارة العدل لتقديم الجناة إلى العدالة، عززنا مشاركتنا الدبلوماسية في هذا الجهد من خلال تسليط الضوء على الملاحقة القضائية في جميع أجزاء تقرير الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٧ الصادر عن وزارة الخارجية.

ونعتقد أن اتباع نهج يركز على الضحايا في التحقيق والمقاضاة في قضايا الاتجار بالبشر أمر بالغ الأهمية لنجاح الجهود المبذولة لإنفاذ القانون. ويشمل ذلك الالتزامات التي قدمتها الدول بعدم مقاضاة ضحايا الاتجار على الأفعال المرتكبة كنتيجة مباشرة للتعرض للاتجار بالبشر. ونحن ملتزمون أيضاً بالشراكة مع الحكومات من أجل تعزيز قدرتها على توثيق حالات الاتجار بالبشر. ونرحب بالدعوة الإجماعية من المجلس لآلية التحقيق في العراق لتوثيق جرائم تنظيم الدولة، بما في ذلك ممارسته البشعة المتمثلة في إرغام النساء على الاسترقاق الجنسي.

وأخيراً، فإننا نشعر بالتشجيع لتركيز الأمين العام على تحسين تنسيق جهود الأمم المتحدة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، على النحو الوارد في تقريره. وإذ تستمر النزاعات المسلحة والاتجار بالأشخاص في التلاقي والإسهام في التحديات المتعلقة بالسلام والأمن، يجب على الأمم المتحدة أيضاً تحسين التنسيق لمواجهة هذا التحدي. وننضم إلى الأمين العام في دعوة الدول الأعضاء المتبقية لتصبح طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الاتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. وسيكون من المهم أن تظهر الجبهة الدولية موحدة لمكافحة الاتجار بالبشر. وسنواصل العمل مع المجلس والحكومات الشريكة لوضع حد لهذا الاعتداء الوحشي على كرامة الإنسان.

السيد يورنتي سوليث (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (*تكلم بالإسبانية*): تود بوليفيا أن تشكر الرئاسة الإيطالية لا على المبادرة بعقد هذه المناقشة فحسب، بل أيضاً على دورها القيادي في المفاوضات بشأن القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) وعلى جميع أعمالها بشأن الموضوع الذي يجمعنا هنا اليوم. كما نشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية وعلى عمله والتزامه بهذا الكفاح المشترك. ونشكر أيضاً السيد فيدوتوف والسيدة جيامارينارو والسيد شرقي على إحاطاتهم الإعلامية.

في الآونة الأخيرة، أدانت المنظمة الدولية للهجرة وجود سوق للرقيق في ليبيا. وقد شاهدنا جميعاً الصور المروعة والمؤلمة لأفراد يباعون بالمزاد العلني في ذلك البلد. وتردد بوليفيا كلمات الأمين العام في إدانة تلك الحقائق بأشد العبارات، وتؤيد طلب الاتحاد الأفريقي للتعجيل بإجراء تحقيق في تلك الأعمال المشينة والممارسات اللاإنسانية من أجل تحديد هوية المسؤولين عنها وتقديمهم إلى العدالة.

ويجب على المجتمع الدولي أن يدرك أننا عند منعطف حاسم في التاريخ. فوفقاً لما ذكره مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، إننا نواجه أكبر أزمة إنسانية منذ إنشاء الأمم المتحدة. ويتجسّد ذلك في ٦٦ مليون شخص شردوا قسراً، في أواخر عام ٢٠١٦، في جميع أنحاء العالم نتيجة للحروب والاضطهاد والنزاعات المسلحة والعنف، وهو ما يمثل أكبر حركة للسكان منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. ومن بين هؤلاء الأفراد أطفال ونساء ورجال – يسهل استغلالهم جميعاً من قبل المتجرين.

وكما أكد التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٦ الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تشارك الجماعات المسلحة أيضاً في الاتجار بالأشخاص في الأراضي التي تعمل فيها. وهي تجنّد آلاف الأطفال كمقاتلين في النزاعات المختلفة. كما تُدرّب النساء والفتيات لإرغامهن على الزواج أو تعريضهن للاستعباد الجنسي، وتستغلّ الرجال والفتيان

في العمل القسري. ووفقاً لذلك التقرير، ٧٩ في المائة من ضحايا الاتجار بالأشخاص هم من النساء والأطفال، وضحيتان من كل ثلاثة ضحايا هن فتيات دون سن ١٢ عاماً، وواحدة من كل ثلاث ضحايا هي فتاة يتراوح عمرها بين ١٥ و١٨ عاماً. وفي الوقت نفسه، وفقاً لبيانات منظمة العمل الدولية، يعاني أكثر من ١٢ مليون شخص من أوضاع شبيهة بالرق نتيجة للاتجار بالأشخاص.

ونحث جميع الدول على معالجة هذه المسألة من خلال التعاون الدولي والإقليمي والحوار الثنائي، والعمل على تعزيز التدابير الفعالة لمحاربة واستئصال الاتجار بالأشخاص، ومساعدة الضحايا والناجين في إعادة إدماجهم، وتقديم الجناة إلى العدالة. وبالمثل، نشدد على أهمية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وندعو الدول التي لم تقم بعد بالتصديق على البروتوكول بشأن منع وقمع الاتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه.

ومن الواضح أن النزاعات تُضعف هياكل الدولة، وتعوق آليات الحماية، وتسمح للشبكات الإجرامية بالعمل بمزيد من الحرية. ولذلك فمن الضروري مكافحة أوجه التفاوت الاقتصادي ومعالجة الأسباب الهيكلية للفقر، وإحدى عواقبه هي تدفقات الهجرة الكبيرة التي يسببها أساساً تركيز الثروة في بعض البلدان – وسببها الجذري هو النظام الاقتصادي والمالي الحالي.

وتتفاقم هذه الحالة بفعل سياسات تغيير النظام وسياسات التدخل والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك الأزمة في منطقة الساحل التي تعزى، في جملة أمور، إلى ما يرتبط بذلك من أثر للأزمة في ليبيا، على النحو المبين في نقل الأسلحة والمقاتلين إلى مالي، الأمر الذي عزز كثيراً القدرة العسكرية للجماعات الإرهابية التي تعمل في المنطقة دون الإقليمية.

وللأسف، استفاد الإرهاب من أوجه التفاوت الاقتصادي تلك ومن النزاعات المسلحة، مما أنشأ ترابطاً متنامياً بين الإرهاب والاتجار بالأشخاص. وتتربّح الجماعات الإجرامية والجماعات الإرهابية الدولية، التي يحاربها المجلس وجميع بلدان هذه المنظمة، من خلال الاتجار بالبشر واستغلالهم، وتستخدم العائدات الاقتصادية في تمويل أنشطتها الإرهابية.

وبإغلاق الحدود وبناء الجدران وتجريم الهجرة ومنع الوصول إلى اللاجئين، نعتقد أن بعض البلدان لا تؤثر سلباً على الاتجار بالأشخاص فحسب، بل تثير أيضاً كراهية الأجانب والتمييز والعنصرية وتعمل على إذكاء خطاب الجماعات الإرهابية التي نسعى جميعاً إلى مكافحتها. يشتمل هذا الخطاب، بطبيعة الحال، على التعصب إزاء المعتقدات الدينية المختلفة. وبالمثل، فمن المهم أن يواصل المجتمع الدولي التحقيق في الكيفية التي يمكن بها ضخّ الأرباح الاقتصادية الناتجة عن الاتجار في الأشخاص في النظام المالي العالمي عن طريق غسل الأموال وما يسمى بالملاذات الضريبية.

ونشير إلى أنه منذ عام ٢٠١٢ كانت هناك تشريعات شاملة في بوليفيا ضد الاتجار بالأشخاص، تهدف إلى مكافحة هذه الآفة. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الدولة الموارد اللازمة لضمان نجاح هذه المعركة. وعلاوة على ذلك، عُقد في بوليفيا في حزيران/يونيه المؤتمر العالمي للسكان في إطار موضوع ”عالم خال من الجدران، نحو المواطنة العالمية“، من أجل تعزيز مفهوم المواطنة العالمية بهدف الحد ليس من الاتجار بالأشخاص فحسب، بل أيضاً للحد من الحواجز التي تمنع اللاجئين من الفرار من الحروب والنزاعات المسلحة.

ونشكر الوفد الإيطالي مرة أخرى على قيادته بشأن هذه المسألة. ونحن واثقون بأن كل ما قيل في المجلس واعُتمد في القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) لن يظل كلمات جوفاء، بل سيُصبح إجراءات ملموسة للقضاء على هذه الآفة.

السيد سيك (السنغال) (*تكلم بالفرنسية*): يود وفد السنغال أن يشكر بحرارة الوفد الإيطالي على اختيار هذا الموضوع الذي

جاء في الوقت المناسب. يقترن الاتجار بالأشخاص في أوقات بالعديد من الإحاطات الإعلامية التي نظمتها الرئاسة الإيطالية هذا الشهر، بما في ذلك تلك المتعلقة بليبيا والتحديات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

وأود كذلك أن أشكر الأمين العام، السيد أنطونيو غوتيريش؛ والسيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ والسيدة ماريا غراتسيا جيامارينارو، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ وطبعاً أخونا السيد اسماعيل شرقي، مفوض السلام والأمن بالاتحاد الأفريقي، الذي انضم إلينا من أديس أبابا.

تأتي هذه المناقشة في وقتها المناسب تماما، بالنظر إلى استمرار الشعور بالسخط المشوب بالغضب المسيطر على العالم، ولا سيما في منطقة أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، في أعقاب تقارير إعلامية عن بيع أشخاص منحدرين من المنطقة بالمزاد في ليبيا. وهناك بعض الأسئلة لا تزال مطروحة. منذ متى تُمارس هذه الممارسة الشنيعة؟ ومن هي الجهات الفاعلة الرئيسية؟ وما هو المصير اللاإنساني الذي تعرض له أولئك الذين تم بيعهم؟ وكيف يمكننا أن نضع حدا لهذه الآفة، التي من المؤكد أنها تشكل جريمة ضد الإنسانية وشكلا من أشكال الرق المعاصر؟ وكيف يمكننا أن نصل إلى الداعمين والجناة ومهربي الأشخاص وغيرهم من المتواطئين في هذه التجارة البغيضة ومحاكمتهم؟

وفي بيان صحفي صدر في الأسبوع الماضي، وقرأت جزءا منه هنا في هذه القاعة يوم ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (أنظر S/PV.8106)، وجهت حكومة جمهورية السنغال نداء إلى المجتمع الدولي، وتحديدا – على سبيل المثال لا الحصر – الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وكذلك السلطات الليبية، من أجل الإسراع بفتح تحقيق لتسليط الضوء الكامل على الوضع وتحديد الجناة، فضلا عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة المطلوبة لوضع حد لهذه الجريمة ومساءلة جميع المسؤولين عنها.

فماذا يمكن لمجلس الأمن أن يفعل؟ وما الذي يجب أن يفعله؟ لقد قدم لنا الأمين العام معلومات مستكملة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بتنفيذ الدول للأحكام ذات الصلة من القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ويزودنا القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذناه للتو في هذا الصباح، بالوسائل والسبل الكفيلة بالتصدي لهذه الآفة. وفي آذار/مارس، وبينما كنا نتدبر بشأن المسألة نفسها (أنظر S/PV.7898)، ركزنا على العمل القسري والرق وغيرهما من الممارسات البغيضة. وفي أيلول/سبتمبر، أيدت الجمعية العامة الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وذلك بعد تقييم الإجراءات المتخذة والتحديات المتبقية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر بوجه عام.

ومن جانبها، تشهد أفريقيا تعبئة مكثفة، نظرا لأن قارتنا تمثل موطنا لأكبر عدد من النزاعات. ويود وفد بلدي أن يتوجه بجزيل الشكر للمفوض السيد شرقي على إحاطته الإعلامية الجلية بشأن أسباب هذه الآفة، فضلا عن السبل والوسائل الكفيلة بالقضاء عليها. بيد أنه، على الصعيد العالمي، ما من قارة بمنأى عن هذه الآفة. وقد سلط مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مزيدا من الضوء على الصلات المعقدة القائمة بين الاتجار بالبشر والنزاعات المسلحة، وكشف عن أن ٦٠ في المائة من أولئك الذين يقعون ضحايا لشبكات المتجرين بالبشر في حالات النزاع المسلح يكونون من اللاجئين وملتمسي اللجوء أثناء رحلة فرارهم.

ويود وفد بلدي أن يغتنم هذه الفرصة للتأكيد على قلقه البالغ إزاء الاتجار بالبشر من جانب الجماعات من غير الدول، ولا سيما الجماعات الإرهابية، في حالات النزاع المسلح. إن هدف هذه الجماعات هو توطيد سلطتها وتعزيز مصادر تمويلها، وللأسف الشديد، تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويرى وفد بلدي أن من الضروري أن نعمل بحزم وبصورة منسقة

في كفاحنا ضد جميع أشكال الاتجار بالبشر، سواء في ليبيا أو في أي مكان آخر غارق في دوامة النزاع. فهذه الجريمة لا تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني فحسب، بل وتؤدي أيضا إلى المزيد من عدم الاستقرار، مما يسمح بازدهار الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب.

وباتخاذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، وجه مجلس الأمن نداء عاجلا إلى الدول الأعضاء لاتخاذ خطوات فورية وحاسمة لمنع الاتجار بالبشر وتضييق الخناق عليه، ولا سيما في حالات النزاع المسلح. ويدعو القرار الدول إلى إجراء تحقيق بشأن شبكات الاتجار بالبشر العاملة في حالات النزاع المسلح من أجل تعطيلها وتفكيكها. كما يدعو الدول إلى إنشاء آليات لتحديد هوية الضحايا والضحايا المزعومين على نحو سليم، بما في ذلك على أساس المعلومات الواردة من الموظفين الذين هم على اتصال بالضحايا. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول تعزيز الهيئات المنشأة للتحقيق في التدفقات المالية غير المشروعة وتحليل مسألة إلى أي مدى يمول الاتجار بالبشر الإرهاب. والدول مدعوة أيضا إلى الانضمام لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

وقد صدقت السنغال على جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية المتعلقة بالاتجار بالبشر، وأدرجنا أحكام تلك الاتفاقيات والمعاهدات في تشريعاتنا الوطنية. كما اعتمدنا نصوصا تنظيمية وتشريعية على الصعيد الوطني لمعالجة مسائل الاتجار بالبشر والهجرة، ولا سيما القانون المحدد المتعلق بالاتجار بالبشر والممارسات المشابهة الذي يهدف إلى حماية الضحايا، والذي اعتُمد في عام ٢٠٠٧، ويُكمل قانوننا الجنائي.

وفيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى ردع الاتجار بالبشر وقمعه ومنعه، ولا سيما في حالات النزاعات المسلحة، يود وفد بلدي أن يشدد على الحاجة إلى ضمان المساءلة، مع التشديد على ضرورة التحقيق في الأفعال المزعومة عند الإبلاغ عنها وتحديد هوية الجناة المزعومين ومقاضاتهم. وعندما تعجز المحاكم والنظم القانونية الوطنية عن إجراء هذه التحقيقات والملاحقات القضائية، يجب أن يتولى نظام العدالة الدولية أمر هذه الحالات في سياق مكافحة الإفلات من العقاب.

وغني عن القول إن التعاون الشامل والصريح على المستويين الدولي والإقليمي – في سياق نهج عالمي وموحد – أمر ضروري، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بتدفق المعلومات وتحديد هوية الضحايا وحمايتهم. كما يجب أن يُترجم هذا التعاون إلى تعزيز التنسيق بين الآليات والأطر الرامية إلى منع الاتجار بالبشر وحماية الناس من الاتجار بالبشر في حالات النزاع.

في الختام، يود وفد بلدي مرة أخرى التأكيد على أهمية الوقاية والحماية وإعادة التأهيل والمساءلة، باعتبارها الأدوات التي يجب أن نستخدمها في كفاحنا ضد جميع الآفات التي تهدد البشرية، بما في ذلك الاتجار بالبشر في حالات النزاع المسلح. وتحقيقا لهذه الغاية، من المهم الجمع بين الوقاية والاستجابة والتعويض، مع معالجة الأسباب الجذرية للنزاع وتعزيز حماية المدنيين في هذه الحالات وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة.

السيد بيشو (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود في البداية أن أشكر إيطاليا جزيل الشكر على عقد هذه الجلسة الهامة. كما أعرب عن تقديري للأمين العام والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة ومفوض الاتحاد الأفريقي للسلم والأمن على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات. وتتيح هذه المناقشة المفتوحة فرصة ثمينة لمناقشة كيفية التصدي بفعالية للاتجار بالأشخاص في حالات النزاع.

إن الاتجار بالأشخاص يشكل تهديدا خطيرا لكرامة الإنسان وسلامته. وقد شدد القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) – وهو أول قرار من نوعه يبرز الصلة بين الاتجار بالأشخاص والنزاع

المسلح أو الإرهاب – على أن الجماعات المسلحة والإرهابية تستخدم الاتجار بالأشخاص بوصفه أسلوبا من أساليب جمع الأموال والتجنيد.

وللأسف، على الرغم من تزايد الوعي بهذا التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي، لم يحدث تحسن كاف على أرض الواقع. ويشير تقرير الأمين العام (S/2017/939) إلى أن الجماعات المسلحة والإرهابية تواصل تجنيد الفتيان والفتيات لاستخدامهم في القتال أو مهام الدعم، وفي بعض الحالات، تغذي نزعة التطرف لديهم من أجل ارتكاب أعمال إرهابية، وذلك باستخدام الخداع والتهديدات والوعود بالمكافأة.

وقبل عامين تقريبا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عقد مجلس الأمن جلسة الإحاطة المواضيعية الأولى بشأن هذا الموضوع (أنظر S/PV.7585). ومنذ ذلك الحين، واصل التعامل معه بصورة استباقية بشأن جوانبه المختلفة، مثل العنف الجنسي والاستغلال والعنف ضد الأطفال، من بين أمور أخرى. وترحب اليابان باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) اليوم، وهو القرار الذي يبرهن على إرادتنا القوية لاتخاذ إجراءات شاملة ومنسقة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ويهدف القرار إلى تشجيع اتباع أساليب شاملة للقضاء على هذه الجريمة. ومن أجل الاستدلال بفعالية على ضحايا الاتجار المحتملين، يشجع القرار الدول الأعضاء على استخدام آليات تسجيل اللاجئين وأطر الإنذار المبكر والفحص المبكر. فالاستدلال على الضحايا هو الخطوة الأولى الهامة لحماية الضحايا ومقاضاة الجناة.

وتؤيد اليابان تماما التشديد على أهمية جمع وتحليل وتبادل البيانات المناسبة بين الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. فالمعلومات الدقيقة ضرورية لأنشطة هذه الجهات لكي تتمكن من تقييم الاتجار بالأشخاص في حالات النزاعات والتصدي له. وفي هذا الصدد، تقدر اليابان حقيقة أن التقرير العالمي المقبل عن الاتجار بالأشخاص الذي يصدره مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يتضمن فصلا مخصصا لهذا الجانب. وأعتقد أن هذه الخطوات ستمكن المجتمع الدولي من المضي قدما وتعزيز نهجه الشامل.

وكما يشير تقرير الأمين العام (S/2017/939) وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فإن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال، والمعاقبة عليه هما صكان قانونيان مقبولان على نطاق واسع، يعززان التعاون بين الدول الأعضاء. وستواصل اليابان المشاركة الكاملة في المكافحة العالمية لهذه الجريمة الشنيعة بصفتها دولة طرفا من خلال الآليات المنشأة بموجب هذه الصكوك.

وستستمر اليابان في تنفيذ التدابير الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص وحماية الضحايا ومقاضاة الجناة بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن ذات وخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والأهداف ذات الصلة من أهداف التنمية المستدامة، وكذلك بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء الأخرى ومنظمات الأمم المتحدة المعنية والمجتمع المدني.

السيد صديقوف (كازاخستان) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة المفتوحة البالغة الأهمية في مجلس الأمن وعلى كونها صاحبة المبادرة في ما يتعلق بالقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) المتخذ اليوم بشأن هذه المسألة الحيوية للغاية. ويغتنم وفد بلدي هذه الفرصة للإعراب عن خالص امتنانه للأمين العام غوتيريش ولوكيل الأمين العام فيدوتوف وللسيد شرقي، مفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي، وكذلك للسيدة جيامارينارو، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال.

لا يزال الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع مسألة هامة بالنسبة للمجتمع الدولي. ولذلك، فإننا نرحب بأحدث تقرير

للأمين العام عن هذه المشكلة (S/2017/939) ونحث على إيلاء اهتمام جدي لتوصياته. وفي ظل الأبعاد المثيرة للقلق التي اتخذتها هذه المشكلة، يتعين علينا اتخاذ تدابير عاجلة من قبيل مواءمة التشريعات على مستوى جميع البلدان وسن تشريعات جديدة أكثر صرامة وتقديم الجناة إلى العدالة وإنهاء الإفلات من العقاب وتوخي قدر أكبر من اليقظة في عمليات المراقبة عبر الحدود وتبادل المعلومات الاستخبارية. ومن المهم تجميد وعرقلة الأصول، فضلا عن العمل بشكل وثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية وفروعهما الإقليمية. ومع التقيد بالقواعد الإقليمية والدولية، يتعين علينا توفير الحماية وتقديم المساعدة المناسبة للأشخاص المتضررين من هذه الجريمة الوحشية.

ونثني على الجهود الدؤوبة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وسائر هيئات منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الاتجار بالبشر، وبتطبيقها لأفضل الممارسات. ونقدّر أيضاً التنسيق القدير الذي يضطلع به المكتب لعمل فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. ونؤيد زيادة التنسيق بين فريق التنسيق المشترك والدول الأعضاء لتعزيز فعالية استجابتنا للتحديات الراهنة التي يشكلها الاتجار بالبشر على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي.

ولا بد من اتخاذ تدابير صارمة شاملة لضمان ألا يؤدي الاتجار في حالات النزاع إلى الاسترقاق الجنسي للنساء والفتيات أو الزواج القسري أو أبشع انتهاكات حقوق الإنسان. ويستخدم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وغيرها من المنظمات الإرهابية التي تستخدم الاتجار بالبشر والعنف الجنسي كسلاح وأسلوب من أساليب الإرهاب، ويتعين علينا تعزيز قدراتنا لمكافحة هذه المنظمات.

إن الاتجار بالبشر هو أحد أفظع التحديات التي تواجه المجتمع الدولي. وهو يؤثر فعلا على جميع مناطق العالم دون استثناء، لأن كل بلد هو بلد منشأ أو عبور أو مقصد لضحايا هذا التهديد، أو يمكن أن يصبح كذلك. ويجب أن نكون متيقظين تماما لكفالة عدم تجنيد اللاجئين والمشردين والمهاجرين، لا سيما النساء والفتيات، لأغراض الاتجار بالبشر في النزاعات المسلحة.

وتتطلب مكافحة الاتجار بالأشخاص أن ننظر أولا في الأسباب الجذرية، وهي الفقر والتخلف والبطالة وانعدام الفرص الاجتماعية والاقتصادية وغياب الأمن، ولا سيما في حالات النزاع. ونحن بحاجة إلى النظر في المزايا المعيارية والمالية والتكنولوجية لمعالجة هذه المشكلة. ومن الضروري أيضا تعبئة التمويل من أجل القضاء على الفقر وتوفير التعليم والعمالة في البلدان المتضررة من النزاع عن طريق تعبئة الموارد الدولية وكذلك الموارد الداخلية لهذه الدول. فالسلام والتنمية يشكلان أساسا متينا لاستقرار أي مجتمع ولسيادة القانون.

ونرى أن ثمة حاجة إلى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات الإقليمية التي تقوم بعمل كبير في هذا المجال.

وعلى الصعيد الإقليمي، تتفاعل كازاخستان بنشاط مع رابطة الدول المستقلة من خلال برنامجها المتعلق بالتعاون ضد الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، ومع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إطار ”التحالف من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص“ التابع لهذه المنظمة. كما شرعنا في عملية ألماتي، التي تشكّل منتدى لتسعة من بلدان المنطقة لكي تقوم سنويا بتعزيز استجابتها ولتقوية التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة.

ومن المهم أن يتمحور كفاحنا ضد هذه الجريمة النكراء حول حقوق الإنسان. وكازاخستان طرف في أكثر من ٦٠ معاهدة متعددة الأطراف بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك

١٣ معاهدة ذات صلة مباشرة بمكافحة أشكال الرق المعاصرة. وبلدي ملتزم باتباع نهج متكامل لمعالجة هذه الآفة من خلال تحمل المسؤولية الكاملة عن تنفيذ جميع الالتزامات المتوخاة والوفاء بها.

وقد اتخذت كازاخستان تدابير حاسمة، بما في ذلك إجراءات تشريعية، لمواجهة مختلف جوانب الاتجار بالبشر. وهي تشمل ما يلي: إنشاء آلية وطنية للإحالة وتضافر الجهود لحماية حقوق الأشخاص المُتاجر بهم وتطبيق معايير اجتماعية لمساعدة الضحايا وتنظيم إجراءات تحديد هوية ضحايا الاتجار بالبشر. ونحن ننفذ بشكل منهجي حملة ”أوقفوا الاتجار“ الوقائية. وتتحقق الوكالات الحكومية المختصة بانتظام من أنشطة شركات توفير العارضات والخدمات السياحية وترتيب الزيجات التي تقدم خدمات السفر والعمالة في الخارج، وتراقب وسائط الإعلام والإنترنت للكشف عن المواد المتعلقة بالاتجار بالأشخاص واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

ونأمل أن يسهم حوار اليوم إسهاما كبيرا في توحيد الجهود التي تبذلها الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني وأن يساعد في تعزيز الأنشطة الدولية لمقاضاة ومعاقبة المجرمين وحماية ضحايا الاتجار بالبشر. وكازاخستان، بصفتها عضوا في مجموعة ”أصدقاء متحدون ضد الاتجار بالبشر“، تؤيد جميع الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة هذا الشكل من أشكال الرق المعاصر، وتدعو جميع الدول إلى التنفيذ الكامل والفعال لخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

السيد مصطفى (مصر): السيد الرئيس، بداية، أتقدم بالتهنئة لكم على رئاستكم الموفقة لمجلس الأمن في هذا الشهر، والتي قدمتم خلالها إسهامات وإضافات قيمة في عمل المجلس، ومن أهمها القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذه المجلس اليوم، والمتعلق بالاتجار بالبشر في مناطق النزاعات المسلحة.

ونشكر الأمين العام ومقدمي الإحاطات الإعلامية على إسهاماتهم القيمة في النقاش اليوم.

ويؤيد وفد مصر البيان الذي سيدلي به وفد فنزويلا نيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز، وأود إضافة النقاط التالية.

تَعتبر مصر الاتجار بالبشر ممارسة إجرامية تتنافى مع القيم الإنسانية المستقرة. وتُعتبر محاربة الاتجار بالشبر من أولويات الحكومة المصرية، حيث تُعتبر مصر دولة عبور ومقصد للاجئين والفارين من ويلات الحروب والنزاعات المسلحة في المنطقة، والتي توفر بيئة مواتية للاتجار بالبشر بغرض الاستغلال، وفي مقدمتهم النساء والأطفال، خاصة من جانب الجماعات الإرهابية. لذلك، فقد كانت مصر من أوائل الدول التي صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول باليرمو في عام ٢٠٠٤، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما انضمت مع بيلاروسيا في عام ٢٠٠٥ إلى مبادرة ”مجموعة أصدقاء متحدون ضد الاتجار بالبشر“.

وعلى المستوى الوطني، قامت مصر بإرساء الإطار القانوني والمؤسسي الذي يضمن تنفيذ التزاماتها الدولية، وذلك على النحو التالي:

أولا، إطلاق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وخطة عملها التي تمتد لمدة خمس سنوات من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠٢١، وتشمل مشاريع وحملات توعية وحملات إعلامية وبناء قدرات العاملين في مجال منع ومكافحة الاتجار بالبشر في مصر. ثانيا، صدور القانون المصري لمكافحة الاتجار بالبشر عام ٢٠١٠ وتشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر. ثالثا،

إنشاء دوائر جنائية متخصصة داخل محاكم الاستئناف لسرعة البت في قضايا الاتجار بالبشر.

وعلى الصعيد الإقليمي، تنشط مصر على جميع المحاور الإقليمية التي تتواجد فيها على النحو التالي: أولا، استضافة مصر للمؤتمر الإقليمي الثاني لمبادرة الاتحاد الأفريقي والقرن الأفريقي حول الاتجار بالأشخاص، والذي استضافته في شرم الشيخ، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ثانيا، استضافة مصر للاجتماع الثلاثي للعمليات الثلاث الرئيسية المعنية بالاتجار بالبشر في القارة الأفريقية، وهي عمليات الخرطوم والرباط ومبادرة الاتحاد الأفريقي القرن الأفريقي لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. ثالثا، انضمت مصر إلى القانون العربي الاسترشادي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتشارك بفاعلية في اجتماعات عملية التشاور العربية في هذا الشأن.

ودوليا، تحرص مصر على التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية بمنع ومحاربة الاتجار بالبشر، خاصة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتشارك مصر بفاعلية في العملية التشاورية الحالية حول العهدين الدوليين للهجرة واللجوء، تمهيدا لفتح باب التفاوض عليهما خلال الفترة القادمة. وتتطلع مصر إلى الخروج بوثيقتين شاملتين ومتوازنتين تراعيان شواغل جميع الدول في مجالي اللجوء والهجرة.

يواصل مجلس الأمن إرساء الإطار القانوني اللازم لمكافحة الاتجار بالبشر في مناطق النزاعات المسلحة، وذلك من خلال اتخاذ القرار 2388 (2017) اليوم. وفي هذا الإطار، نود أن نتوجه بالشكر للوفد الإيطالي على المجهود الكبير الذي بذله من أجل التوصل إلى قرار متوافق عليه بين أعضاء المجلس. ولتنفيذ القرار بشكل يؤتي الثمار المرجوة منه، نود التأكيد على النقاط التالية: أولا، تعد الجمعية العامة هي المختص الأصيل في منظومة الأمم المتحدة في قضية الاتجار بالبشر. ثانيا، تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول باليرمو الأساس لتنفيذ الدول لما هو وارد في القرار، بما في ذلك ما يتعلق بتعريف جريمة الاتجار بالأشخاص وتحقق ركنها الأساسي الخاص بالاستغلال. ثالثا، ضرورة قيام المجتمع الدولي بمضاعفة جهوده لوقف جميع مصادر تمويل الجماعات الإرهابية، بما في ذلك من خلال الاتجار بالأشخاص، واستخدام جميع الآليات الدولية المتاحة لذلك. رابعا، عدم ارتباط جريمة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والفتيات، بأي دين أو جنسية أو حضارة، وأهمية الدور الذي يمكن أن يقوم به رجال الدين والقادة التقليديون في نفي تلك الرابطة التي يحاول الفكر المتطرف الترويج لها. خامسا، الدور الرائد الذي يقوم به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ملف الاتجار بالأشخاص في الجمعية العامة. ونرحب بالأنشطة التي بدأ المكتب في تنفيذها لإرساء الإطار العملياتي لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. سادسا، الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه الأمم المتحدة والقطاع الخاص في كسر حلقة الاتجار بالأشخاص من خلال مراقبة سلسلة الشراء والاستهلاك.

ختاما، تؤكد مصر على دعمها التام خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، التي تعتبر الإطار المنظم للتعاون الدولي في مجال محاربة تلك الجريمة ليس فقط للدول، وإنما للمجتمع المدني والقطاع الخاص. وتدعم مصر الإعلان السياسي للتنقيح الثاني للخطة، الذي تم اعتماده في أيلول/سبتمبر الماضي.

السيد بيرموديث (أوروغواي) (*تكلم بالإسبانية*): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر الأمين العام، السيد أنطونيو غوتيريش؛ والسيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ والسيدة ماريا غراديا دجيامارينارو، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال؛ والسيد إسماعيل الشرقي، مفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي. كما نشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم

هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع توليه أوروغواي اهتماما خاصا.

ونرحب باعتماد القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي يؤكد من جديد أهمية القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) ويخطو خطوة إضافية في مكافحة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما في حالات النزاع. تدين أوروغواي بشدة الاتجار بالأشخاص بمعناه الأوسع، فضلا عن الجرائم ذات الصلة، وهي الجرائم التي تهدف إلى استغلال الفرد والاستفادة منه أو منها أو من حالة ضعفه أو ضعفها. تنطوي هذه الجريمة النكراء على تجاهل للفرد كإنسان وامتهان حقوقه الإنسانية وحرياته الأساسية. كما تنطوي على تدمير كرامته الإنسانية.

ودون الاستفاضة، تبين التقارير الصحفية الأخيرة عن بيع الرقيق في ليبيا أن هذه الآفة لا تزال تزدهر على مرأى ومسمع منا. إنه انحراف تنبغي إدانته بقوة وبالإجماع؛ لا يمكن ولا ينبغي التسامح مع هذا الأمر.

خلال السنوات القليلة الماضية، جلب انتشار النزاعات المسلحة واضطهاد الأقليات العرقية والدينية معه مجموعة من التبعات، بما في ذلك ظاهرة الهجرة الجماعية غير المسبوقة وحالات اللاجئين، والأشخاص المشردين داخليا وملتمسو اللجوء، وهي تحديدا الحالات التي يمكن أن يستغلها المتجرون بالبشر الذين يحققون الربح بأبشع طريقة ممكنة من ضعف هؤلاء الأفراد وسوء حظهم.

إن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع مسألة عالمية النطاق، لأنها لا تخص بلدان المنشأ فحسب، بل وبلدان عبور ومقصد الضحايا، فضلا عن البلدان التي تعمل فيها تلك الشبكات الإجرامية وتلك التي يجري تحويل أرباح تلك الشبكات إليها. وبالتالي، ينبغي الاضطلاع بالجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص باعتبارها التزاما للمجتمع الدولي ككل. هذه هي النقطة التي أود التركيز عليها.

هناك مجموعة من المبادرات التي يمكن لجميع الدول تعزيزها من أجل مكافحة هذه الآفة، سواء كانت مشاركة في نزاع مسلح أم لا. وكما يلاحظ في تقرير الأمين العام (S/2017/939)، ثمة أهمية خاصة لسياسات الدول في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص والجرائم ذات الصلة، وأيضا سياسات الهجرة في مجال اللاجئين، فضلا عن التعاون القضائي.

وتشكل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال الإطار القانوني الدولي الذي يحدد الالتزامات والمعايير لمساعدة الدول في وضع الصكوك الوطنية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص. وعليه، تود أوروغواي أن تهنئ حكومتي فيجي واليابان على الانضمام مؤخرا إلى الاتفاقية والبروتوكول، وتحث الدول التي لم تفعل ذلك بعد على الانضمام إليهما.

وينبغي لجهود الدول ألا تركز على مكافحة الاتجار بالأشخاص والتصدي له في حالات النزاع وحسب، بل وعلى ضمان الحقوق الأساسية للضحايا من خلال تعزيز تدابير وآليات المنع والحماية. الأشخاص الذين يفرون من النزاعات لا يتنقلون داخل حدود بلدانهم فقط، لكنهم يحاولون أيضا إيجاد حياة أفضل عبر الحدود في دول أخرى. وكما ورد في التقرير الأخير لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن هذا الموضوع، فإن ٦٠ في المائة من ضحايا الاتجار هم نساء أجنبيات في البلد الذي جرى تحديدهم فيه.

مع أخذ ذلك في الاعتبار، وإذ نستعد لبدء المفاوضات بشأن اتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، تود أوروغواي أن تشدد على مبدأ عدم تجريم الهجرة غير النظامية، وتزويد المهاجرين بالأدوات التي يحتاجونها للتكيف في بلدان العبور والمقصد، حتى يكونوا أقل عرضة لخطر الاتجار بالأشخاص. وينبغي للدول تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات

الأساسية لجميع المهاجرين، بصرف النظر عن مركزهم. وفيما يتعلق باللاجئين، من المهم كفالة تزويد أولئك الذين يلتمسون اللجوء – حتى يتم البت في طلباتهم – بالوسائل الأساسية التي يحتاجون إليها للحصول على الخدمات الاجتماعية في البلد الذي يجدون أنفسهم فيه. بهذه الطريقة، يمكننا اتخاذ خطوات ملموسة لمنع الاتجار بالأشخاص.

إن الممارسات الوطنية الإيجابية والجامعة في مجال اللاجئين والمهاجرين تحدد المسار الصحيح للمجتمع الدولي من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما في حالات النزاع المسلح. وإضافة إلى ذلك، لا بد من إخضاع المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم المروعة للمساءلة. وفي هذا الصدد، نهنئ الأمين العام على إنشاء فريق تحقيق لتجميع وحفظ وتخزين الأدلة على ارتكاب أعمال الإرهاب، وكذلك أنشطة الاتجار بالبشر. ونود أن نعرب في هذا المحفل عن دعم أوروغواي الصادق لهذه المبادرة، ونشجع الدول الأخرى على أن تحذو نفس الحذو وأن تعمل مع فريق التحقيق عند الضرورة.

أخيرا، أود أن أشدد على أهمية تلبية احتياجات الفئات الأكثر ضعفا، مثل النساء والأطفال، من خلال اعتماد تدابير مناسبة ومحددة على المستويين المحلي والدولي. علينا أن نعترف بأننا من يتوجب عليه إحداث تغيير حقيقي من خلال اعتماد نهج واسع وشامل ومتعدد الأبعاد إزاء قضايا الاتجار بالبشر في حالات النزاع. وتحقيقا لتلك الغاية، فإن العزم والإرادة السياسية ضروريان. وفي هذا المسعى، يمكن للمجتمع الدولي أن يعول على التزام أوروغواي الراسخ. إن سن تشريع معاصر، والامتثال له، مستوحى من التضامن والتعاون الدولي سيكون أساسيا لاتباع كل هذه الممارسات بفعالية.

السيد وو هايتاو (الصين) (*تكلم بالصينية*): تعرب الصين عن تقديرها لمبادرة إيطاليا بعقد مناقشة اليوم المفتوحة، وترحب بوكيل وزير الخارجية، الذي حضر إلى نيويورك لرئاسة هذه الجلسة. وأشكر الأمين العام غوتيريش على إحاطته الإعلامية، وكذلك المدير التنفيذي فيدوتوف والمفوض شرقي والمقررة الخاصة جيامارينارو على بياناتهم.

في الوقت الحاضر، أدت القضايا الإقليمية الساخنة طويلة الأمد والنزاعات المسلحة المستمرة إلى تزايد انتشار أنشطة الجماعات المسلحة والمنظمات الإرهابية وجماعات الجريمة المنظمة عبر الوطنية. تتزايد الجرائم المرتكبة في حالات النزاع، بما فيها الاتجار بالأشخاص، مما يشكل تهديدا لحياة الناس وكرامتهم. تؤيد الصين التعاون الدولي في التصدي للاتجار بالأشخاص في حالات النزاع.

أولا، ينبغي لنا تعزيز الجهود الرامية إلى حل القضايا الساخنة والمساعدة في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في المناطق المتضررة من النزاع في وقت مبكر. وينبغي أن يسعى المجتمع الدولي بمزيد من الاستعجال إلى تسوية سياسية للقضايا الساخنة، ويتبع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ويساعد البلدان في حالات النزاع في تعزيز السلام والمصالحة الوطنية وتسوية المنازعات بالطرق السلمية من خلال الحوار والمشاورات.

وفي الوقت نفسه، لا بد من معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات. يجب دعم البلدان المعنية في بناء القدرات من أجل التنمية المستدامة، وبالتالي تهيئة بيئة خارجية سليمة للتصدي للاتجار بالأشخاص في حالات النزاع وحماية النساء والأطفال في هذه الحالات.

ثانياً، يجب أن نتصدى بحزم للإرهاب. يجب على جميع البلدان أن تتبع معايير موحدة وتستخدم وسائل سياسية واقتصادية وثقافية شاملة للتصدي بعزيمة ثابتة لجميع المنظمات الإرهابية المدرجة في قائمة مجلس الأمن وتقطع تماما سلاسل تمويل الإرهابيين التي يغذيها الاتجار بالأشخاص. ويجب اتخاذ تدابير فعالة لوقف استخدام المنظمات الإرهابية لشبكة الإنترنت لنشر رسائل الفيديو والرسائل الصوتية للإرهابيين أو

القيام بأعمال التجنيد والتحريض والحيلولة دون تضليل الناس جراء أيديولوجيات المتطرفين والإرهابيين، ومن ثم الوقوع ضحية للاتجار بالبشر.

ويجب أن تستفيد الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب استفادة كاملة من الدور القيادي للأمم المتحدة والمجلس، مع التقيد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الأساسية الأخرى المعترف بها في العلاقات الدولية وتعزيز التنسيق.

ثالثا، ينبغي لنا أن نعالج كما ينبغي حالة اللاجئين والمهاجرين الذين يواجهون التحديات المختلفة المتمثلة في الإرهاب والنزاعات الإقليمية والتحركات المختلطة للاجئين. وعلى المجتمع الدولي أن يبذل جهودا مشتركة لمعالجة مشكلة اللاجئين في إطار القانون الدولي للاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧.

ويجب توفير المزيد من الدعم للبلدان التي تستضيف اللاجئين؛ ولا بد من القضاء على كره الأجانب والتمييز ضد اللاجئين؛ ويجب معالجة الأسباب الجذرية لذلك؛ ويجب زيادة المساعدة الإنمائية للبلدان النامية من أجل تهيئة الظروف الملائمة لعودة اللاجئين، وتعزيز التنمية والاستقرار في البلدان الأصلية للاجئين.

رابعا، ينبغي لنا توطيد بناء القدرات للبلدان المعنية والتعاون الدولي بغية التآزر في مكافحة الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة.

إن البلدان التي تشهد صراعات تتقاسم المسؤولية الرئيسية عن حماية شعوبها، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، ولكنها تواجه أيضا صعوبات، من قبيل عدم كفاية الموارد والقدرات. وعلى المجتمع الدولي، مع احترامه للسيادة الوطنية، أن يوفر المساعدة البناءة بطلب من البلدان المعنية في ميادين من قبيل مكافحة الإرهاب ومراقبة الحدود. ويجب على البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد تعزيز التعاون بشأن مراقبة الحدود، والرصد المالي، والمساعدة القضائية. كما ينبغي للمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة أن تضطلع بدورها الفريد وفقا للولايات الخاصة بها، وأن تعمل على تعزيز التنسيق، وبذل الجهود المشتركة للتصدي للاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة.

وستواصل الصين دعم المجتمع الدولي في جهوده الرامية إلى التصدي للاتجار بالأشخاص، وتعزيز حماية الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال في مناطق النزاعات المسلحة. ونحن نظل ملتزمين بالمساعدة على تحقيق السلام والاستقرار والأمن والتنمية في المناطق المتضررة من النزاعات.

السيد رايكروفت (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): ترحب المملكة المتحدة بهذه المناقشة وبالقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧). إنهما خطوتان إضافيتان نحو اتخاذ مجلس الأمن إجراءات أقوى لمكافحة الاتجار بالأشخاص. كما أشكركم، وكيل وزارة الخارجية أميندولا، على حضوركم هذه المناقشة، وأشكر كذلك جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية.

في الأسبوع الماضي تحديدا ناقشنا التحديات الأمنية في البحر الأبيض المتوسط والنتائج المترتبة عليها (أنظر S/PV.8106). إن الاتجار بالبشر هو أحد أشد العواقب المدمرة: ليس للمعنيين بها فحسب، بل لنا جميعا نحن الذين نثمّن أبسط حقوق الإنسان. وفي الأسبوع الماضي أيضا، شعر الكثيرون منا بالغضب إزاء لقطات الفيديو المروع على قناة سي إن إن عن الرق المعاصر في ليبيا. وكما نعلم جيدا، إن طبيعة الصراعات اليوم تشجع على تزايد الجماعات المسلحة والإرهابيين وشبكات الإجرام القوية. فجميعهم يزدهرون في غياب سيادة القانون، ويكسبون على نطاق لم يسبق له مثيل من فوضى المناطق التي تقع خارج سيطرة الحكم. وهذه الجماعات تجعل من أشد الفئات ضعفا فريسة لها، والكثيرون من أفراد هذه الفئات فقدوا أسرهم، ومنازلهم، ومصادر رزقهم، ليختلسوا شيئا واحدا أبقوا عليه هو حريتهم.

وهذا الاستغلال يتخذ أشكالا عديدة في مناطق النزاع، بما في ذلك تشغيل الأطفال، والرق والممارسات الشبيهة بالرق، والعمل القسري، والاستغلال الجنسي.

وثمة مسألتان تضمنهما التقرير الأخير للأمين العام عن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع (S/2017/939) استرعتا اهتمامي. الأولى، كما ذكر آخرون، هي الدعوة إلى تحسين جمع البيانات، وجمع الأدلة، وتبادل المعلومات. فتحسين جمع البيانات أمر أساسي من أجل تعميق فهمنا للمشكلة. وجمع الأدلة يسمح لنا بمقاضاة الجناة على نحو أكثر فعالية، وتبادل المعلومات يعني تحديد الضحايا ودعمهم بشكل أسرع.

والمسألة الثانية هي دعوة التقرير إلى أن تكون استجابة الأمم المتحدة أكثر تنسيقا. والاتجار بالبشر يشمل جميع ركائز الأمم المتحدة. إنه تهديد أمني، وانتهاك لحقوق الإنسان، ومشكلة إنمائية. لذلك، بدلا من أن نتنافس بعضنا مع بعض على الموارد أو الأراضي، نحن بحاجة إلى وكالات الأمم المتحدة للتنسيق وقيام كل منها بالاستفادة من ميزتها النسبية. وإننا نؤيد بقوة جهود الأمين العام لمواجهة التحديات المستمرة.

وبعد عدة مناقشات، بات مجلس الأمن الآن على دراية جيدة بمشكلة الاتجار في حالات النزاع، ومع القرارين ٢٣٣١ (٢٠١٦) و ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، أصبحنا الآن مجهزين تجهيزا جيدا للعمل. وأود أن أسترعي الانتباه إلى ثلاث مسائل تستحق مزيدا من الاهتمام.

أولا، إن المتطرفين العنيفين يكسبون ماليا من تجارة البؤس الإنساني هذه، ومن الأهمية بمكان أن نراعي هذا الإدراك في الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب. فبدون استخدام المجموعة الكاملة من الآليات القائمة استخداما قويا لمكافحة تمويل الإرهاب ومناهضة الجزاءات، سيكون من المستحيل القضاء على استخدام الرق كوسيلة لجني الموارد، وعلى الأهداف المتزايدة للجماعات الإرهابية.

ثانيا، يجب علينا أن نعمل على كفالة ألاّ تؤدي سلاسل الإمداد العالمية، التي كثيرا ما تبلغ مناطق النزاع، إلى تأجيج جريمة الاتجار. ونحن نرحب بأن القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) يدعو الأمم المتحدة إلى تعزيز الشفافية في مشترياتها وسلاسل الإمداد. والمجتمع الدولي بأسره يمكنه أن يذهب إلى أبعد من ذلك في هذا المجال.

ثالثا، وكما ندرك كيف أن الاتجار بالأشخاص يعزز الصراع، ينبغي أن ندرك كيف أن جهود التصدي للاتجار بالأشخاص تساهم في تحقيق السلام. والتدابير الرامية إلى التصدي للاتجار بالأشخاص من خلال البعثات الميدانية – سواء عن طريق رصد حقوق الإنسان أو بناء قدرات الشرطة – ينبغي عدم النظر إليها باعتبارها إضافات، ولكن باعتبارها جهودا أساسية لبناء الاستقرار. وعلى نطاق أعم، ينبغي أن ننظر في كيفية تأثير مكافحة الاتجار بالأشخاص على خطة السلام المستدام، فالأمر يتعلق باستخدام عدة أدوات للأمم المتحدة بغية منع نشوب الصراعات وبناء السلام.

أخيرا، دعونا لا نغفل عمن نعمل من أجلهم: الضحايا والناجون. إن تلك الصور على قناة سي إن إن كانت صادمة لأنها أظهرت أن هذا الشكل من أشكال الاستغلال المخزي ليس مأساة من الماضي؛ لقد حدث اليوم تحديدا، وهو يحدث تحت أنظارنا. ومهما اخترنا ألفاظا لوصفه – الاتجار بالبشر، والرق المعاصر، والعمل القسري – دعونا نقف معا في التزامنا بإنهاء استغلال البشر وصون كرامة أولئك الذين هم أكثر ضعفا. ولن يكون لنا أمل في النجاح في صون السلم والأمن الدوليين إلاّ من خلال قيامنا بذلك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أتلو الآن بيانا بصفتي وكيل وزارة الخارجية في إيطاليا.

تؤكد هذه المناقشة المفتوحة اليوم الالتزام المستمر من مجلس الأمن بالتصدي الفعال لمسألة الاتجار بالأشخاص والانتهاكات

الخطيرة لحقوق الإنسان المتصلة بها. واتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بالإجماع هو خطوة ملموسة إلى الأمام في منع هذه الآفة ومكافحتها. ومجلس الأمن، بالتالي، يبني على القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والتقرير الشامل (S/2017/939) للأمين العام عن تنفيذ هذه القرار، بغية إعادة التأكيد على الأهمية الكبرى لمواءمة التشريعات الوطنية مع الإطار القانوني الدولي الذي حددته اتفاقية باليرمو وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة.

كما أنه يمضي قدما من خلال التأكيد على ضرورة أن تعزز الدول الأعضاء تحديد الأشخاص المشردين الذين سقطوا فريسة للاتجار بالأشخاص، وتسجيلهم، وتوفير الحماية لهم، ومساعدتهم. والكشف في الوقت المناسب عن الطرق المستخدمة والضحايا أمر أساسي للتصدي بفعالية لهذه المحنة، مع تلبية الاحتياجات الخاصة للأشخاص الذين هم من أشد الفئات ضعفا، ولا سيما النساء والأطفال، الذين يشكلون الغالبية العظمى من ضحايا الاتجار بالأشخاص. والأهمية التي يوليها المجلس للنهج الذي يتمحور حول الضحايا يشهد عليه أيضا الاهتمام الخاص الذي يولى للأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنه، الذين يتزايد عددهم ليصبحوا مسألة تثير قلقا بالغا.

كما أن القرار يؤيد النهج الشامل الذي دعا إليه الأمين العام لجعل عمل منظومة الأمم المتحدة أكثر فعالية واتساقا، ولهذا الغرض، يفتح الطريق أمام المزيد من المناقشات بشأن دور بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة في دعم جهود الدولة المضيفة الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحة.

وكما ثبت من عملنا بوصفنا عضوا في المجلس، فإننا ندين بشدة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة في الحالات التي تشمل النساء والأطفال، ونبقى في الخطوط الأمامية لمكافحته، مثلما نفعل يوميا في البحر الأبيض المتوسط، مع إعطاء الأولوية لحماية حقوق الإنسان.

إن الاتجار بالأشخاص ظاهرة معقدة وجريمة لها بعد عالمي، ويجب منعها والتصدي لها عن طريق الاستجابة الفعالة والمنسقة من جانب المجتمع الدولي بأسره. في الواقع، وكما جاء في التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام ٢٠١٦، في إطار حركات الهجرة الواسعة النطاق خلال السنوات القليلة الماضية – وهي الأكبر منذ الحرب العالمية الثانية – فإن الأرقام المتصلة باستغلال المهربين والمتجرين للضعفاء من الأطفال والنساء والرجال تبعث على القلق المتزايد. وينبغي للجهود الدولية أن تتبع نهجا يتمحور حول الضحايا، والنشاط الجنساني، ومراعاة احتياجات الأطفال، وينبغي أن يأخذ في الاعتبار الصلات القائمة بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والإرهاب، وشبكات الاتجار بالأشخاص.

وبالمثل، ينبغي لاستجابة الدول أن تستند إلى فهم مشترك لمسألة الاتجار بالأشخاص، وإلى إطار قانوني يكون مقبولا على نطاق واسع. لذلك، نؤكد وندعم أهمية التصديق والتنفيذ العالميين لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والبروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه.

وزيادة التعاون الدولي والإقليمي والثنائي مع البلدان الأصلية للمهاجرين وبلدان المرور العابر أمر بالغ الأهمية، كما شدد على ذلك العديد من المتكلمين. وكمساهمة ملموسة في تلك العملية، قرر بلدنا دعم مشروعين من المشاريع التي ينفذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يهدفان إلى تعزيز التعاون القانوني في مكافحة المتجرين في بلدان غرب أفريقيا وشمالها وشرقها. وكما ورد في الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص الذي اعتمدته الجمعية العامة في الاجتماع الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر، غالبا ما يقع الاتجار بالأشخاص في الحالات التي

تجعل فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها من العوامل الأشخاص أكثر عرضة للاتجار.

ولذلك يجب أن نصر على اتباع نهج شامل يهدف إلى معالجة العوامل العالية المخاطر مثل الفقر والبطالة وانعدام المساواة وحالات الطوارئ الإنسانية والإقصاء الاجتماعي والتهميش. إن الاتجار بالأشخاص ظاهرة متعددة الأبعاد تنطوي على تهديدات لاحترام حقوق الإنسان الأساسية وللسلم والأمن الدوليين. ولتلك الأسباب، يجب أن يواصل المجلس إبقاء هذه المسألة على رأس جدول أعماله. ويجب علينا جميعا بذل جهود إضافية للعمل على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وتقديم الإغاثة للضحايا وتوفير فرص جديدة لإعادة بناء حياتهم.

وفي ذلك الصدد، قدمنا في الآونة الأخيرة مساهمات إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد عن أربع دقائق لتمكين المجلس من أداء عمله بسرعة. أما الوفود التي لديها بيانات طويلة، فالرجاء أن تتكرم بتعميم نصوص بياناتها مكتوبة والإدلاء بنص موجز عند التكلم في القاعة.

وأود أن أبلغ كل المعنيين بأننا سنواصل هذه المناقشة المفتوحة خلال ساعة الغداء، إذ لا يزال لدينا عدد كبير من المشاركين.

أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد مونكادا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (*تكلم بالإسبانية*): تتشرف جمهورية فنزويلا البوليفارية بأن تتكلم بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز أثناء هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة ذات أهمية كبيرة.

نود بداية أن نشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية وكذلك يوري فيدوتوف المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والسيدة ماريا غراتسيا جياماريناريو المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال على بيانيهما.

ما فتئت حركة عدم الانحياز تعرب عن قلقها إزاء الاتجار بالأشخاص اعتقادا منها بأن هذا الاتجار قد أصبح تحديا عالميا يؤثر على جميع البلدان في جميع أنحاء العالم، كما يبرهن على ذلك العدد المتزايد للضحايا. ولذلك فإن المسألة تتطلب حلا وطنيا ودوليا متضافرا من أجل الوفاء بالالتزامات المتعهد بها من خلال اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، من بين أسباب أخرى.

وعلاوة على ذلك، فإن الدول الأعضاء في الحركة تشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء حالات الطوارئ الإنسانية الخطيرة التي أثارتها عوامل شتى، بما في ذلك النزاعات المسلحة والفقر وعدم المساواة بين الجنسين وانتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات الحريات الأساسية وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي معا والظلم والإفلات من العقاب وعدم الاستقرار السياسي وانهيار الديمقراطية والاحتلال الأجنبي والإرهاب والإبادة الجماعية والتطهير العرقي. وقد جعلت جميع هذه العناصر ملايين الأشخاص مشردين في بلدانهم أو دفعتهم للهجرة أو التماس اللجوء في الخارج سعيا إلى السلامة والاستقرار والفرص والتنمية، مُجازفين بالتعرض لخطر جرائم مثل الاتجار بالبشر.

وفي ذلك الصدد، إذ تدرك الحركة أن ضحايا تلك الجرائم يتعرضون بشكل خاص للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من بين جملة أمور أخرى، نعيد التأكيد على التزام الحركة بمنع انتهاكات حقوق الإنسان تمشيا مع سيادة القانون والتزاماتها بمقتضى القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي

للاجئين والقانون الدولي الإنساني ووفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

كما تؤكد الدول الأعضاء في الحركة على الحاجة إلى كفالة أن يعامل الأشخاص الذين تم الاتجار بهم، والذين نعرب عن تضامنها معهم، معاملة ضحايا الجريمة، تمشيا مع التشريعات الوطنية، وعلى ألا يتعرضوا للعقاب أو الوصم بالعار بسبب أي أنشطة غير قانونية أكرهوا على المشاركة فيها. ومن الضروري كذلك كسر أي حلقة قائمة للإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب هذه الجرائم التي قد ترقى في بعض الظروف إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية.

وكما ورد في المذكرة المفاهيمية لهذه المناقشة المفتوحة (S/2017/972، المرفق)، إن الاتجار بالبشر سبب من أسباب نشوب النزاع وعدم الاستقرار وإحدى نتائجهما على السواء، مما يؤثر بشكل خاص على النساء والأطفال واللاجئين والمهاجرين والمشردين داخليا. ويجب التصدي لتلك الظاهرة بشكل جماعي وشامل، بما في ذلك عن طريق دراسة أسبابها الجذرية ودوافعها مع الأخذ في الاعتبار طابعها المتعدد الأبعاد من أجل اتباع نهج متسق وشامل ومنسق. وفي الوقت نفسه، من الأهمية بمكان أيضا إدراك دور ومسؤوليات البلدان الأصلية وبلدان المرور العابر وبلدان المقصد بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد الذين ترتكب بحقهم تلك الجرائم على نحو فعال وبالالتزام بتنسيق جهودها وتعاونها الفعال مع بعضها البعض. ويعني ذلك اعتماد نهج وقائي بدلا من النهج العسكري للتصدي لتلك المسألة المعقدة، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون الدولي.

وبالإضافة إلى ذلك، وكما ذكر سابقا، قد تسببت النزاعات المسلحة، من بين جملة أمور أخرى، في تلك الظاهرة العالمية، التي تشكل أرضا خصبة للإرهاب. وفي ذلك الصدد، تعرب حركة عدم الانحياز عن قلقها إزاء تنامي الصلات بين تلك الآفة والجريمة المنظمة عبر الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار أن الاتجار بالبشر يستخدم كسبيل لتمويل الأنشطة الإرهابية والتجنيد من أجل تنفيذها. وفي السنوات الأخيرة، تفاقمت الحالة بسبب حالات النزاع المسلح في مختلف مناطق العالم. ومن بين الأمثلة العديدة التي يمكننا مع الأسف ذكرها، الحالة الراهنة في منطقة الساحل والصحراء، حيث يهدد أخذ الرهائن وما ينطوي عليه من دفع الفدية والأعمال الإرهابية الأمن والاستقرار الإقليميين بسبب تزايد الصلات بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار بالأشخاص، من بين عوامل أخرى، ومن هنا تأتي أهمية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بحزم وفعالية، بما في ذلك الاتجار بالبشر.

وفي ذلك الصدد، تحث الحركة الدول على التصدي لتلك المسألة من خلال التعاون والحوار على الصعد الدولية والإقليمية والثنائية، وتنفيذ وتعزيز تدابير فعالة لمكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية والقضاء عليها، من بين جملة أمور، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص، من أجل التصدي للطلب على الضحايا المتجر بهم وحماية هؤلاء الضحايا، ولا سيما النساء والأطفال المعرضين للسخرة أو الاستغلال التجاري والجنسي والعنف والاعتداء الجنسي ومحاكمة مرتكبي تلك الجرائم. كما نشدد على أهمية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وندعو الدول التي لم تقم بذلك إلى النظر في الانضمام إلى البروتوكول بشأن منع وقمع الاتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما تدعو الدول الأعضاء في الحركة المجتمع الدولي إلى النظر في إنشاء مؤسسات وطنية ومحلية تخصص لمكافحة تلك الآفة.

وعلاوة على ذلك، مع التأكيد على أهمية التنفيذ التام والفعال لخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار

بالأشخاص في الكفاح الشامل ضد تلك الآفة، تشيد الدول الأعضاء في الحركة بالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن تنفيذ خطة العمل تلك، الذي عقد في نيويورك في ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر والإعلان السياسي الذي اعتمد في ذلك الوقت.

نود أن نغتنم هذه الفرصة للتشديد على الفرصة التاريخية التي يتيحها المؤتمر الحكومي الدولي بشأن الهجرة، المقرر عقده في المغرب في الفترة من ١٠ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ونعرب عن التزامنا بالمساهمة إيجابيا في عملية التفاوض بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

لدى طرق الموضوع الرئيسي للمناقشة المفتوحة اليوم، يجب على المرء أيضا أن يراعي الحركة الحالية للاجئين والمهاجرين التي لم يسبق لها مثيل. إنها مسألة نوقشت باستفاضة خلال مؤتمر القمة السابع عشر لحركة بلدان عدم الانحياز الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ في جزيرة مارغريتا، فنزويلا. وفي مؤتمر القمة ذاك، أقر رؤساء الدول والحكومات بالحالة الإنسانية الطارئة التي نجمت عن هذه العالمية وتنامي ظاهرة العدد الكبير من اللاجئين، الأمر الذي يعزى أساسا إلى الصراعات، وينطوي ذلك على أثار خاصة على النساء والأطفال.

تشدد الدول الأعضاء في الحركة على حاجة جميع الدول إلى التصدي على قدم المساواة لمشكلة الاتجار بالأشخاص والهجرة الدولية عن طريق الحوار التعاوني. وفي ذلك الصدد، نحض بقوة المجتمع الدولي على الامتناع عن اتخاذ أي نوع من التدابير لوصم بعض الجماعات أو الأفراد، بما في ذلك رعايا بلدان ثالثة وأسرهم. وفي ذلك الصدد، من المهم أيضا الإشارة إلى أنه لا يوجد حل بمفرده للاتجار بالأشخاص. ولذلك، من الضروري تكييف الاستراتيجيات مع الملكية الوطنية، لمنع ومكافحة هذه الممارسات غير القانونية التي تنتهك تمتع الضحايا بحقوق الإنسان وإعمال هذه الحقوق.

في الختام، إن الحركة، إذ ترفض تسييس مكافحة الاتجار بالأشخاص واستخدامه كأداة لتقويض الاستقرار السياسي للدول، تود أن تغتنم هذه الفرصة لتكرر الإعراب عن قلقها إزاء استمرار مجلس الأمن في الاستيلاء على وظائف وسلطات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال نظره في المسائل التي تقع تقليديا ضمن صلاحيات هاتين الهيئتين. وفي ذلك الصدد، وفيما يتعلق بالموضوع المطروح في مناقشة اليوم المفتوحة، تؤكد الدول الأعضاء في الحركة دور وسلطة الجمعية العامة، بما في ذلك المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، باعتبارها الجهاز الرئيسي التداولي والمعياري والتمثيلي في الأمم المتحدة، تماشيا مع أحكام المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثلة كولومبيا.

السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): أشكركم، يا سيادة الرئيس، وأشكر بلدكم، إيطاليا، على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى المذكرة المفاهيمية (S/2017/972، المرفق) التي أعددتموها لنا. وأود أيضا أن أشكر جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية، والأمين العام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والسيدة جيامارينار، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

إني أردد كلمات كثيرين ممن سبقوني في الكلام عن أهوال الصور التي شهدناها في التلفزيون عن الرق في البحر الأبيض المتوسط، صور تظهر البشر مثل السلع المبيعة. إن الإدانة التي صدرت عن الأمين العام تعبر عن كل شيء: ما من مكان للرق في عالمنا.

إن الاتجار بالأشخاص، وهو من ضروب الرق في القرن الحادي والعشرين، ظاهرة بحكم طبيعتها تنطوي على أثار عالمية تؤدي إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وتضرر منها بلدي أيضا. في كل عام، تحدد حكومتي وتساعد عددا كبير من

ضحايا الجرائم المتنوعة التي تتراوح من الاستغلال الجنسي إلى العمل القسري في مجال التسول، من بين أمور أخرى.

لذلك السبب، نرحب بتجديد دعم خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص التي تجلت باعتماد الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢) المتخذ في أيلول/سبتمبر، فضلا عن خطة التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة ١/٧٠، القاطع في العديد من أهدافه، وكذلك إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين (قرار الجمعية العامة ١/٧١) الذي اتخذ في مؤتمر القمة الرفيع المستوى من أجل اللاجئين والمهاجرين المنعقد في عام ٢٠١٦.

في العام المقبل سيوفر المؤتمر الدولي المعني بالهجرة فرصة لنا جميعا لاعتماد اتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وسوف يولد إطارا إضافيا للتعاون والتزام الدول. كما تنص ببلاغة المذكرة المفاهيمية، فإن تلك الآليات، والاتفاقات والخطط ستمكننا على نحو متزايد من الحد من الثغرات القانونية التي تستغل الجريمة المنظمة في بلداننا وزيادة تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء التصدي بصورة أنجع للجريمة عبر الوطنية.

تعتبر كولومبيا أن الاتجار بالأشخاص مظهرا من مظاهر الجريمة المنظمة عبر الوطنية. فقد أصبحت بلدان متعددة في آن واحد معا نقاط منشأ، ونقاط عبور ووجهات انتقالية للضحايا، مما يجعل عملية المنع والتحقيق والملاحقة القضائية للمنظمات الإجرامية والصلة بينها أكثر صعوبة. لقد أضفنا صوتنا إلى الأصوات التي تشجع التصديق العالمي على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ هذا الإطار بمثابة منبر لكولومبيا لتنضم إلى ثماني مذكرات تفاهم واتفاقات ثنائية وتنفذها مع بلدان في منطقتنا.

عقب التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/939)، ندعم الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وسائر وكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الخبرة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، ومساعدة الدول الأعضاء على التصدي له. إن هدفنا هو عدم الاتجار. فلنلتزم بقدر أقوى من التعاون لاتخاذ إجراءات عالمية حاسمة تنهي إلى الأبد التجارة البغيضة بالبشر.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل أيرلندا.

السيد فلين (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم يا سيادة الرئيس على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة الهامة المفتوحة اليوم. تؤيد أيرلندا البيان الذي سيدلي به ممثل الاتحاد الأوروبي.

أيرلندا فخورة بالمشاركة في تقديم القرار ١٣٣١ (٢٠١٦) بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع المتخذ في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ومن الحيوي أن نواصل البناء على هذا الزخم.

نرحب بتقرير الأمين العام (S/2017/972) وبالملاحظات التي أدلى بها هنا هذا الصباح. وفي حين أُحرز تقدم هام في بعض المجالات، لا يزال يتعين فعل الكثير.

نعرف أن الاتجار بالبشر معقد بطبيعته، ومن حيث نطاقه وأسبابه. إن الفقر والعسر الاقتصادي وانعدام الفرص كلها بطبيعة الحال عوامل هامة في جعل الأشخاص عرضة للمتجرين بالبشر. ولهذا السبب يجب علينا جميعا أن نعمل على ضمان تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (قرار الجمعية العامة ١/٧٠) لكننا نعلم أيضا أن الصراعات المسلحة والأزمات الإنسانية تزيد من خطر وقوع الناس في أيدي المتاجرين بالأشخاص. وينصب تركيزنا الجماعي على الحفاظ على السلام، لا سيما في سياق دعم مبادرات لمنع نشوب النزاعات على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية، مبادرات سوف تساعد مباشرة على وقف مد الاتجار بالبشر.

وكما قال آخرون، كثيرا ما يكون أشد الناس ضعفا هم المستهدفون في عملية الاتجار بالبشر، أي النساء والأطفال والمهاجرين واللاجئين والأشخاص المشردين. وعلى وجه الخصوص، النساء والأطفال أكثر الناس عُرضة للخطر عند انهيار الهياكل الاجتماعية والسياسية والقانونية. إن الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي من ضروب العنف القائم على نوع الجنس. ومن هنا، نعتقد أن ثمة حاجة إلى زيادة التركيز على البرامج الرامية إلى منع وقوع الفتيات فريسة في براثن المتجرين. إن إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين (قرار الجمعية العامة ١/٧١) يُلزم جميع الدول بأن تضمن في استجاباتها للتحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين تعميم المنظور الجنساني. إن أيرلندا بوصفها نصيرا قويا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وخطة المرأة والسلام والأمن، وبوصفها الرئيس الحالي للجنة وضع المرأة، تعتقد أن المرأة بحاجة إلى تمكين لكي تتصرف بوصفها عامل تغيير في التصدي لمسألة الاتجار بالبشر.

لقد أُدرجت التزامات أيرلندا بمنع ومكافحة الاتجار في خطة عملنا الوطنية وهي حاليا في مرحلتها الثانية. وساهمنا بمبالغ كبيرة لدعم مكافحة الاتجار بالبشر. ويشمل ذلك تقديم الدعم إلى صندوق الاتحاد الأوروبي الاستئماني لحالات الطوارئ من أجل أفريقيا الذي يركز بصفة خاصة على مكافحة الاتجار بالبشر، وكذلك آلية مكافحة الاتجار بالبشر التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. كما نقوم بتوفير التمويل لطائفة من المنظمات الدولية والهيئات الشريكة في المجتمع المدني التي تركز على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جميع أنحاء العالم. ونعتقد أن زيادة الوعي العام أمر أساسي لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر. ويؤدي المجتمع المدني دورا حاسما بوصفه العين الساهرة في حالات النزاع، وهو دور يجب أن يحظى بالاحترام والدعم.

وكما قال الأمين العام، يجب علينا تعزيز جهودنا الرامية إلى تحسين حماية الأشخاص المتضررين من النزاع والمعرضين لخطر الاتجار، وتقديم المسؤولين عن الاتجار بالأشخاص إلى العدالة. ويشمل ذلك تعزيز الاستجابات الوطنية، فضلا عن العمل معا بشكل أفضل على الصعيد الدولي. ويعني ذلك أيضا وجوب أن تكون مسألة الاتجار بالبشر جزءا لا يتجزأ من مناقشاتنا بشأن السلام والأمن.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

السيد أويارثون مارتشيسي (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم.

إن الاتجار بالأشخاص يحول جسم الإنسان إلى سلعة. وربما كان واحدة من أكثر التجارب إذلالا التي يمكن أن يتعرض لها أي إنسان. وببساطة، فإنه شكل معاصر من أشكال الرق. وأود أن أقدم خمسة مقترحات، استنادا إلى فرضية بسيطة. إن الاتجار البشر عادة ما يحدث أو يحدث بسهولة أكبر في حالات النزاع. ففي هذه الحالات، تتعرض سيادة القانون للانتهاك بشكل واضح، وتعاني السلطة القضائية من الضعف وتكون الدول غير قادرة على التصدي لتلك التحديات. ولهذا السبب، يجب على مجلس الأمن أن يتخذ الإجراءات اللازمة، على النحو المبين في القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، المُتخذ تحت رئاسة إسبانيا للمجلس، والذي أكمله المجلس بصورة ممتازة اليوم باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) تحت رئاسة إيطاليا. وهذه هي اقتراحاتي الخمسة.

أولا، علينا أن نكافح التجزؤ. وأعتقد أنه من الواضح أننا نعمل لمكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال أجهزة مختلفة في إطار الأمم المتحدة، مثل مجلس الأمن والجمعية العامة. بيد أن ما نفتقر إليه هو الرؤية والاستراتيجية الشاملتان. وأقترح أن نطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يعد تقريرا عن المبادئ التوجيهية الأساسية لصياغة استراتيجية شاملة كهذه.

ثانيا، ثمة صلة وثيقة للغاية بين الأطفال والنزاع المسلح والاتجار بالأشخاص. وللأسف، فإن الأمرين يسيران جنبا إلى جنب. وفي هذا الصدد، أود أن أثني على العمل الممتاز الذي اضطلع به وفد السويد، وأحث السويد على رصد الحالات التي توجد فيها صلة بين الأطفال والاتجار بالأشخاص.

ثالثا، أعتقد أن علينا تعزيز جهودنا والاستفادة من عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة قدر الإمكان. وبعد أن استمعنا إلى بعض البيانات اليوم، ندرك جميعا أنه وقعت أحداث مأساوية في أحد بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط، وقد أكد الجميع ذلك. وما أريد أن أقوله هو أنه ينبغي لنا تحقيق أفضل استفادة ممكنة من عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة بهدف الكشف عن حوادث الاتجار بالبشر وتقديم تقارير عنها إلى مجلس الأمن.

أما اقتراحي الرابع فهو بشأن ضحايا الاتجار، الذين نقارنهم في بعض الأحيان بضحايا الإرهاب. ويجب ألا ننساهم، فهم بحاجة إلى كل الاهتمام الذي يمكننا إيلاءه. وأود أن أشدد على أهمية القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، الذي أنشأ آلية مساءلة لمكافحة تنظيم داعش في العراق. وأعتقد أنها تمثل نموذجا يمكننا أن نقتدي به. وأخيرا، هناك دور الدول. وأعتقد أننا لا يمكننا أن نلقى اللوم دائما على تعددية الأطراف. فثمة مسؤولية تقع على عاتق الدول القومية أيضا وأنا أحثها على اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

في الختام، أود أن أثير اقتراحا طرحه وزير خارجية إسبانيا، وأعتقد أنه مهم للغاية، وهو يدعو إلى إنشاء شبكة عالمية لجهات تنسيق مكافحة الاتجار بالبشر والتي يمكنها معالجة هذه المسألة بفعالية، إذ إنها إحدى أسوأ آفات القرن الحادي والعشرين. وهو اقتراح لن يكلف شيئا تقريبا، وثمة شبكة كهذه قائمة بالفعل داخل الاتحاد الأوروبي. وأدعو جميع الدول الأخرى إلى اتخاذ نفس الخطوات.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة هنغاريا.

السيدة بوغياي (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر إيطاليا على إدراج هذه المسألة البالغة الأهمية على جدول أعمال المجلس، وعلى عقد مناقشة مفتوحة لنا جميعا كما أود أن أعرب عن تقديري لعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وأن أشارك الآخرين في توجيه الشكر إلى الأمين العام أنطونيو غوتيريش والمقررة الخاصة ماريا غراسيا جياماريناريو على إحاطتيهما الإعلاميتين المفيدتين. وتؤيد هنغاريا تماما البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

إن الاتجار بالبشر يشكل تهديدا عالميا، ويجب أن نكافحه معا على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، نرحب باتخاذ المجلس اليوم للقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي كنا أحد مقدميه، إذ إنه يمثل خطوة هامة إلى الأمام في مكافحة هذه الجرائم البشعة وموجة انتهاكات حقوق الإنسان التي أسفرت عنها. وقد هالتنا التقارير الإخبارية التي تواترت مؤخرا والتي عرضت صورا لمهاجرين في ليبيا، يجري بيعهم كرقيق على ما يبدو. وهذه الجرائم البشعة تُرتكب مرارا وتكرارا.

وترى هنغاريا أنه يجب اتخاذ عدة خطوات إذا أردنا مكافحة هذا التهديد العالمي على نحو أكثر فعالية. أولا، ينبغي أن يستند نهج لمكافحة الاتجار بالبشر يتمحور حقا حول حقوق الإنسان والضحايا إلى حماية هؤلاء الضحايا، مع التركيز بوجه خاص على النساء والأطفال. وعلاوة على ذلك، ينبغي لاستجابتنا أن تراعي الاعتبارات الجنسانية والعمرية، وكذلك نوع الاستغلال الذي يجري التصدي له. ويجب أن نضمن اتباع نهج كلي من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي، باستخدام جميع الأدوات المتاحة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

ثانيا، من أجل التنفيذ الفعال للقرارات ذات الصلة على الصعيدين الوطني والدولي، يلزم إقامة شراكات فعالة وتعاون

وثيق وشامل بين الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني وقطاع الأعمال. ونحن نسلم بأهمية التعاون الدولي في مجال مكافحة الاتجار بالبشر من منظور إنفاذ القانون ومساعدة الضحايا على السواء. ومن هذا المنطلق، تتعاون هنغاريا تعاونا وثيقا مع بلدان المقصد لمكافحة الاتجار بالبشر. وعلى سبيل المثال، أنشأنا آلية إحالة عبر وطنية مع هولندا وبلجيكا، وانتهينا مؤخرا من مشروع مماثل مع سويسرا. أما على الصعيد الدولي، فنواصل التعاون بنشاط أثناء التحقيق واسترداد الأصول على السواء، وتشارك شرطة هنغاريا بنشاط في العديد من الإجراءات المشتركة. وفي رأينا، يجب أن يبدأ التعاون المشترك بين الوكالات على الصعيد الوطني. وفي هنغاريا، تم اتخاذ تدابير هامة لمكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك إنشاء آلية تنسيق وطنية.

ثالثا، ندعو إلى زيادة الامتثال للقانون الدولي الإنساني، وإلى زيادة المساءلة عن طريق إنهاء الإفلات من العقاب وتقديم الجناة إلى العدالة. ونرى أن بعض الأفعال المرتبطة بالاتجار بالأشخاص، مثل الاسترقاق الجنسي والإكراه على البغاء والحمل القسري وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، قد تشكل جرائم حرب. وعلاوة على ذلك، فإن الأفعال المرتبطة بالاتجار في الأشخاص يمكن أن تشكل أركانا لجريمة الإبادة الجماعية أو الجرائم ضد الإنسانية. خامسا، تدعم هنغاريا إدراج أسماء مرتكبي الاتجار بالأشخاص في قوائم جزاءات الأمم المتحدة والقوائم الانفرادية. وبوصف هنغاريا عضوا في مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، فإنها ملتزمة بدعم جميع المبادرات الرامية إلى منع وإنهاء الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، بما في ذلك اعتماد مدونة قواعد سلوك في مجلس الأمن.

أخيرا، ينبغي أيضا استكشاف الدور الذي يمكن للآليات القائمة، المكلفة بالتحقيق في ادعاءات انتهاكات القانون الدولي الإنساني، أن تؤديه في ضمان قيام السلطات المختصة بالتحقيق في تلك الجرائم. وفي العام الماضي، على سبيل المثال، أصبحت هنغاريا عضوا في اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية. ونحن ندعم بصورة فعالة الجهود الوطنية والدولية المبذولة في هذا الصدد، ونقدر للغاية عمل فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. وإذ تدرك هنغاريا أن المرأة يمكن أن تكون عرضة بوجه خاص للاتجار بالأشخاص في حالات النزاع وللعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، فإنها فخورة بالإسهام في العمل القيم للغاية لمستشاري الشؤون الجنسانية الذين يجري نشرهم في إطار التعاون بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة، فضلا عن العمل الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمنع التطرف العنيف.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فينافيسر (ليختنشتاين) (*تكلم بالإنكليزية*): نشيد بمناقشة اليوم وبتركيزها المواضيعي ونود أن نراها تصبح بندا منتظما في جدول أعمال المجلس، مع تقارير سنوية يقدمها الأمين العام. ونود أن نشكركم، سيدي، على تنسيقكم باقتدار لإعداد القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذ في وقت سابق اليوم، ونحن سعداء لكوننا من مقدميه.

إن الاتجار بالبشر والرق المعاصر ظاهرتان تتجاوز وثاقة صلتهما حالات النزاع المسلح. ويلزم التصدي لهما استنادا إلى الاتفاق الشامل المجسد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ومن الضروري استجابة أجهزة إنفاذ القانون بصورة قوية للاتجار بالبشر. إننا على وجه الخصوص نناشد جميع الدول الإسهام في كفالة القبول العالمي لبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ومع ذلك، يتطلب المنع اتخاذ نهج أكثر شمولا، على النحو المبين في القرار المتخذ صباح هذا اليوم.

وتؤدي الهجرة غير النظامية إلى ارتفاع مستويات التعرض للخطر وتشكل تحديا خاصا. وسنكون بحاجة إلى الخروج بنتائج قوية من المفاوضات المقبلة بشأن الاتفاق العالمي للهجرة. وبعض الحالات المدرجة في جدول أعمال المجلس تظهر بشكل صارخ العواقب الوخيمة لانعدام قنوات الهجرة النظامية. وتمثل ليبيا إحدى تلك الحالات، على النحو الذي أقره المجلس في قراراته ذات الصلة، وعلى نحو ما لفتت إليه اهتمام الجمهور الواسع التقارير الإعلامية الأخيرة. ويؤدي تكرار أكثر أشكال الرق المعاصر السافرة وأبشعها إلى تفاقم الحالة في ليبيا نفسها، وتعرضنا جميعا للوصم بالعار الجماعي. ويسبق إبرام الاتفاقية المتعلقة بإلغاء الرق إنشاء الأمم المتحدة بالعديد من الأعوام وأدت الاتفاقية إلى وضع قاعدة ملزمة عالميا بموجب القانون الدولي تحظر الاسترقاق. بيد أنه في ليبيا وفي بلدان ومناطق أخرى – بعضها مدرج في جدول أعمال المجلس، وبعضها غير مدرج – يستمر هذا الاعتداء على أبسط إحساس بالكرامة الإنسانية، وفي كثير من الأحيان، كجزء لا يتجزأ من الجريمة المنظمة.

ومن الأهمية بمكان الإقرار الوارد في القرار الصادر اليوم بأن الجرائم المرتبطة بالاتجار بالأشخاص قد تشكل جرائم حرب أو جرائم مرتكبة ضد الإنسانية. وهو دليل آخر على الدور الذي يحتمل أن تضطلع به العدالة الجنائية الدولية في التصدي للاتجار بالبشر والرق المعاصر حينما تكون النظم القانونية الوطنية عاجزة أو عازفة عن القيام بذلك. ويشدد الإقرار على أهمية المحكمة الجنائية الدولية في الحالات التي تقع في نطاق ولايتها القضائية، كما هو الحال في ليبيا، حيث أنشأت إحالة مجلس الأمن ذاته للحالة اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

وتتركز جهودنا الوطنية للإسهام في مكافحة الاتجار بالبشر والرق المعاصر على الجانب المالي للجريمة. فهذه أعمال تجارية تدر عائدات تبلغ حوالي ١٥٠ بليون دولار كل سنة. وعلى أساس القرار ٢٣٣٨ (٢٠١٦)، تعهدنا، ولا سيما من خلال شراكتنا مع جامعة الأمم المتحدة، بوضع تدابير تهدف إلى تعطيل السلاسل المالية المرتبطة بالاتجار بالبشر والرق المعاصر. ويمكن للأدوات التي أنشئت لمكافحة الأشكال الأخرى للجريمة المنظمة أن تكون فعالة أيضا في مكافحة الجرائم المتصلة بالاسترقاق. لقد وضعنا مجموعة من التدابير الملموسة في ذلك الصدد سنجعل الاطلاع عليها متاحا عن طريق موقعنا على شبكة الإنترنت وفي وسائل التواصل الاجتماعي، ونشعر بالامتنان لأن المبادرة واردة في تقرير الأمين العام (S/2017/939).

وعملت وحدتنا للاستخبارات المالية مع نظيراتها في إطار مجموعة إيغمونت، ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (Moneyval) وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على مناقشة هذه التدابير ونشرها. وبالتوازي، نحن نتواصل مع المؤسسات المالية الخاصة بنا لمناقشة أفضل السبل للعمل معا على تحليل المخاطر ذات الصلة ومواجهتها، ونناشد البلدان الأخرى أن تحذو حذونا. ونحن على ثقة بأن هذا مسار واعد، ونتطلع إلى المتابعة الفعالة بشأنه في مجلس الأمن وفي الأماكن الأخرى.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد خوشرو (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): نود أن نشكر الرئاسة الإيطالية للمجلس على تنظيم مناقشة اليوم. ونشكر أيضا المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص على إسهاماتهما القيمة.

وأعلن تأييدي للبيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

إن الاتجار بالأشخاص، ولا سيما في حالات النزاع، آخذ في أن يصبح تحديا عالميا، مع تزايد أعداد الضحايا. ولذلك،

فإنه يتطلب تقديم استجابة قوية على الصعيدين الوطني والدولي. ويمثل الاتجار بالبشر مصدرا للنزاع وعدم الاستقرار ونتيجة لهما على السواء، وهو يؤثر بصورة خاصة على أضعف أفراد المجتمع. ويجب التصدي له بشكل جماعي وشامل، بما في ذلك بالنظر بصورة وثيقة في أسبابه الجذرية. وعادة ما يشكل هذا التحدي العالمي المتزايد، والمرتبط بحالات الطوارئ الإنسانية الحادة، أحد الأعراض بدلا من الأسباب. إن العوامل الأساسية – ولا سيما العدوان والتدخل الأجنبي والاحتلال والحروب والنزاعات التي يطول أمدها، وعدم الاستقرار السياسي والإرهاب، والإبادة الجماعية والتطهير العرقي – هي التي تهيئ الظروف التي يصبح فيها الملايين من الأشخاص مشردين داخل بلدانهم بالذات أو ملتمسين للجوء في الخارج بحثا عن الأمان والاستقرار والفرص. ويمكن لهذه الرحلات نفسها أن تعرض المهاجرين للخطر الكبير المتمثل في الوقوع ضحايا للاتجار بالبشر والعمل القسري وأشكال الرق المعاصرة.

إن معالجة هذه الأسباب الجذرية مسؤولية أولية لمجلس الأمن، ولكن إذا اختار المجلس التركيز بدلا من ذلك على الأعراض، فلا شك أنه سيخفق في معالجة الأسباب بفعالية. والحالة الراهنة في ليبيا والشواغل المبلغ عنها حيال الاسترقاق أمثلة على تلك القضايا. فأين المساءلة للدول التي أنشأ غزوها الحالة الراهنة في ليبيا ؟

وفي الوقت نفسه، أود أن أشدد على الأهمية الحيوية لتوفير البيانات المحايدة والموثوقة بشأن الاتجار بالأشخاص على المستويات المختلفة. إن الدول الأعضاء التي تركت خياراتها العسكرية المدمرة الملايين عرضة لخطر الاستغلال والاتجار ليست في وضع يمكنها من إصدار تقارير مسيسة لتصنيف الآخرين وإنكار مسؤوليتها بالذات.

ونعتقد أنه يجب أن تشكل معالجة الأسباب الجذرية، والعمل من أجل المنع وحماية الضحايا ومحاكمة المتجرين، وإقامة شراكات على الصعيد العالمي الركائز لأي نهج شامل نحو مكافحة الاتجار بالأشخاص. وجمهورية إيران الإسلامية ملتزمة بمنع ومكافحة جميع أشكال الاتجار بالبشر وبمكافحة هذه الجريمة المروعة. ولتحقيق تلك الغاية، أقر برلمان بلدنا في عام ٢٠٠٤ قانونا بشأن مكافحة الاتجار بالبشر جرى تنقيحه منذ ذلك الوقت لسد الثغرات وتعزيز النظام القانوني المحلي.

ونحن بحاجة عاجلة إلى تكثيف التعاون الدولي، بما في ذلك في بناء القدرات والمساعدة التقنية، بغية مكافحة الاتجار بالأشخاص. ونؤيد التدابير المشتركة التي تتخذها الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية، للتعجيل بتنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. والواقع أن علاقة التلاحم المعقدة القائمة بين الاتجار بالأشخاص وبعض الجرائم المنظمة، مثل الاتجار بالمخدرات وتهريب المهاجرين، تتطلب تحسين تبادل المعلومات وتقديم المساعدة التقنية والنهوض ببناء قدرات إدارات إنفاذ القانون والعدالة.

وفي الوقت نفسه، ينبغي أن يكون التثقيف والتوعية بشأن مسألة الاتجار بالبشر جزءاً أساسياً من سياسات البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد. فالأشخاص الذين يستخدمون الخدمات التي يقدمها الأشخاص المتجر بهم، عن علم أو عن غير قصد، هم في حاجة ماسة إلى التدريب، شأنهم شأن من هم عرضة لخطر الاتجار بهم.

ختاماً، فإننا نقر بالدور المهم الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مكافحة الاتجار بالأشخاص على الصعيد العالمي، نظراً للدور الهام الذي يمكن أن يؤديه في تعزيز ركيزة الشراكة في إطار الحملة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، فضلاً عن وظيفته المتمثلة في جمع وتحليل المعلومات ذات الصلة. وتقريره العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الذي يصدر مرة كل سنتين، يشكل عنصراً هاما في الجهود

الرامية إلى تنفيذ ومتابعة خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وفي تعزيز التعاون الدولي في مكافحة هذه الجريمة النكراء.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ليبيا.

السيد المجربي (ليبيا): السيد الرئيس، اسمحوا لي، بداية، أن أتقدم إليكم بالشكر على عقد هذه المناقشة المفتوحة حول موضوع الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، والذي أضحى جريمة آخذة في الانتشار لا يمكن السكوت عنها. وإننا نؤيد حرص المجلس على متابعة استعراض هذا الموضوع والبحث في شتى السبل الكفيلة بالتصدي لهذه الظاهرة التي تعد انتهاكا صارخا لكرامة وحقوق الإنسان.

وفي الوقت الذي نؤكد على أهمية المقترحات التي وردت في تقرير الأمين العام (S/2017/939)، والهادفة للتصدي لهذه الظاهرة، فإننا نرى أن التنبؤ بوقوع حالات النزاع والصراع المسلح ومنع حدوثها وتفاقمها، والاستعانة في ذلك بالدبلوماسية الوقائية، يظل الأسلوب الأمثل لتجنب ما تخلفه هذه الصراعات من المآسي والآلام الإنسانية التي يطول شرحها. لكن، للأسف، فإن هذه الأماني تعرقلها في الغالب التدخلات الخارجية السلبية التي تدفعها مصالح متناقضة كانت في كثير من الحالات سبباً في حدوث هذه الصراعات، بل حتى تفاقمها، الأمر الذي أوجد صعوبات عديدة يتجاوز أثرها الحدود الوطنية، لتشكل بذلك قلقا دولياً متصاعداً.

ونحن نتفق مع ما ورد في تقرير الأمين العام بأن المناطق التي تشهد صراعات وحالة من عدم الاستقرار هي الأكثر عرضة لممارسات شبكات الاتجار بالبشر، التي تجد في هشاشة سلطة الدولة فرصة سانحة للوصول إلى أهدافها غير الأخلاقية. وبلادي ليست استثناء من هذه القاعدة، وهي حريصة في حدود إمكاناتها على مواجهة ما قد يرتكب من انتهاكات ضد المهاجرين غير القانونيين. وفي هذا السياق، فقد صُدِمنا كثيراً في ما ورد في الفقرة ٧ من التقرير المشار إليه، التي تتحدث عن أن تقارير تفيد بوقوع أفعال مرتبطة بالاتجار بالأشخاص في ليبيا، حيث يباع المهاجرون كسلع في أسواق الرقيق. ونود أن نشير هنا إلى بيان وزارة الخارجية الذي أحلناه إلى هذا المجلس، والذي يدين ويستنكر هذه الأفعال إذا ثبتت صحتها باعتبارها ممارسات غير إنسانية تتنافى مع تشريعاتنا الوطنية وترفضها قيم وأخلاق المجتمع الليبي، ويؤكد البيان مباشرة السلطات الليبية التحقيق في هذه المزاعم وتوقيع العقوبة على من يثبت تورطه فيها. كما أن وزارة العدل أصدرت بدورها بياناً أكدت فيه حرصها على متابعة التحقيق في ما نشر من ادعاءات.

وإننا نؤكد مجدداً التزامنا بالاتفاقيات الدولية التي تجرم الاتجار بالبشر، وحرصنا على مواصلة التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ونتطلع في هذا الإطار إلى عودة المكتب دون الإقليمي المعني بالمخدرات والجريمة لمنطقة المغرب العربي إلى طرابلس لاستئناف نشاطه من جديد.

إن طبيعة شبكات الاتجار بالبشر التي استفادت من تقنيات الاتصالات وأصبح نشاطها يتعدى الحدود الوطنية، كانت من بين الأسباب التي دعتنا لاستضافة مؤتمر لأمن الحدود في طرابلس عام ٢٠١٣، شاركت فيه دول الجوار ودول الساحل الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. وتم التوصل إلى نتائج هامة كان بالإمكان، فيما لو أخذت طريقها إلى التنفيذ، أن تحد من الجريمة المنظمة والهجرة غير القانونية والاتجار بالمخدرات وبالأشخاص وغيرها من الجرائم. ونحن على استعداد للتشاور والتنسيق لتفعيل تلك النتائج من جديد.

وفي هذا الصدد، نؤكد على إن ليبيا بلد عبور لتدفقات كبيرة ومستمرة من الهجرة غير القانونية. وتمر بظروف صعبة طالت حتى مواطنيها. وعليه، ليس من الإنصاف تحميلها وحدها مسؤولية تداعيات هذه الهجرة التي اتفق الجميع على

أن معالجتها تفوق القدرات الوطنية منفردة. ونؤكد مجدداً أن الحل العملي يكمن في الوقوف على الأسباب الحقيقية التي تدفع الناس إلى ترك أوطانهم ومعالجتها ووضع الحلول النهائية لها. إن أي ترتيبات لمنع وصول المهاجرين إلى بلدان المقصد وإجبارهم على العودة إلى ليبيا إنما هي تنصل من المسؤولية، وتلقي مزيداً من العبء على حكومة الوفاق الوطني، التي كثيراً ما عبرت عن حاجتها إلى المساعدات الفنية التي تمكنها من إدارة حدودها على نحو سليم ومستدام. ونؤكد في هذا المقام رفضنا لأي توجهات تستهدف توطين تدفقات المهاجرين في بلادنا، لما لذلك من مخاطر وتداعيات على النسيج الاجتماعي والثقافي للمجتمع الليبي.

وفي الختام، ندعو المجتمع الدولي إلى تكاتف الجهود الدولية لمساعدة ليبيا في مواجهتها للتحديات التي تفرزها ظاهرة الهجرة غير النظامية، وتبني معالجة فعالة لأسباب الهجرة بدلاً من استغلال التحقيقات الإعلامية غير المثبتة في تشويه صورتها، وهو أمر لا يساعد على تحقيق التقدم المنشود للحد من مخاطر هذه الهجرة وتداعياتها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة باكستان.

السيدة لودهي (باكستان) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشارك الآخرين في توجيه الشكر لكم، سيدي، على عقد مناقشة اليوم بشأن هذه المسألة الحيوية. وإننا نقدر الملاحظات الثاقبة التي أبداها الأمين العام في وقت سابق من هذا اليوم، ونشكر المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، على إحاطتيهما الإعلاميتين.

ونؤيد البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا في وقت سابق باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

إن الاتجار بالأشخاص شيء مقيت، وهو يعادل الرق في عصرنا هذا. ومن المؤسف أن تلك ظاهرة عالمية تنتهك مبادئ الأخلاق وحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية. وهي تقوض جهودنا لتحقيق التنمية المستدامة. وشأني شأن الآخرين، فإننا نشعر بالسخط إزاء التقارير الأخيرة التي تفيد أن المهاجرين الأفارقة في ليبيا تعرضوا لإهانة الرق. وقد انضممنا إلى الأمين العام في إدانته لهذه الأفعال الشنيعة، التي لا مكان لها في عالمنا. وعلى المجتمع الدولي أن يتحد في مكافحة هذه الآفة.

إن الأعداد المتزايدة من الصراعات، وتزايد التفاوت الاقتصادي واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء توفر أرضاً خصبة لأولئك الذين يستغلون معاناة البشر. والاتجار بالبشر كنتيجة للنزاع، وارتباطه المقلق بشكل متزايد بالجماعات الإرهابية أضحى شاغلاً عالمياً. ومن جهة أخرى، فإن الاتجار بالبشر أصبح أيضاً سبباً للخلافات بين الدول. وعادة ما يعمل المتجرون بالبشر مع شبكات الجريمة المنظمة ومافيا العالم السفلي.

وسهولة الاتصالات والنقل بشكل غير مسيوق في عالم يزداد عولمة، تمكن المتجرين بالبشر والشبكات الإرهابية من اختراق المجتمعات. ووفقاً لتقرير الأمين العام (S/2017/939)، فقد أدت النزاعات والأزمات الإنسانية المحتدمة إلى مستويات قياسية من النزوح، حيث بلغ عدد النازحين حديثاً ٢٤,٢ مليون شخص، معظمهم من النساء والأطفال. وهذه الأرقام المروعة، والقصص التي لا حصر لها وراء كل الضحايا، وأنماط الاستغلال الآخذة في الانتشار على يد الجماعات الإرهابية، كل ذلك يفرض علينا مضاعفة جهودنا لمكافحة هذه الآفة، ودعوة المجتمع الدولي إلى العمل الموحد والجماعي. والطابع عبر الوطني لهذه الجريمة المعقدة يتطلب تعزيز التعاون الدولي بين بلدان الأصل والعبور والمقصد.

إن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، توفر مخططا

لتكثيف جهودنا وتركيزها نحو المنع والحماية والملاحقة القضائية. وقد شكل اتخاذ مجلس الأمن للقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) في كانون الأول/ديسمبر الماضي خطوة إيجابية أخرى تقر بالصلة بين الاتجار بالأشخاص، والعنف الجنسي، والجماعات الإرهابية، والجريمة المنظمة عبر الوطنية.

كما أود أن أغتنم هذه الفرصة للتأكيد على التزام بلدي بمكافحة الجريمة الفظيعة المتمثلة في الاتجار بالأشخاص.

أولا، إن باكستان طرف في مختلف الصكوك الدولية ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاتفاقية الدولية لقمع الاتجار بالنساء والأطفال، والاتفاقية المتعلقة بإلغاء العمل القسري. ثانيا، قمنا بتنفيذ سياسة شاملة، وخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. ثالثا، نقوم بتنفيذ إطارنا الاستراتيجي الوطني للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٢ بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريبهم، الذي تم بموجبه، في جملة أمور، توفير المأوى لعدد من الضحايا. رابعا، تقوم الحكومات المحلية بتعزيز التشريعات المتصلة بالاتجار، مع زيادة التركيز على التحقيق والمقاضاة وإدانة المتجرين.

ونظرا لإمكانية تعرض الرجال والنساء والأطفال لأشكال متعددة من الاستغلال، بما في ذلك البيع والاتجار، في سياق حالات النزاع والأزمات الإنسانية، هناك حاجة لتقديم استجابة شاملةتستند إلى الحقوق. وسيتيح لنا الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية فرصة لتصحيح بعض أخطاء الماضي وحماية الأشخاص المتنقلين من الاتجار وغيره من أشكال الاستغلال. ويحدونا أمل قوي في أن يساعد اعتماده على تعزيز الإطار القانوني العالمي القائم. ويكمن الحل في زيادة قدرات الدول مع وجود التزام سياسي ومالي على المدى الطويل.

وبالإضافة إلى ذلك، وقبل كل شيء، ينبغي لمجلس الأمن، بوصفه الهيئة الرئيسية المكلفة بصون السلم والأمن الدوليين، أن يعالج الأسباب الجذرية للنزاعات للتخلص من الأسس التي تنشأ عليها تلك الجرائم. وقد تذهب بقية جهودنا أدراج الرياح، وإن كانت حسنة النية وجيدة التركيز، ما لم يتم التصدي بشكل حاسم لتلك التربة الخصبة. إنها جهود ضرورية ولكنها قد لا تكون كافية إلى أن نتمكن حقا من معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد دوكي إسترادا مبير (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): نشكر الأمين العام على تقريره (S/2017/939) وإحاطته الإعلامية، ونعرب عن تقديرنا لجميع مقدمي الإحاطات الإعلامية الآخرين.

إن الاتجار بالبشر يندرج ضمن أفظع الجرائم التي عرفتها البشرية، حيث إنه يؤثر على أكثر الفئات ضعفا. و هذه المناقشة فرصة لتجديد التزامنا السياسي بالقضاء على الاتجار بالبشر، مع الاعتراف بالطابع المتعدد الأوجه للمشكلة. وتؤكد البرازيل من جديد على أهمية حماية الضحايا وتقديم المساعدة لهم، إلى جانب اتخاذ إجراءات قسرية.

ولا يسعنا إلا أن نعترف بأن الحلول الطويلة الأجل لن تنشأ إلا باتباع نهج متعددة الأطراف لتحقيق السلام والأمن، تعالج الأسباب الكامنة للنزاعات، وتولي الأولوية للحوار والوساطة بصورة حازمة. وكثيرا ما يؤدي التدخل العسكري إلى زيادة ضعف المدنيين ومعاناتهم.

وتدعم البرازيل كل الجهود الرامية إلى استعادة الضحايا لكرامتهم وضمان لجوئهم إلى العدالة. ومن شأن التعاون الوثيق بين الدول والوكالات الدولية أن يساعد على إنقاذ الضحايا ووضع تدابير لتقديم مرتكبي هذه الجريمة الخطيرة إلى العدالة. كما سيسهم تعزيز عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في كفالة مساءلة المسؤولين عن تلك الجرائم عند ارتكابها في سياق نزاع مسلح.

وينبغي أن يكون واضحا أن الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية مشكلتان مختلفتان تتطلبان إيجاد حلول مختلفة لهما. وقد تنشأ علاقة متبادلة بين هذه الظواهر في ظل ظروف محددة، ولكن لا ينبغي اعتبارها أمرا عالميا بأي شكل من الأشكال. ومن الأهمية بمكان إيلاء الاهتمام للمحفل الذي تناقش فيه هذه المسائل بشكل رئيسي.

وعلى الرغم من أن الاتجار بالبشر قد يحدث في سيناريوهات النزاعات المسلحة، لا توجد روابط جوهرية أو تلقائية بين هاتين الظاهرتين. كما يحدث الاتجار بالبشر في الحالات التي لا تتعلق بالتهديدات الخاصة بالسلام والأمن الدوليين، مثل حالات التشرد في أعقاب الكوارث الطبيعية.

وإذا أرادت الأمم المتحدة التصدي لآفة الاتجار بالبشر بطريقة فعالة، يجب أن يراعي مجلس الأمن ولاية الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان ولجنة بناء السلام وخبرتها التقنية، فضلا عن الأخذ بالدور الحاسم الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا المجال.

ويتعرض الأفراد الذين يعبرون الحدود بشكل خاص للمتجرين بالبشر. وتقع على عاتق المجتمع الدولي المسؤولية عن إيجاد حل لأزمة اللاجئين. فمن غير المنطقي الدفاع عن المسؤولية عن الحماية وحماية المدنيين بينما نتخلى عن الفارين من النزاع والاضطهاد. وتفخر البرازيل باستقبال لاجئين سوريين من خلال إصدار تأشيرات إنسانية.

وتكرر البرازيل التأكيد على أن تجريم الهجرة غير القانونية أمر غير مقبول، لأنه في نهاية المطاف يعزز الاتجار بالبشر ويؤدي إلى ازدراء الحقوق الأساسية للمهاجرين. ومن الأهمية بمكان عدم الخلط بين تجريم الاتجار بالأشخاص وتجريم الهجرة في حد ذاتها. وينبغي أن تهدف أعمالنا إلى حماية ومساعدة هؤلاء الأشخاص الذين أجبروا على ترك منازلهم ووقعوا فريسة للمتجرين بالبشر، وضمان ألا يصبحوا ضحية لهم مرة أخرى.

وقد بينت التجربة البرازيلية في منح التأشيرات الإنسانية للهايتيين منذ عام ٢٠١٢ أن إحدى أنجح الوسائل لتفكيك الشبكات الإجرامية للاتجار بالبشر هي توفير السبل الآمنة والمنتظمة لدخول أولئك الذين أجبروا على التنقل. ومن الجدير بالذكر أيضا أنه، في العام الماضي، اعتمدت البرازيل قانونا وطنيا جديدا بشأن الاتجار بالبشر يشمل تعزيز تدابير تهدف إلى توفير الحماية والمساعدة للضحايا. ويحدد عقوبات أشد صرامة على مرتكبي هذه الجريمة وينص على إمكانية إصدار تصاريح إقامة للضحايا.

دعونا نعمل معا لضمان القضاء نهائيا على الاتجار بالبشر، مع مراعاة المصالح الفضلى للضحايا وكرامتهم.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إستونيا.

السيدة لايند (إستونيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أخاطب مجلس الأمن بالنيابة عن لاتفيا، وليتوانيا، وبلدي إستونيا. ونود أن نشكر إيطاليا على عقد هذه المناقشة المفتوحة وأن نثني عليكم، سيدي الرئيس، على قيادتكم والتزامكم بهذه المسألة الهامة.

ونؤيد البيان الذي سيدلى به باسم الاتحاد الأوروبي.

إن العالم يواجه اليوم تحديات مستمرة في مكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما في حالات النزاع. وينبغي أن يتصدى المجتمع الدولي لهذه الظاهرة بأكثر الطرق شمولا. ونعرب عن قلقنا البالغ إزاء الزيادة المقلقة في الصلات بين الجماعات المسلحة، بما فيها الجماعات الإرهابية، وأنشطة الاتجار بالأشخاص. والقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اعتمده مجلس الأمن اليوم، والذي شاركنا في تقديمه، إنجاز هام في هذا الصدد. واستنادا إلى القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، فإنه يدين جميع أعمال الاتجار بالأشخاص في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، التي تستخدمها الجماعات الإرهابية لممارسة الإرهاب وتمويله.

كما نلاحظ بقلق إساءة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بشكل إجرامي لتيسير الاتجار بالأشخاص، وخاصة شبكة الإنترنت. ونشدد على أهمية التصدي لهذه الظاهرة، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

إن الاتجار بالأشخاص مشكلة من أصعب المشاكل في سياق الهجرة أيضا. ويعترف إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين بأن النساء والأطفال أكثر عرضة لخطر الاتجار بهم وإخضاعهم للعمل القسري. ونرحب باعتماد الجمعية العامة، في الاجتماع الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر، للإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢).

وهذان الاعلانان يُظهران الإرادة السياسية لإنهاء الاتجار بالبشر، ونحن الآن بحاجة إلى الشروع في تنفيذهما.

إن الصلة القائمة بين حالات الصراع والاتجار بالبشر، بتيسير من غياب سيادة القانون، تعني أن بإمكان الاتجار بالبشر أن يفاقم الصراع ويزيد من انعدام الأمن بشكل متواصل. ولجوء المتّجرين بالأشخاص إلى استغلال الفئات الضعيفة من الناس، ولا سيما النساء والأطفال الذين يجدون أنفسهم في حالة نزاع، أمر مروع. ومن الضروري إجراء تحقيقات ومحاكمة وإدانة مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر، ووضع حد للإفلات من العقاب.

والتركيز على الوقاية أمر محوري ومركزي لخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. فهي تؤدي، بالترافق مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، إلى النهوض بالتنمية المستدامة والشاملة للجميع من أجل معالجة الأسباب الجذرية ومواطن الضعف. ونحن بحاجة أيضا إلى إيجاد سبل تجعلنا ننشط في مكافحة الطلب على الأشخاص المتّجر بهم لأغراض استغلالهم في بلدان المقصد والعبور. وطالما هناك إرادة لدفع المال للمجرمين، وهناك طلب على غايات من قبيل الاستغلال الجنسي، والعمل القسري، والرق، فلن نتمكن من وضع حد للإتجار بالبشر.

أخيرا، إننا نؤيد تماما الدور المركزي الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مكافحة الاتجار بالأشخاص على الصعيد العالمي، ولا سيما في تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء بغية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. وفي هذا السياق، نكرر دعوة الاتحاد الأوروبي إلى المزيد من التعاون على صعيد الأمم المتحدة، ونؤكد على دور فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص في كفالة اتساق الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر في منظومة الأمم المتحدة بكاملها.

السيدة فان فليربيرج (بلجيكا) (*تكلمت بالفرنسية*): في البداية، أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة اليوم.

تؤيد بلجيكا تأييدا كاملا البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أبدي التعليقات التالية بصفتي الوطنية.

إن الاتجار بالبشر يصيب جوهر المجتمعات التي يؤثر فيها. فهو يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان؛ ويقوض سيادة القانون؛ وينتهك مبدأ الكرامة الإنسانية. والظروف المشددة للعقوبة وحالات النزاع أو الأزمات الإنسانية – بسبب ما تنطوي عليه أصلا من عدم استقرار وخطورة – تشكل تربة خصبة لهذه التجارة البغيضة للغاية، التي تخلّف آثارا مدمرة. لذلك، سوف تواصل بلجيكا الالتزام بمكافحة هذه الظاهرة.

على الصعيد الدولي، سيواصل بلدي التأكيد على أهمية اتساق العمل الذي يضطلع به النظام المتعدد الأطراف والدول

الأعضاء واستمراريته في مواجهة هذه الآفة. ومن الضروري اتخاذ إجراءات قوية على جميع الصعد، بدءا من منع هذه الظاهرة إلى القيام بعمل فعال لتحديد واعتراض الشبكات القائمة ومقاضاة الأفراد والمنظمات المذنبين بارتكاب هذه الجريمة. ومشاركة بلدي في المبادرات الدولية مثل التحالف العالمي للقضاء على السخرة والرق المعاصر والاتجار بالبشر وعمل الأطفال (التحالف ٨-٧) يبين التزامنا بهذه المسألة.

ونحن ننضم إلى الدعوات التي تقضي بزيادة الوعي بين أصحاب المصلحة. والاتجار بالبشر ينبغي عدم محاربته في بلدان المقصد فحسب، ولكن في كل مرحلة ممكنة من مراحل محنة الضحايا، سواء في بلد المنشأ أو في بلدان العبور. وزيادة الوعي تتطلب تدريب مختلف الجهات الفاعلة المشاركة في هذه الظاهرة. وإنني أشير بصفة خاصة إلى الموظفين الدوليين والوطنيين المنتشرين في ميدان الصراعات وفي مناطق الأزمات الإنسانية أو المناطق المحيطة بها. ويجب علينا أيضا كفالة تدريب السلطات المحلية وتوعيتها. ونحن نؤيد أي مبادرة تتخذها الأمم المتحدة لكفالة تعميم التدابير الهيكلية التي تتصدى للاتجار بالبشر في إطار ولايات البعثات.

وإننا نرى أنه من الضروري إدماج الإجراءات الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر بطريقة نشطة ومنهجية في ردنا على الحالات الإنسانية الناشئة أو التي طال أمدها. وقد عمدت بلجيكا في الماضي إلى تنظيم دورات تدريبية لأفرادها العسكريين المنتشرين في السياقات الإنسانية، وهي تعتزم مواصلة توفير دورات تدريبية في المستقبل.

وسواء في أوقات السلم أو النزاعات أو الأزمات الإنسانية، فإن لدى مختلف الوكالات والمؤسسات خبرات قيّمة ينبغي تشاطرها. وحجم ظاهرة الاتجار بالبشر يحتم علينا بذل كل جهد ممكن لكفالة التعاون والتنسيق الكاملين بين الوكالات والمنظمات، مع احترام مهارات وخبرات كل منها، ولا سيما من خلال زيادة استخدام آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وثمة دراسات عديدة تؤكد العلاقة بين المنظمات الإرهابية وشبكات الاتجار بالأشخاص. وإزاء الهزيمة العسكرية لتنظيم داعش، يجب علينا مضاعفة يقظتنا باتجاه تفكيك الشبكات التي لا تزال تمول هذا التنظيم وما شابهه. ويجب أيضا تكييف نهجنا إزاء التطورات الجديدة، ولا سيما محنة القصّر والأطفال وأسر المقاتلين، الذين هم جميعا عرضة بوجه خاص للإتجار بالبشر.

وبلجيكا، بوصفها بلد المقصد، تتحمل المسؤولية عن مكافحة الإفلات من العقاب في مجال الاتجار بالبشر. وقد أظهرت تجربتنا أنه من المفيد تعيين قضاة متخصصين للتعامل مع القضايا التي تنطوي على التحقيق في عمليات الاتجار بالبشر ومقاضاتها. ونلاحظ أن تعيين قضاة محددين في كل دائرة قضائية لمقاضاة الاتجار بالبشر ثبتت فعاليته بشكل خاص، وأدى إلى عدد كبير من الإدانات التي تتعلق بكل من الاستغلال الجنسي والاقتصادي. وسيسعدنا أن نتشاطر خبرتنا مع البلدان الأخرى التي ترغب في ذلك.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على دعمنا للنهج الذي يتمحور حول الضحايا. فاستقبال ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم يشكلان عنصرا أساسيا لهذه المناقشة. لذلك، أود أن أشدد على أهمية كفالة تطبيق مبدأ عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالبشر تطبيقا سليما. ونرى أن معاقبة الضحايا تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان، وتساعد المتّجرين بالأشخاص في زيادة الضغط بدورهم على الضحايا. وإصدار تصاريح الإقامة لتمكين الضحايا من التعافي والمشاركة في الإجراءات القانونية ضد المعتدين عليهم يشكل عنصرا رئيسيا في هذا الصدد. وهنا أيضا، يسرنا أن نتشاطر خبرتنا في هذا الشأن.

السيد ميثا – كوادرا (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): ترحب بيرو بالمناقشة الجارية اليوم، وتسلط الضوء على أهمية تبادل

الآراء والخبرات بغية مكافحة الاتجار بالبشر في حالات النزاع على نحو أكثر فعالية وتماسكا، لأنه يزيد من الضعف الانساني.

إننا نشعر بالتقدير حيال تقرير الأمين العام (S/2017/939) وإحاطته الإعلامية، فضلا عن الإحاطات الإعلامية التي قدمها المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، ومدير مكتب المنظمة الدولية للهجرة لدى الأمم المتحدة.

إن الاتجار بالبشر مسألة معقدة بقدر الأهوال التي يولّدها، حيث يجري حرمان الأشخاص من كرامتهم، بالإضافة إلى إجبارهم على التخلي عن حريتهم، ويتم استغلالهم كسلع في شبكات البغاء، وبتعرضون للعمل القسري أو يُجبَرون على بيع أعضائهم إلى من يعرض أعلى سعر ثمنا لها. ولقد شاهدنا مع الشعور بالرعب صور المهاجرين الأفارقة وهم يباعون كرقيق في ليبيا.

لهذا السبب، نرحب باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بالإجماع، إذ سنحت الفرصة لبلدي كي يشارك في تقديمه، بغرض التصدي لهذه المشكلة على نحو أكثر كفاءة واتساقا وتنسيقا – وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الاتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. وفي هذا الصدد، نسلط الضوء على عناصر ثلاثة نعتبرها بالغة الأهمية.

أولا، أهمية تحليل العلاقة الواضحة والمعقدة بشكل متزايد بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية وحالات النزاع، ولا سيما الإرهاب. في الواقع، هناك دينامية شريرة تعود بالفائدة على الجماعات الإرهابية جرّاء الجرائم عبر الوطنية المربحة، بما في ذلك الاتجار بالبشر، حيث تعمد بدورها إلى تعزيز سلطتها وسيطرتها على المجموعات والأفراد الضعفاء.

ثانيا، العلاقة المتأصلة تقريبا بين الاتجار بالبشر والاتجار بالمهاجرين. إن المهاجرين واللاجئين، في سعيهم إلى ظروف معيشية أفضل، غالبا ما يصبحون أهدافا سهلة للشبكات الإجرامية في حالات الطوارئ الإنسانية. وفي هذا الصدد، نشدد على أنه ما من جريمة ينبغي لها أن تجرّم عمليات الهجرة الطبيعية.

ثالثا، نحن بحاجة إلى نهج يكون موجها صوب حماية الأطفال والنساء، ويشمل تحديد مواطن الضعف بهدف تحسين آليات الوقاية والرعاية للضحايا. وينبغي للمنظور الجنساني أيضا أن يؤدي إلى وضع وتنفيذ القوانين والتدابير ذات الصلة.

وتعتقد بيرو أنه من الضروري معالجة هذه العناصر الثلاثة من خلال استراتيجية كاملة وشاملة ومنسقة لمكافحة هذه الجريمة.

ولذلك تراعي خطتنا الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ٢٠١٧-٢٠٢١ – التي جاءت ثمرة لعملية تفكير وإعداد جرت بمشاركة الجميع – العوامل الاجتماعية والهيكلية والمؤسسية التي تزيد من ضعف الأفراد، بما في ذلك انعدام الأمن والعنف والضعف المؤسسي.

وإضافة إلى ذلك، نضع في الحسبان النطاق عبر الوطني لجريمة الاتجار بالأشخاص. ونعتقد أنه من الضروري أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات حازمة، بما في ذلك التعزيز النشط للتعاون على الصعيدين الإقليمي والعالمي. ويجب على الأمم المتحدة، لا سيما من خلال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أن تتصدر تلك الإجراءات وتجعلها فعالة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيدة جوان أدمسون، القائمة بالأعمال بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيدة أدمسون (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا

البيان البلدان المرشحة للانضمام إليه، تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل، البوسنة والهرسك؛ فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

وأشكر الأمين العام أنطونيو غوتيريش والمدير التنفيذي فيدوتوف والمقررة الخاصة جيامارينارو والسفير شرقي على إحاطاتهم الإعلامية.

ونود أن نشيد بإيطاليا على عقد هذه المناقشة وعلى التزامها الشديد بالتصدي لمسألة الاتجار بالبشر في حالات النزاع. وتشكل مناقشة اليوم واتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) إسهاما هاما في مكافحة الاتجار بالبشر في حالات النزاع، وذلك بالاستفادة من الزخم الذي أوجده القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). والاتحاد الأوروبي ملتزم التزاما قويا بتنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والقرار الذي اتخذ اليوم.

إن الاتجار بالبشر يشكل تهديدا للأمن الوطني والبشري على السواء وتهديدا للسلام وحقوق الإنسان والحكم الديمقراطي وسيادة القانون. وللاتجار بالبشر في سياق النزاعات أشكال عديدة. ونعلم أن قابلية التعرض للاتجار بالبشر تتزايد في سياق النزاعات وغالبا ما يتعرض الضحايا لجرائم عنف جنسي مروعة. ويجب إيلاء اهتمام خاص لحماية الأطفال المعرضين بصورة خاصة للاتجار، ولا سيما في حالات النزاع.

ونرحب بتقرير الأمين العام عن الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة، المقدم عملا بالقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ويسلط التقرير الضوء على تفشي المشكلة في عدد من حالات النزاع المحددة، ولكنه يشير أيضا إلى الخطوات الإيجابية العديدة التي اتخذتها الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة. ويرحب الاتحاد الأوروبي بتلك الجهود وبالتوصيات الواردة في التقرير. ونؤكد من جديد تأييدنا للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2017/249) الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٧، بما في ذلك ضرورة مواصلة معالجة الصلة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، بما في ذلك ما تمارسه الجماعات الإرهابية.

ومن خلال دعم وتعزيز المعايير الدولية، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وغيرها من الصكوك القانونية الدولية، فإننا نسهم في كفالة إرساء أسس قوية لسيادة القانون. ويجب علينا تجديد وتنشيط جهودنا لتنفيذ الهيكل القانوني القائم. وقد أقام الاتحاد الأوروبي إطارا طموحا وشاملا في المجال القانوني وعلى صعيد السياسات من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص. والنهج الذي يتبعه الاتحاد الأوروبي يقوم على حقوق الإنسان ويركز على الضحايا ويراعي النواحي الجنسانية واحتياجات الطفل. وتشكل إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر أيضا جزءا رئيسيا من سياساتنا الخارجية وما نقدمه من تمويل، ونحن ملتزمون بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بشكل شامل، بما في ذلك الأهداف ٥-٢ و ٨-٧ و ١٦-٢ من أهداف التنمية المستدامة.

وقد أطلق الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر شراكة جديدة، تحت اسم ”مبادرة تسليط الضوء“، تهدف إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ويعززها غطاء مالي أولي مخصص قدره ٥٠٠ مليون يورو. وستركز هذه المبادرة على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي والاقتصادي.

ونعمل على نحو وثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للهجرة والعديد من وكالات الأمم المتحدة الأخرى من خلال برامج مشتركة في جميع أنحاء العالم، وسنواصل تعاوننا. وندعو إلى زيادة الاتساق على نطاق الأمم المتحدة ونشدد على دور فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

إن هناك سوقا ”للسلع“ البشرية التي يجري الاتجار بها، بما في ذلك الأشخاص المتجر بهم في سياق النزاعات. ويجب علينا التحقيق مع مرتكبي تلك الجرائم ومقاضاتهم وإدانتهم، ويجب علينا إنهاء الإفلات من العقاب. ويجب أن يظل منع تلك الجريمة عنصرا محوريا في كافة إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر. ويستلزم المنع الفعال لهذه الجريمة الشنيعة الحد من الطلب.

وستنشر المفوضية الأوروبية قريبا إجراءاتها ذات الأولوية للتصدي للاتجار بالبشر. وستستفيد تلك الإجراءات من العمل الجاري، مع تقييم إنجازات استراتيجية الاتحاد الأوروبي الرامية إلى القضاء على الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ بشأن كفالة مواصلة الجهود المبذولة، بما في ذلك التنسيق مع الجهات المعنية وبشأن زيادة القاعدة المعرفية وحماية الضحايا. وتعزيز التعاون بين البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد أمر بالغ الأهمية في منع ارتكاب هذه الآفة وكشفها والتصدي لها. وتعمل الدول الأعضاء في الاتحاد مع القطاع الخاص وقطاع المشتريات العامة لكفالة خلو سلاسل الإمداد من الاتجار.

ختاما، وكما أقر مجلس الأمن بأن الاتجار بالبشر يمكن أن يؤدي إلى نشوب النزاعات، ينبغي أن ندرك أيضا أن جهودنا لمكافحة الاتجار يمكن أن تسهم في بناء السلام والحفاظ على السلام. وبينما نواصل معركتنا لمكافحة الاتجار بالبشر داخل الاتحاد الأوروبي، سنواصل ونعزز تعاوننا مع شركائنا الدوليين بهدف القضاء على الاتجار بالبشر في جميع البلدان، بما فيها تلك التي تشهد نزاعات.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للممثلة الخاصة والمنسقة المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

السيدة جاربوسينوفا (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أثني على الرئاسة الإيطالية لمجلس الأمن وعلى المتكلمين الذين أخذوا الكلمة لما بذلوه من أجل أن نواصل جميعا تركيزنا على هذه الجريمة ضد الكرامة الإنسانية التي غالبا ما تكون خفية، ولكنها جريمة خسيسة بلا شك. وأود أيضا أن أشكر الرئاسة الإيطالية على دعوتي إلى أخذ الكلمة اليوم.

إن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، باعتبارها أكبر منظمة أمنية إقليمية في العالم بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، تشارك بإخلاص في مكافحة الاتجار بالبشر. وفي ذلك الصدد، أود أن أكرر دعمنا القوي للأمين العام ولمنظومة الأمم المتحدة برمتها في تنفيذ خطوات ملموسة من أجل تعزيز الاستجابة الدولية لمكافحة هذه الجريمة بجميع أشكالها أينما وقعت.

لقد بات من الواضح للأسف مدى أهمية أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات جماعية لمنع الاتجار بالبشر، الناجم عن حالات النزاع في جميع أنحاء العالم، وحماية ضحاياه ومقاضاة مرتكبيه. ولكنني لن أتحدث بالتفصيل عن هذه الممارسات البغيضة، أو عن كيف أن النزاع يشكل سببا ونتيجة في آن معا لتزايد ضعف الملايين في جميع أنحاء العالم. ولكنني أود التركيز على نقطتين.

أولا، كيف نكفل التصدي بفاعلية لمخاطر الاتجار النابعة من النزاع؟ كيف يمكننا تعزيز أوجه التآزر لتحقيق نتائج طويلة الأمد؟ إن من الضروري أن نعتمد الآن نهجا متعدد الجوانب وشاملا لعدة قطاعات وعابرا للحدود الوطنية وأن ننفذه دون شروط. ويجب أن يكون نهجا يصبح فيه الشمول والتعاون وتبادل أفضل الممارسات شعارات في مساعينا المشتركة من أجل كفالة زيادة فعالية التحقيقات والمحاكمات في الوقت المناسب والتعجيل بتحديد الضحايا، لا سيما في بلدان المقصد لضحايا الاتجار.

واستنادا إلى عمل بعثات تقصي الحقائق في البلدان الأكثر تأثرا بتدفقات الهجرة الكبيرة على مدار ما يقرب من عامين، أضع وفريقي اللمسات الأخيرة على تقرير يحدد التحديات ويُبين فرص اتخاذ تدابير للتصدي للاتجار بالأشخاص في مرافق

التحديد الأول للمهاجرين واللاجئين واستقبالهم في منطقة منظمة الأمن والتعاون. ونحن مقتنعون الآن أكثر من أي وقت مضى بأن إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات سيكفل الخبرة الكافية لتحديد مواطن الضعف وييسر تبادل المعلومات عن الضحايا المفترضين للاتجار طوال رحلتهم ويضمن استدامة جهود المساعدة. وأثني على حكومتي إيطاليا واليونان لما بذلتاه من جهود هائلة حتى الآن ولاستعدادهما لتعزيز استجابات أكثر تفصيلا للتصدي للاتجار بالأشخاص.

ولكننا لن نقتصر في عملنا على وضع السياسات والأطر التشريعية. ونحن بحاجة إلى تعاون الجميع لتنفيذ استجابات ملموسة. ولذلك، أفخر كثيرا بأن مكتبي وفر التدريب حتى الآن لـ ٢٠٠ من موظفي إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة ومفتشي العمل والمحققين الماليين وممثلي المجتمع المدني من ٤٠ بلدا في عملية محاكاة مكثفة ومبتكرة لمكافحة الاتجار على طول ممرات الهجرة.

ما كان لهذا المسعى أن يتحقق لولا مشاركة والتعاون الفاعل من جانب أسرة الأمم المتحدة: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، ومكتب الشرطة الأوروبي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).

هدفنا أن تصبح هذه الصيغة نموذجا يُحتذى به في التعاون الدولي على أفضل وجه. ولدينا بالفعل خطط لترجمة المواد من تمارين المحاكاة إلى اللغة الإيطالية، وهي تمارين تتم حتى الآن باللغة الإنكليزية فقط، حيث نعمل حاليا على تنظيم عمليات لمحاكاة المهنيين الإيطاليين ستُجرى في فيسينزا في نهاية كانون الثاني/يناير. وعندئذ نخطط لترجمتها إلى اللغة الروسية من أجل إشراك المزيد من الاختصاصيين من الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويسرني أن بلدي، كازاخستان، قدم مركزه الإقليمي المعني بالتهديدات عبر الوطنية على الأمن كمكان للتمارين التي يحتمل أن تجري في أيلول/سبتمبر. ونقوم أيضا بترجمة المواد إلى اللغة الفرنسية ليس فقط لإشراك ممثلي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بل أيضا لتدريب الممثلين من البلدان الشريكة التي تصل منها تدفقات الهجرة الكبيرة إلى القارة الأوروبية.

هذه المبادرات العملية ليست ضرورية لتعزيز تحسين التآزر فحسب؛ بل إنها تكتسي أهمية حاسمة إذا ما أردنا تحقيق نتائج طويلة الأمد وملموسة. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، أنا سعيد باستجابة بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في أوكرانيا إلى التدريب الذي أقدمه بنفسي والموظفون التابعون لي بشأن كيفية رصد الاتجاهات المتصلة بالاتجار بالأشخاص في سياق حالات الصراع. وأحيي جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الرامية إلى وضع مبادئ توجيهية بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع، ونحن على استعداد لتقديم الدعم له في عمليات التنفيذ والتقييم التي يقوم بها على الصعيد الإقليمي.

ركزنا أيضا على ما يشار إليه في كثير من الأحيان بنظام التوظيف المتطور، إلى جانب عدد من الاتجاهات المثيرة للقلق، بما في ذلك الزيادة المطردة في أعداد المجندات – الفتيات والشابات – اللواتي يلتحقن بالتنظيمات الإرهابية ليكن زوجات، وعلى ظهور أشكال مختلطة من الاستغلال في صفوف المنظمات الإرهابية ومشاركة الشباب من الذكور والإناث من خريجي المدارس الثانوية لأغراض استغلالية شتى.

لقد أدت تلك المعلومات إلى مشروع البحث الذي أطلقناه في حزيران/يونيه ٢٠١٧ من أجل تحسين فهم الصلات القائمة بين التجنيد وأنماط الاستغلال التي يمارسها المتاجرون بالأشخاص والمجموعات الإرهابية. وبما أن الهدف الشامل هو منع ظهور أشكال جديدة من الاتجار بالبشر، ستقدم البحوث معلومات مفصلة وستناقش حالات حقيقية من الخداع والتجنيد القسري لأغراض الاستغلال الجنسي وعمل السخرة.

أخيرا، نظرا لأن الأطفال والقاصرين غير المصحوبين هم عرضة بصفة خاصة للعنف والاستغلال، تعهدنا بالمساعدة في تعزيز اتساق الجهود الدولية وتقديم توصيات أكثر تكاملا، وفعالية ومتخصصة للاستجابة على نحو واف للاتجار بالأطفال بجميع أشكاله، تماشيا مع نتائج المؤتمر الرفيع المستوى السابع عشر للتحالف من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص الذي عُقد في نيسان/أبريل الماضي.

سأختتم بياني بكلمة عن فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص. بوصفه منبرا لتعزيز التآزر والنهوض بالخطة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، فإني أفخر أيما فخر لكون منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أول الأعضاء المشاركة فيه. ولذا، أدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الأموال والموارد اللازمة للاستفادة من إمكاناته المحتملة. وتحقيقا لهذه الغاية، أثني على حكومة بيلاروس على تعزيز دورها الحيوي، وأتطلع إلى المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كانون الأول/ديسمبر، حيث سنناقش معا الإنجازات التي حققها فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

أقر بأن الاتجار بالناجين من البشر ينبغي أن يوجه استجاباتنا وإجراءاتنا. لا يمكننا أن نكون غير مبالين إزاء هذا الظلم الهائل والحرمان من الكرامة التي يواجهونهما. أما والحالة كذلك، فيجب أن يظل النهج الذي يركز على حقوق الإنسان المبدأ السائد الذي تستند إليه جميع الجهود التي نبذلها. يوجد الكثير من المتاجرين بالبشر الذين يتصرفون مع الإفلات من العقاب، كما تظهر ذلك بكل أسف معدلات الإدانة العالمية. لقد حان الوقت لإرغامهم على التفكير مرتين قبل إقدامهم على تلك الأعمال.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*) أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد دجاني (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود، بادئ ذي بدء، أن أشكر إيطاليا على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة. أشكر إلى الأمين العام على يقظته بشأن هذا التحدي الهام وأشكر مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم الإعلامية المفصلة بشأن الحالة على أرض الواقع. يؤيد وفدي البيان الذي أُدلي به باسم حركة عدم الانحياز.

قبل أن أبدأ بياني، اسمحوا لي أن أعرب عن شعورنا العميق بالصدمة وإدانتنا، للهجوم الجبان على مسجد اليوم في نيجيريا ونتوجه بدعواتنا ومواساتنا إلى جميع الأسر الثكلى.

لقد قال مارتن لوثر كينغ، الابن. ذات مرة إن نهاية حياتنا تبدأ في اليوم الذي نصمت فيه عن الأمور التي تهمنا. إنّ الاتجار بالبشر يشكل جريمة وخطرا جسيما يهدد كرامة الإنسان وسلامته البدنية، وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. لذلك، تؤكد إندونيسيا مجددا إدانتها الشديدة للاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وتهيب بجميع البلدان أن تعزز التزامها بالجهود العالمية الرامية إلى مكافحة هذه الجريمة. وللأسف، على الرغم من جهودنا المشتركة لمكافحة هذا الخطر، لا يزال يشكل حتى الآن تحديا خطيرا للبشرية.

وفقا للتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص الصادر في عام ٢٠١٦ عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يوجد أكثر من ٠٠٠ ٣٣ شخص جرى الاتجار بهم في عام ٢٠١٦، بينما تشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى أنّه يوجد ٢١ مليون شخص من ضحايا العمل القسري والاتجار بالبشر على الصعيد العالمي. وعلاوة على ذلك، وفي هذه اللحظة التي نتكلم فيها، يوجد ٢٢,٥ مليون لاجئ في جميع أنحاء العالم. يجب علينا جميعا أن نعمل معا لضمان رفاههم وسلامتهم، وذلك للحيلولة دون وقوعهم ضحايا للاتجار بالبشر بأي شكل من الأشكال.

في أجزاء أخرى من العالم، تعرض التقارير الإخبارية حالات مزعجة عن المهاجرين الأفارقة في ليبيا وتدعي بأنهم يباعون كرقيق. إننا نحيي الأمين العام على استجابته السريعة بشأن تلك المسألة، ونحث المجتمع الدولي على العمل معا في مكافحة تلك الجريمة النكراء.

عند هذه النقطة، اسمحوا لي أن أتشاطر معكم بعض آراء إندونيسيا بشأن هذه المسألة.

أولا، من المهم جدا أن نعزز جميع القواعد العالمية والأطر القانونية ذات الصلة بالاتجار بالبشر. وفي هذا الصدد، ندعو جميع البلدان التي لم تصدّق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال والمعاقبة عليه أن تفعل ذلك. كما ينبغي أن نعزز الجهود الرامية إلى تنفيذ جميع صكوك مكافحة الاتجار، بما في ذلك خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والقرار ٢٣٣١(٢٠١٦)

وعلاوة على ذلك، ترحب إندونيسيا أيضا، بالقرار الجديد ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع المسلح، وشاركت في تقديمه. وهو يرمي، من بين أمور أخرى، إلى تعزيز الكشف عنه مع اتباع نهج يركز على الضحايا والاستجابة المنسقة من الأمم المتحدة والمساهمات التي تقدمها بعثاتها الميدانية. ونتطلع إلى التنفيذ العاجل للقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧).

ثانيا، يجب أن نعطي الأولوية للجهود الرامية إلى تعزيز التعاون عبر الحدود بهدف التحقيق وتعطيل وتفكيك شبكات الاتجار بالبشر التي تتربح من الصراعات والمعاناة البشرية. وعلى الصعيد الإقليمي، إنّ إندونيسيا، إذ تعمل مع الأعضاء الآخرين في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، تقف على أهبة الاستعداد لتنفيذ اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال تنفيذا تاما.

وإندونيسيا ملتزمة أيضا بتنفيذ إعلان بالي بشأن تهريب الناس والاتجار بالأشخاص وما يتصل بذلك من جرائم عابرة للحدود الوطنية لتهيئة الهجرة الآمنة والمنظمة في المنطقة وإشراك القطاع الخاص في منع الاتجار بالأشخاص. وتحقيقا لهذه الغاية، فإنّ إندونيسيا وأستراليا، بصفتهما رئيستي عملية بالي نظمتا بنجاح، في آب/أغسطس، منتدى حكوميا وللأعمال التجارية وفر سبيلا للحكومات والأعمال التجارية للمشاركة في كبح الاتجار بالأشخاص.

ثالثا، تدعو إندونيسيا إلى تكثيف التركيز على زيادة الوعي وقدرات حفظة السلام على الاستجابة من خلال تحسين التدريب قبل الانتشار وذلك لتمكينهم من الاستجابة الفعالة لضحايا الاتجار بالأشخاص أثناء حالات الصراع، وفقا لولاية المبادئ الأساسية لحفظ السلام. ونسلم أيضا بالدور المهم والإيجابي على نحو متزايد الذي تقوم به النساء من حفظة السلام في الاستجابة إلى النساء والأطفال الذين وقعوا ضحايا للمتاجرين بالأشخاص والاستغلال الجنسي في مناطق الصراع.

ونحن الآن نعد لنشر ١٤٠ امرأة أخرى من النساء العاملات في حفظ السلام. ولذلك يجب على الأمم المتحدة ودولها الأعضاء أن يفعلا المزيد من أجل زيادة تعزيز دور المرأة في حفظ السلام، على النحو الوارد بوضوح في بيان لندن لعام ٢٠١٦.

فالسلام والتنمية هما اللذان يرسيان أسس استقرار المجتمعات والرفاه البشري. وتوفر خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وسيلة لمواجهة عدم الاستقرار وما ينجم عنه من يأس اقتصادي يزيد من مخاطر النزاع ويشجع على الاتجار بالبشر. أود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على التزام إندونيسيا الراسخ بإنهاء هذه الجريمة البشعة التي دامت قرونا طويلة؛ إذ يجب ألا نسمح بوجودها لمدة ثانية أخرى.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد ملينار (سلوفاكيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بمشاركة الآخرين في الإعراب عن بالغ التضامن والتعازي إلى حكومة نيجيريا وشعبها فيما يتعلق بالهجوم الإرهابي الطائش الذي وقع مؤخرا. ونحن، شأننا شأن الآخرين، نشعر بقلق بالغ إزاء هذه التطورات، وعلينا أن نواصل جهودنا المشتركة من أجل التصدي لمسألة الإرهاب الدولي.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي، ونود أن نتشاطر بعض النقاط الإضافية بصفتنا الوطنية.

في البداية، أود أن أشكر الأمين العام والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال، على إحاطاتهم الإعلامية. أود أيضا أن أتقدم بكلمة شكر خاصة للرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة والتركيز على هذه المسألة الحاسمة اليوم. وأخيرا وليس آخرا، أود أيضا أن أشكر أعضاء المجلس على اتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) الذي يساعد على الحفاظ على الزخم والاهتمام بهذه الخطة الهامة.

إن الاتجار بالأشخاص من أشنع جرائم انتهاكات حقوق الإنسان. فهو ينتهك كرامة الشخص، رجلا كان أو امرأة، ويقوض إنسانيته الأساسية. وقد انتشرت تلك الظاهرة البشعة في جميع أنحاء العالم وهي موجودة بشكل ما تقريبا في كل بلد من بلدان العالم – وبعبارة أخرى، لا يمكن لأحد أن يقول إنه بمنأى عن هذه الآفة.

والاتجار بالبشر يتضمن ملايين الضحايا ويوفر أرباحا هائلة. ويشكل ضحاياه في الواقع واحدا من أكثر بلدان العالم اكتظاظا بالسكان، إذ يبلغ عدد هؤلاء السكان أكثر من ٤٠ مليون شخص. وعائداتها تضاهي عائدات أكبر عشرين شركة في العالم إذ تبلغ ١٥٠ بليون دولار سنويا. وتبين هذه الأرقام بوضوح أننا نتعامل مع ظاهرة ذات أبعاد هائلة تتطلب بالفعل جهودا متضافرة من جانب المجتمع الدولي ككل. وتشير تقديرات البحوث إلى أننا لا نحتاج إلا إلى إنفاق ١٥ في المائة من الأرباح المتأتية من الرق المعاصر للقضاء تماما على تلك الممارسة السيئة، وهي مهمة يمكن أن تستغرقنا عقدين. ولكن إن أشد ما نحتاج إليه هو الإرادة السياسية والعزيمة التي تُحوّل إلى إجراءات ملموسة على أرض الواقع، فضلا عن زيادة تعزيز التعاون الدولي، كما سبق أن ذكرت.

ولا تزال سلوفاكيا ملتزمة بقوة بالقضاء على الاتجار بالبشر. وبعد أن صدقنا على جميع المعاهدات الدولية الرئيسية ونفذنا تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة قمنا أيضا بتعزيز قوانيننا الوطنية من أجل زيادة حماية الضحايا،. إن وزير الدولة في وزارة الداخلية هو المنسق الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر، وهو الذي يغطي الآلية الوطنية للإحالة في سلوفاكيا، ويرأس فريق الخبراء المعني بمكافحة الاتجار بالبشر. ونحن نسعى إلى تحقيق الأهداف والتدابير الواردة في خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي تغطي الفترة ٢٠١٥-٢٠١٨.

قبل أقل من شهرين، اتفقنا هنا في الأمم المتحدة، على الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢). وشددنا على ضرورة معالجة العوامل التي تزيد من قابلية التعرض للاتجار بالبشر، وبخاصة الفقر والبطالة وعدم المساواة والنزاعات. وفي ذلك السياق، يجب علينا أن نركز جهودنا على المنع بدلا من التركيز على الاستجابة. وعند الاقتضاء، لا بد أن تكون حماية الضحايا ومقاضاة الجناة، دقيقة وشاملة وأن تتم في الوقت المناسب.

إن إذكاء الوعي إزاء وجود الاتجار بالبشر، من شأنه الحد من خطر الوقوع ضحية لتلك الآفة. إن التثقيف وحملات التوعية والمناسبات التي تركز على الاتجار بالبشر وإرشاد فئات محددة، ليست سوى بعض وسائل الوقاية. وعلينا تحسين حماية

الضحايا من خلال تزويدهم بمساعدة خاصة ونهج مهني، لكن يتعين علينا أن نعمل أيضا بشأن قدرتهم على تعريف أنفسهم كضحايا. ويجب أن تكون إجراءاتنا ضد الجناة حازمة ومنسقة وفعالة. ويتعيَّن علينا تحسين الدراية بالإجراءات، وأساليب وأشكال الكشف والمقاضاة على الصعيد الوطني، وتعزيز التعاون الدولي والتحقيقات المشتركة بشأن الشبكات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية، والتدفقات المالية غير المشروعة.

في الختام، وكما ذكرت من قبل، فإن الاتجار بالبشر موجود تقريبا في كل بلد في العالم، ولذلك يجب على كل بلد في العالم الاضطلاع بدوره في التصدي له. ونرى أن الطريقة الوحيدة التي سنتمكن من خلالها من البدء في الإشارة إلى الاتجار بالبشر بصيغة الماضي، هي العمل الفردي ولكن، في نفس الوقت، بطريقة منسقة وتعاون وثيق.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد هيوسغين (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئيس على إدراج هذه المسألة على جدول أعمال مجلس الأمن اليوم. لقد استمعنا إلى بيانات مثيرة للإعجاب هذا الصباح، بما في ذلك البيانات التي أدلى بها كل من الأمين العام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمقرر الخاص. كما وجدت أن البيان الذي أدلى به مفوض السلام والأمن للاتحاد الأفريقي، السيد شرقي، مشجعا ومثيراً للاهتمام، ولا سيما بمعنى أن الاتحاد الأفريقي يأخذ هذا التحدي على محمل الجد وأنهم يعملون بجد عبر القارة الأفريقية بشأن هذه المسألة، التي تواجه العديد من المشاكل المتعلقة بالاتجار بالبشر، كما نعلم من التقارير الأخيرة في ليبيا.

واسمحوا لي بعرض ثلاث نقاط. وأولها، بالطبع، تأييد ما قاله الأمين العام. وأعتقد أن تقريره (S/2017/939) هو وثيقة مثيرة جدا للإعجاب. وأود أن أسلط الضوء على نظره في مسائل الإفلات من العقاب، والحاجة إلى جمع أدلة من داخل مناطق النزاع وخارجها بغية ملاحقة الجناة.

والنقطة الثانية هي أنه يجب علينا أن نجعل الاتجار بالبشر عملا غيرَ مربح. ومن المؤسف أنه عمل مربح للغاية. وخطر الاعتقال ليس كبيرا جدا ولا خطر التعرض للسجن. وهذا هو ما يتعين علينا العمل بشأنه، ولذا أود أن أشير مرة أخرى إلى ما أكده الأمين العام في تقريره: يجب علينا إيلاء مزيد من الاهتمام لتحليل التدفقات المالية. وفي هذا السياق، نلاحظ أن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية تقومان بعمل مهني للغاية في متابعة هذه التدفقات غير المشروعة. وأعتقد أيضا أنه ينبغي لنا الاستفادة من توصيات الخبراء في منظمة التعاون والتنمية.

إن تعقب التدفقات المالية أمر مهم، في حين يتعين علينا، في الوقت نفسه، التمسك بسيادة القانون وإيجاد التوازن الصحيح بين فعالية إنفاذ القانون وحماية الحق في الخصوصية.

وبعد ذلك، أود أن أطلعكم على الخطوات التي اتخذتها الحكومة الاتحادية. وكما يعلم المجلس، كنا نستضيف الكثير من اللاجئين من خلفيات مختلفة الذين كانوا يصلون إلى ألمانيا خلال الأعوام الأخيرة. وتتمثل الخطوة الأولى في تحديد الضحايا وتوفير الخدمات لتقديم الدعم النفسي والمساعدة المباشرة لهم حينما يكونون في أماكن إيواء اللاجئين.

وفيما يتعلق بالعمل النفسي الذي يتعين القيام به، فإن فريق الخبراء المعني بالعمل لمكافحة الاتجار بالبشر التابع لمجلس أوروبا قدم الكثير من المشورة وينبغي أن نقدم الدعم لمشروع التقرير الذي يعده الفريق. وكما ذكر سابقا بشأن موضوع الإفلات من العقاب، فإنه يتعين علينا أن ننظر في إنفاذ القانون. وفي إطار جريمة الاتجار بالبشر، هناك من هم مسؤولون عن الاستغلال المباشر للأشخاص المحتاجين مثل اللاجئين أو من يقومون عن علم وطواعية بالاستفادة من الأشخاص الذين يتاجر بهم

لأغراض السخرة أو الاستغلال الجنسي. ومنذ عام ٢٠١٦، لدينا حكم جديد في قانون العقوبات الألماني يعاقب بموجبه هؤلاء الناس – المستفيدين بصورة غير مباشرة من الاتجار. ومن الأهمية بمكان تجريم الأشخاص الذين يستفيدون من الاتجار.

وذكر المندوب السلوفاكي من قبل أن علينا العمل على إشراك الأعمال والمشاريع التجارية. وإذ نأخذ مثال استغلال اليد العاملة، فإن الحكومة الألمانية أدرجت حكما في خطة عملها الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لعام ٢٠١٦ بموجبه تحمل الشركات الدولية المسؤولية عن ضمان تنفيذ تهيئة ظروف العمل اللائقة في سلاسلها للإمداد. ولذلك ،من الأهمية بمكان أن نركز على الضحايا وإنفاذ القانون وأيضا على الشركات.

– وتركنا جميعا متأثرين بالصور التي تلقيناها من ليبيا. وفي العام الماضي، استقبلت المستشارة نادية مراد، وهي فتاة أيزيدية، كما يعلم المجلس، وأقامت ألمانيا ضمن بلدان أخرى معرضا في هذه القاعة بشأن محنة الإيزيديين. ومن المفيد دائما أن نشهد فعليا ما حصل للشهود، ونادية مراد مثال لشخص يحفز على الاستجابة لما حصل للشهود. وتأمل ألمانيا أن تؤدي مناقشة وقرار اليوم إلى تحسين الحالة.

السيد سينيرلي أوغلو (تركيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أعرب عن صادق تعاطفنا وعميق تعازينا لشعبي نيجيريا والعراق وحكومتيهما على الهجومين الإرهابيين الخسيسين اللذين وقعا اليوم في هذين البلدين. إن خواطرنا وصلواتنا مع ضحايا هذين الهجومين الإرهابيين. ونشكر إيطاليا على تنظيم مناقشة اليوم ومقدمي الإحاطات الإعلامية على مداخلاتهم. ونقدر الاهتمام الذي يوليه مجلس الأمن لمسألة الاتجار بالأشخاص على مدى الأعوام الأخيرة.

وتشيد تركيا باتخاذ قرار اليوم ٢٣٣٨ (٢٠١٧). ونعتبر تنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) أمرا بالغ الأهمية في النهوض بجدول الأعمال المعياري الذي حدده مجلس الأمن. ويسرنا أن نرى أن قرار اليوم مرة أخرى يقر بأن الاتجار بالأشخاص ينطوي على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ويدين بشدة جميع حالات الاتجار بالأشخاص.

كما أن الاتجار بالأشخاص، بوصفه إهانة لكرامة البشر وسلامتهم، جريمة خطيرة من الجرائم المنظمة عبر الوطنية. وخير مثال على ذلك الصور المروعة الأخيرة لتجارة الرقيق. وفي حالات النزاع وحالات الطوارئ المعقدة، يمكن للاتجار بالبشر أن يدفع بعجلة النزاع وتمويل التنظيمات الإرهابية وزيادة المخاطر على أشد الفئات ضعفا، وهم تحديدا، النساء والأطفال. ويبين تقرير الأمين العام (S/2017/939)، فضلا عن الدراسات الأخيرة التي أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أن حالات النزاع تمثل أنواعا مختلفة من التحديات أمام مكافحة الاتجار بالأشخاص.

وينبغي أن أشير أيضا إلى أن الاتجار بالبشر مشكلة عالمية تتطلب استجابات عالمية. ولذلك السبب ينبغي دائما، في منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، أن نعالج الركائز الأربع المتمثلة في المنع والمقاضاة والحماية والشراكات. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على المجتمع الدولي أن يواصل تطوير نهج شاملة وقائمة على حقوق الإنسان ومركزة على الضحايا، بما في ذلك التدابير التشريعية والجنائية. وينبغي أن تسترشد تلك التدابير، أولا وقبل كل شيء، باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه.

وبسبب موقع تركيا الجغرافي، فإنها ظلت تتأثر سلبيا بالاتجاهات المتزايدة للاتجار بالبشر والممارسات السيئة ذات الصلة. وفي الأزمات في منطقتنا، تلجأ الشبكات الإجرامية والإرهابية إلى مختلف أشكال استغلال البشر وترتكب أعمال

العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتجنيد القسري للبالغين والأطفال من أجل تمويل عملياتها الإجرامية وإدامتها.

ويوضح تقرير الأمين العام الاتجاهات بشأن كيفية لجوء تنظيم داعش، وجيش الرب للمقاومة وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب إلى الاتجار بالبشر لأغراض العمل القسري والإسترقاق والاعتداء على القصر والاستغلال الجنسي. وللأسف لا تقتصر تلك الأساليب على تلك الجماعات الإرهابية. ومن الأهمية بمكان أيضا التأكيد على أن التنظيمين الإرهابيين حزب العمل الكردستاني وحزب الاتحاد الديمقراطي في سوريا يستخدمان على نطاق واسع أساليب تهدف إلى استغلال البشر، وبشكل خاص، بالتجنيد القسري للأطفال والشابات.

وتقاتل تركيا بفعالية ضد المنظمات الإرهابية في منطقتها. كما ندعم شركاءنا في جهودهم. ومع القيام بذلك، نعتبر أن التحقيق مع الشبكات الإجرامية العاملة في سياق النزاعات المسلحة وتعطيل هذه الشبكات وتفكيكها من العوامل التي تسهم في الحفاظ على السلام. وندرك أيضا الحاجة إلى معالجة مواطن ضعف الضحايا المحاصرين في النزاعات وكفالة مساءلة مرتكبي الاتجار.

ولا تزال تركيا ملتزمة بقوة بالقضاء على الاتجار بالبشر بتنفيذ نهج تدريجي. وبهذا الفهم، اتخذنا تدابير إدارية وقانونية شاملة لمكافحة هذه الظاهرة. وعلى الصعيد المحلي، ما فتئت جهودنا تتركز على تعزيز تشريعاتنا وتحسين تنفيذ التزاماتنا. وفي ذلك الصدد، أنشئت لجنة تنسيق لمكافحة الاتجار بالبشر. وستضع اللجنة موضع التنفيذ خطة عمل وطنية مستكملة لمكافحة الاتجار بالبشر في الفترة المقبلة. وعلاوة على ذلك، نشرت اللائحة التنظيمية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا وشرع في تنفيذها في العام الماضي. وبتلك الخطوات، نتخذ خطوات واسعة إضافية لتحسين تحديد هوية الضحايا وضمان توفير الحماية الكافية لهم.

وعلى الصعيد الدولي، فإن تركيا طرف في اتفاقية باليرمو والبروتوكولات الهامة المكملة للاتفاقية. أما فيما يتعلق بالصعيد الإقليمي، فإن تركيا بدأت تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا بشأن إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر في شباط/فبراير ٢٠١٦.

ويمكن منع الاتجار بالبشر إذا أعدنا تكييف جهودنا الجارية وتنسيقها، تمشيا مع الالتزامات التي قطعناها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ،ومؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، وإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، وفي الآونة الأخيرة أعدنا التأكيد أيضا على التزاماتنا بإصدار الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وسيساعد تعزيز الدور الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك بالقرار المتخذ اليوم، المجلس بأكمله في تحقيق أهدافنا المشتركة.

السيد زيندر (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): يوفر التقرير الأول للأمين العام عن مسألة الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة (S/2017/939)، الذي أعد عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦)، مرجعية ممتازة للأنشطة التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة في ذلك الصدد.

كما يقدم نظرة متعمقة عن أفضل ممارسات الدول الأعضاء. ومن المشجع رؤية اتخاذ إجراءات بشأن العديد من المسائل التي تمت مناقشتها والتوصية بها خلال المناقشة العامة السابقة التي عقدها المجلس خلال عام ٢٠١٦ (أنظر S.PV.7898). ومع ذلك، فإن التقرير يظهر مرة أخرى مستوى التداعيات المترتبة على السلام والأمن، بما في ذلك الأمن البشري، جراء الاتجار بالأشخاص. ولهذا السبب، تشكر سويسرا الرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة، وعلى تقديمها القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) المناسب من حيث التوقيت، الذي يتناول في جملة أمور، الضعف الخاص للأطفال في حالات الصراع.

إن الاتجار بالأشخاص قد يكون نتيجة للأزمات والصراعات المسلحة. وتزيد الهجرة والتشريد القسري، بما في ذلك التشرد الداخلي، من خطر الاتجار والاستغلال. وتؤثر المشاكل الناجمة عنه على جميع البلدان الواقعة على طول طرق الهجرة. وفي حين أن غياب السلام والأمن يعزز النموذج التجاري للمتجرين، كما هو الحال بوضوح في ليبيا، فإن البلدان القوية التي تنعم بالسلام وسيادة القانون، ليست تماما بمنأى عن هذه الآفة.

ولهذا السبب تعمل سويسرا على تعزيز التدابير الرامية إلى تحديد وحماية الأشخاص في إطار إجراءات اللجوء. وتنص خطة العمل الوطنية المنقحة لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠ على عدد من الإجراءات في هذا الصدد. ومن هذه المبادرات، التدريب المنهجي للموظفين الذين يعدون أول المستقبلين في مراكز استقبال مقدمي طلبات اللجوء. وتركز خطة العمل أيضا بوجه خاص على القُصر غير المصحوبين في سياق الاتجار بالأشخاص. ويعرض التقرير الأخير لليونيسيف والمنظمة الدولية للهجرة بشأن الأطفال والشباب والتنقل عبر البحر الأبيض المتوسط الحقائق والأرقام التي تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير الوقاية والحماية لتلك المجموعة، لا سيما القُصر غير المصحوبين، الذين لا يقعوا فحسب عرضة للاتجار بوجه خاص، بل هم أيضا ممثلون بشكل غير متناسب في فئة السكان المتنقلين.

ونرحب أيضا بالإشارات الواردة في تقرير الأمين العام إلى قيمة المنظمات الإقليمية، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. إن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تسهم بفعالية، من خلال خطة عملها المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، وفي وضع الاستجابة التنفيذية والسياساتية لمكافحة الاتجار، التي تشمل جميع أبعاد ظاهرة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما في حالات النزاع وحالات ما بعد انتهاء النزاع.

واسمحوا لي أن أسلط الضوء أيضا على أهمية آليات تقصي الحقائق والرصد في مكافحة الإفلات من العقاب للأشخاص الضالعين في الاتجار بالبشر. وتمكننا هذه الآليات من بناء قاعدة معرفية هامة بشأن تلك الظاهرة والإسهام في تعزيز المساءلة عن تلك الجريمة. إن الاتجار بالبشر جريمة تتجاوز الحدود الوطنية. وفي ضوء ذلك، ومكافحة هذه الظاهرة واجب أساسي لجميع الدول. إن سويسرا سوف تثابر في جهودها الرامية إلى مكافحة تلك الآفة، بوصفها سببا ونتيجة للنزاعات المسلحة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

السيد مينيلي (جنوب أفريقيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئكم سيدي الرئيس، وبلدكم على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، متمنيا لكم كل التوفيق في إدارة أعمال المجلس. ويمكنكم أن تتأكدوا من تعاون ودعم جنوب أفريقيا المستمر لعمل المجلس.

إننا نعتبر هذه المناقشة مناسبة للغاية من حيث التوقيت، حيث أنها متابعة هامة لاتخاذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) وتتيح الفرصة لتقييم استجابتنا الجماعية الرامية إلى ضمان حماية النساء، والأطفال، واللاجئين، والمهاجرين، والمشردين داخليا من الاتجار.

والأمر الذي يتعذر تبريره هو ازدهار الاتجار بالبشر في هذا العصر، وتقريبا في كل حالة من حالات الصراع في جميع أنحاء العالم. وقد ثبت أن الاتجار غير المشروع بالمخدرات والقطع الأثرية المسروقة وبالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، غالبا ما يسلك نفس الطرق التي يستخدمها المتجرون بالبشر. إن تلك الأنشطة تهدد السلم والأمن الدوليين، على سبيل المثال من خلال دعم الإرهاب وكذلك الجماعات الإجرامية والمسلحة.

إن التقارير المروعة في الأيام القليلة الماضية التي تبين أن المهاجرين الأفارقة في ليبيا يباعون كالرقيق مؤشر واضح على الحاجة الملحة لنا جميعا للتعهد بالقضاء على هذه الآفة. وكما

قال الأمين العام في بيانه الذي أدلى به في وقت سابق من هذه الجلسة، ليس للرق مكان في عالمنا، وتعد تلك الإجراءات من بين أفظع انتهاكات حقوق الإنسان التي قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية.

إن وفد بلدي يدرك أن أحد أعلى المخاطر التي تواجه المشردين داخليا، وبشكل محدد اللاجئين الفارين من النزاعات، هو خطر الاتجار بهم. وكثيرا ما تزدهر عمليات الاتجار بالبشر، في ظل ظروف تكون فيها مؤسسات وقدرات إنفاذ القانون متآكلة وضعيفة نتيجة استمرار الصراع. وهذا الأمر يقوض سيادة القانون، مما يسهم بدوره في الأشكال الأخرى للجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، ويفاقم الصراع وانعدام الأمن.

ويتعين أن يتمثل هدفنا النهائي في معالجة الصراع الذي أدى إلى آفة الاتجار بالبشر، بما في ذلك أسبابه الجذرية. ويتطلب ذلك منا التصدي للتحديات الإنمائية وكذلك التدخلات الخارجية، مثل تلك التي شهدناها مؤخرا في ليبيا والعراق وسورية، وتسببت في انتشار اللاجئين والمشردين داخليا.

ومن الحتمي أيضا أن نعمل معا لمواجهة التخلف، الذي يكمن في الأسباب الجذرية للهجرة. ويتجلى من خلال الفقر، والبطالة، وانعدام المساواة، والاتجار بالأشخاص، وهي عوامل ترغم الناس على الهجرة خارج حدودها بحثا عن فرص أفضل. وفي هذا الصدد، تشدد جنوب أفريقيا على أن القضايا المتصلة بالاتجار بالبشر ليست مجرد مسألة يتناولها مجلس الأمن ؛ وينبغي لجميع الهيئات ذات الصلة في هذه المنظمة، العمل بشكل متضافر وتعاوني لمعالجة المسألة، ومن ثم تعزيز التنمية وإحلال السلام الدائم والمستدام.

لقد شكلت خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، علامة فارقة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر. ومع ذلك، لا يزال من الضروري دعم الصكوك الدولية على النحو الواجب عن طريق اتخاذ إجراءات ملموسة، والتعهد بالتزامات سياسية على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، لكي يتسنى لها الوفاء بولاياتها بشكل فعال.

وعلى الرغم من أن الاتجار بالبشر لا يزال يشكل تحديا دوليا كبيرا، تشجعنا الاستنتاجات التي توصل إليها التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٦، الذي يبرز أن العديد من البلدان قد جرّمت الاتجار، كما ينص على ذلك البروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. ونشير إلى ازدياد عدد البلدان التي قامت بذلك، حيث انتقل عددها من ٣٣ خلال عام ٢٠٠٣ إلى ١٥٨ خلال عام ٢٠١٦. وقد أسهمت هذه الزيادة المذهلة في زيادة متناسبة في عدد الملاحقات القضائية، والأهم من ذلك، في تقديم المزيد من المساعدة إلى الضحايا.

ولا يمكن لأي بلد بمفرده أن يحل هذه المشكلة لوحده. ويتطلب الطابع عبر الوطني للاتجار، مواجهة تتعدى الحدود الوطنية. ومن الأهمية بمكان تعزيز وتوسيع الشراكات بين أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، فيما يخص دعم جهود الوقاية والحماية والمقاضاة. ومن المهم أيضا تعميق التعاون مع القطاع الخاص من أجل ضمان القضاء على الاتجار في سلسلة الإمداد العالمية.

ونحن بحاجة أيضا إلى مواصلة تعزيز بذل الجهود الرامية إلى بناء قدرات الأطراف الفاعلة الطليعية، بما في ذلك نظام العدالة الجنائية، ومقدمي الخدمات الاجتماعية، والمسؤولين والموظفين الطبيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والسلطات الحدودية، من أجل التعامل بفعالية مع هذه الآفة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للمسائل الجنسانية، ومسائل السن والاستغلال والاعتداء الجنسيين في سياق الاتجار والتهريب وأشكال الرق المعاصرة. ويجب علينا أيضا أن نعزز القدرة على محاكمة مرتكبي تلك الجرائم من خلال توفير المساعدة التقنية في مجالات من قبيل القانون الدولي والممارسة الدولية، وجمع المعلومات، وتحليل المخاطر، ومهارات التحقيق واستجواب المشتبه فيهم والضحايا.

وبالإضافة إلى ذلك، فنحن بحاجة إلى العمل على تحسين جمع وتبادل وتحليل البيانات، بما في ذلك البيانات المتعلقة بطريقة العمل والنماذج الاقتصادية، والظروف الملائمة لازدهار شبكات التهريب والاتجار. وثمة حاجة إلى اتباع استراتيجيات فعالة قصيرة ومتوسطة الأجل، بما في ذلك مبادرات حملات التوعية والتعليم والتدريب. وفي هذا الصدد، يتعين الإشادة بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، من أجل مساعدة الدول على تحسين هذه القدرات.

وفي الختام، نرحب بهذه الفرصة لتقييم تنفيذ الجهود الرامية إلى التصدي للاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، بما في ذلك من خلال القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ونحن واثقون من أن هذا الاستعراض سوف يساعد المجتمع الدولي على تحقيق الهدف النهائي المتمثل في القضاء على هذه الجريمة البشعة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب الدائم لدولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة.

المونسنيور قصاص (الكرسي الرسولي): السيد الرئيس، يشكر الكرسي الرسولي الرئاسة الإيطالية على عقد جلسة اليوم وإبقاء قضية الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع في صدارة جدول أعمال مجلس الأمن.

إن قرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي اتخذ بعد عام من البيان الرئاسي التاريخي S/PRST/2015/25 الصادر عن المجلس بشأن الاتجار بالأشخاص في أول جلسة على الإطلاق للمجلس حول هذه المسألة (أنظر S/PV.7585)، يشير إلى وجود صلة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي والنزاع المسلح والإرهاب والجريمة المنظمة. وأكد المجلس على أن الأعمال أو الجرائم المرتبطة بالاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، قد تشكل جرائم حرب.

لذلك، يجب استنفاد الإمكانات الكاملة للعدالة الجنائية الدولية إذا أردنا أن نكون مؤثرين في حربنا ضد هذه الجريمة البشعة. وللقضاء على الاتجار بالأشخاص، لا بد لنا من مواجهة كل الأسباب الاقتصادية والبيئية والسياسية والأخلاقية، ولكن من المهم بشكل خاص منع الحروب والصراعات – التي تجعل الأشخاص، سيما الضعفاء منهم، عرضة للاتجار بهم – ووضع حد لها.

فالحروب والنزاعات العنيفة أصبحت قوة الدفع الأكبر نحو النزوح البشري القسري. وهذا ما شكل بيئة مؤاتية وحاضنة لمرتكبي الاتجار الذين يستغلون، على نحو متزايد، هذا الوضع الإنساني المأساوي لاستهداف اللاجئين والمهاجرين والمشردين قسرا في مشاريعهم الإجرامية. وفي هذا الصدد، يود الكرسي الرسولي أن يسلط الضوء على أهمية تطبيق المسؤولية عن الحماية في سياق أزمات الهجرة واللاجئين التي تسهل الاتجار بالأشخاص.

وعندما يفشل المجتمع الدولي في حماية الشعوب من الحروب والفظائع التي تدفعهم إلى الفرار من ديارهم، فإننا جميعا نتحمل مسؤولية كبيرة وملحة لحمايتهم من المزيد من الأذى ومن الوقوع في أيدي مرتكبي الاتجار بالبشر. أضف إلى ذلك أن تجريم المهاجرين قسرا وغير الشرعيين يؤدي بوجه عام إلى تفاقم أوجه ضعفهم ويجعلهم أقرب إلى مخلب مرتكبي الاتجار وغيره من الأشكال المتطرفة من الاستغلال ويُفقدهم القدرة على التعاون مع السلطات الشرعية لإلقاء القبض عليهم ومعاقبتهم.

إن تحقيق التوصيات المحددة لأهداف التنمية المستدامة الرامية لوضع حد للاتجار بالأشخاص جزء لا يتجزأ من جهودنا. وكما خطة التنمية المستدامة ككل، فإن هذه الأهداف تبقى تحديات كبيرة لا يمكن لأي فرد أو منظمة أو دولة أن تحققها بمفردها. وعلى الرغم من التقدم والجهد الكبيرين كالاجتماع الرفيع المستوى بشأن خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة

الاتجار بالأشخاص، لا يزال هناك الكثير من العمل لتحقيق تنسيق أفضل بين الحكومات والسلطات القضائية والمجتمع المدني.

كذلك، يجب على قادة وأتباع الديانات المختلفة في جميع أنحاء العالم أن يفعلوا كل ما في وسعهم لإنقاذ الملايين من الأطفال والنساء والرجال الذين يُجبرون على العيش في ظروف أشبه بالعبودية. وفي هذا السياق، يود وفد بلدي أن يشكر جميع المنظمات والجماعات الدينية، سيما النسائية منها، التي ظلت منذ زمن سباقة في مكافحة الاتجار بالأشخاص، وكذا في الالتزام بمرافقة الناجين من رحلة العذاب الطويلة نحو حياة حرة وكريمة.

وفي اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، حذر البابا فرانسيس من الاعتياد على الاتجار بالأشخاص واعتبار هذا الأمر شيئا طبيعيا مع إنه في الواقع أمر قبيح وقاس وإجرامي وهو طاعون شاذ وشكل من أشكال العبودية الحديثة وجريمة ضد الإنسانية. ويجدد وفد بلدي، باسم البابا فرانسيس، النداء من أجل التزام عالمي بوضع حد لهذه الجريمة البشعة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل قطر.

السيد الأنصاري (قطر): السيد الرئيس، أود بداية أن أهنئكم على رئاسة بلدكم الصديق لمجلس الأمن لهذا الشهر، وأشكركم على عقد هذه المناقشة الهامة التي تتطرق إلى مسألة تمس حقوق الإنسان الأساسية وأضحت للأسف، منتشرة حول العالم، وخاصة في الدول التي تعاني من النزاعات.

وأتقدم بالشكر لمعالي السيد أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة، وللسيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وللسيدة ماريا غراتسيا جيامارينارو، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وللسيد إسماعيل شرقي، مفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي، على إحاطاتهم الإعلامية القيمة.

إن تقرير الأمين العام (S/2017/939)، المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦)، يتضمن معلومات وتوصيات هامة، لا بد لنا، كمجتمع دولي، أن نسترشد بها ونأخذها بعين الاعتبار في كافة الجهود التي تُبذل لمكافحة ظاهرة الاتجار بالأشخاص، وخاصة في الدول والمناطق التي تعاني من النزاعات. إن المؤشرات الواردة في التقرير والتي تشير إلى تزايد أعداد ضحايا هذه الجريمة الشنيعة، خاصة من النساء والأطفال، تُلقي على عاتقنا المزيد من المسؤولية وتتطلب منا تكثيف الجهود من أجل الوفاء بالتزاماتنا نحو عدم ترك أحد يتخلف عن الركب أثناء تنفيذ أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

إن ما يزيد من خطورة هذه الظاهرة، وكما ورد في تقرير الأمين العام، هو استفادة المجموعات الإرهابية منها لاستقطاب الشباب وتجنيدهم للقيام بالعمليات الإرهابية أو الاستفادة من الأموال المتأتية من الاتجار بالأشخاص لتنفيذ تلك العمليات. وإننا في دولة قطر، وانطلاقا من التزامنا بالقانون الدولي وإيمانا منا بأهمية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وضرورة الحفاظ على الكرامة الإنسانية، ما زلنا نعمل دون كلل للمساهمة في الجهود الدولية لمكافحة هذه الظاهرة البغيضة والقضاء عليها.

وتركز دولة قطر في جهودها على معالجة الأسباب الجذرية التي تؤدي إلى الاتجار بالأشخاص، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية أو السياسية أو الأيديولوجية، أو غياب حكم القانون وغيرها. كما أن دولة قطر تعمل جاهدة على تعزيز التكامل والتعاون بين الجهات المعنية بصياغة وتنفيذ استراتيجيات وخطط الدولة في مجالات مكافحة الإرهاب والفساد وفي مجال العمل الإنساني من أجل ضمان تحقيق هدف مكافحة الاتجار بالأشخاص والقضاء عليه على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

لقد اتخذت دولة قطر على المستوى الوطني العديد من الإجراءات التشريعية والتنفيذية التي تجرم الاتجار بالأشخاص

بكافة صوره وأنماطه، وتكفل معاقبة مرتكبيه وحماية الضحايا وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع. كما قامت بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص لتوحيد جهود مؤسسات الدولة والمجتمع المدني في التعامل مع هذه الظاهرة المقيتة. وعلى المستوى الإقليمي، رعت دولة قطر المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص في الدول العربية، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وجامعة الدول العربية. أما على المستوى الدولي، فإن دولة قطر تساهم بشكل فاعل في جهود مجموعة الأصدقاء المتحدين لمكافحة الاتجار بالبشر.

كما أنها تُعتبر من أكبر الدول المانحة لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، منذ إنشائه، وهي كذلك من أكبر الداعمين لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة باعتباره المرجعية الدولية الرئيسية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، علاوة على استضافتها في عام ٢٠١٥ لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي تبنى نهجا شاملا للتصدي لجرمية الاتجار بالأشخاص، وفق ما ورد في إعلان الدوحة.

وفي إطار الدعم المتواصل لخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص منذ إطلاقها، اضطلعت الدولة مؤخرا بجانب بلجيكا بدور ريادي في تيسير المفاوضات حول الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، الصادر في ٢٧ أيلول/سبتمبر خلال انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن تقييم خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وختاما، نعيد التأكيد أن عجز المجتمع الدولي عن وضع حلول عادلة وحاسمة للنزاعات، يسهم كعامل رئيسي في تنامي ظاهرة الاتجار بالأشخاص، لما توفره الأزمات والنزاعات من بيئة خصبة للمتجرين. وعليه، فإن وضع حد لهذه الجريمة يستوجب تضافر الجهود الدولية لمعالجة أسبابها الجذرية ومنها النزاعات المسلحة. وإن دولة قطر لن تتوانى عن مواصلة دعمها لمساعي المجتمع الدولي ومجلس الأمن التي تهدف إلى القضاء على الاتجار بالأشخاص وتحقيق الأمن والسلام والرفاه لجميع شعوب العالم.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأردن.

السيدة بحوث (الأردن): اسمحوا لي في البداية أن أشكركم على جهودكم المبذولة في رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر وتنظيم هذا النقاش الهام متمنية لكم التوفيق والنجاح، وأن أتقدم بالشكر إلى معالي الأمين العام للأمم المتحدة السيد أنطونيو غوتيريش، على احاطته وعلى تقريره المقدم (S/2017/939) والتوصيات الواردة فيه. كما أعبِّر عن تقديرنا للسيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، السيدة ماريا غراتسيا جياماريناروا، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وإلى جميع من قدم إحاطات هذا الصباح.

نجتمع اليوم بعد عام تقريبا من اعتماد هذا المجلس القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) حيث قمنا بأشد العبارات بإدانة حالات الإتجار بالأشخاص المبلغ عنها في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، إلا أننا ما زلنا نشعر بعميق القلق، خاصة وقد شهدنا بعميق الأسف والاستنكار، ما تداولته وسائل الاعلام خلال الأيام الماضية من تقارير حول عمليات اتجار بالبشر وقعت في ليبيا حيث تم بيع ضحايا الاتجار بالبشر، وذلك بالرغم من جهود المجتمع الدولي في مجال مكافحة الإرهاب وفي التصدي للجماعات الإرهابية وفكرها الظلامي وممارساتها الهمجية بما في ذلك الاتجار بالأشخاص.

إن النزاعات التي يشهدها عالمنا اليوم وموجات اللجوء غير المسبوقة التي نتجت عنها وما زالت، قد ساهمت في انتشار ظاهرة الاتجار بالبشر. وكما بيّن التقرير العالمي عن الاتجار بالبشر، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات

والجريمة لعام ٢٠١٦، فهنالك زيادة في عدد ضحايا الاتجار بالأشخاص من البلدان المتضررة من النزاعات مثل سوريا والعراق والصومال وفي بلدان أوروبا وآسيا والشرق الأوسط. وهنا نشدد على أهمية التوصل إلى حل سياسي للنزاعات يضع حداً للعنف ويوقف نزيف الدماء ويحفظ كرامة الشعوب. كما من واجبنا كمجتمع دولي أن ننظر للمشكلة بطريقة شاملة تركز ليس فقط على مناطق ساخنة بعينها ولكن على كافة المناطق وأن تكون هنالك جهود وبرامج استجابة دولية وعبر إقليمية للتعامل مع هذه الظاهرة وأسبابها، وسيستمر الأردن في العمل من خلال هذا المنبر مع كافة الشركاء لتحقيق ذلك.

كما يتوجب علينا أن ننظر إلى الأمر من منظور متكامل يتخطى الشق السياسي ليشمل الجانب الأمني والإنساني والتنموي ويعمل على ربط كافة جهودنا مع جهود تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة السلام المستدام، والتي تضمن عالماً يتمتع بالسلم والأمن ومجتمعات شاملة وعادلة للجميع لا يكون فيها إهمال لأحد ولا يتخلف فيها أحد عن ركب التنمية والسلام، مجتمعات مزدهرة منجزة خالية من الخوف والعنف للجميع.

يرى الأردن أنه لا بد من بذل جهود مضاعفة لمكافحة تهريب الأشخاص، لا سيما من قبل المنظمات الإرهابية. وهذا يتطلب التحرك على كافة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، والتصدي للإرهاب والفكر المتطرف والاهتمام الخاص بالنساء والفتيات والأطفال وحمايتهم وتمكينهم، وهُم الحلقة الأضعف في دوامة العنف والإرهاب. كما لا بد من الاهتمام بتمكين وتحصين الشباب ودعم البرامج الإنمائية وبناء القدرات وتوفير المساعدة التقنية للدول، كجزء هام ولا يتجزأ من استراتيجية وقائية شاملة. ونؤكد في هذا الصدد على الترابط القوي بين الاتجار بالبشر والأزمات التي تعصف بالمجتمعات والتطرف والارهاب. ولا بد من التركيز على فهم هذا الترابط بشكل أعمق وتحليل كافة جوانبه ووضع الاستراتيجيات والبرامج الكفيلة للتعامل معه. وإيمانا منّا بذلك فقد قامت كل من الأردن والنرويج بإطلاق مجموعة أصدقاء ”محاربة التطرف العنيف“ في نيويورك مؤخراً وبمشاركة حوالي ٤٠ دولة، تركز على أهمية قيام المجموعة بتمكين قطاعات الشباب والمرأة والفتيات في محاربة التطرف العنيف وتعزيز قدرة نساء المجتمعات للوقاية من النزاع، والاستجابة للازمات والطوارئ، وبناء السلام المستدام، وأهمية تمكين الشباب والمجتمعات وكذلك الربط بين جودة التعليم والدور الإيجابي الذي يمكن أن تلعبه وسائل الإعلام والاتصال لتنشئة أجيال واعدة تعمل من أجل السلام.

كما يؤكد الأردن على ضرورة التعاون في تبادل المعلومات وبناء القدرات بين الدول والمنظمات الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي نؤكد على دوره المحوري في هذا المجال. كما لا بد من إيلاء عناية خاصة بمسألة إعادة تأهيل الضحايا وبناء مستقبلهم بما يشمل النساء والفتيات والأطفال.

ترحب المملكة الأردنية الهاشمية باعتماد الجمعية العامة في شهر أيلول/سبتمبر الاعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، التي تؤكد على الخطة الواردة في القرار ٢٩٣/٦٤ لعام ٢٠١٠، مما يمثل إرادتنا السياسية القوية كمجتمع دولي من أجل اتخاذ إجراءات حاسمة لوضع حد لهذه الجريمة البشعة. ونؤكد على التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/939) خاصة المتعلقة بتحليل التدفقات والمعاملات المالية المرتبطة بالاتجار بالبشر ذلك لتعزيز التحقيق في جرائم الاتجار وتوفير المعلومات عن مدى وطابع تمويل الأنشطة الإرهابية من خلال الاتجار بالبشر.

لقد جرَّم القانون الأردني الإتجار بالبشر بكافة أشكاله، وقامت المملكة بالمصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة وبروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص،

وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه (بروتوكول باليرمو). وانطلاقا من العمل على إنهاء العمالة القسرية والعبودية الحديثة والاتجار بالبشر، تم الآتي.

أولا، إصدار قانون الاتجار بالبشر رقم ٩ لعام ٢٠٠٩. وبالاستناد لأحكام المادة ٤ من قانون منع الاتجار بالبشر تشكلت لجنة وطنية لمنع الاتجار بالبشر من عدد من الوزارات والجهات الرسمية وغير الرسمية. وتم انشاء وحدة مكافحة الاتجار بالبشر طبقاً لمحور الملاحقة القضائية للاستراتيجية الوطنية لمنع الاتجار بالبشر للأعوام ٢٠١٠-٢٠١٢ التي تضمنت استحداث جهاز تنفيذي مؤهل ومتخصص في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، وخصوصاً ضحايا العمالة القسرية.

ثانيا، إنشاء لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. ثالثا، إنشاء خطوط ساخنة للتبليغ عن حالات الاتجار بالبشر. رابعا، إيجاد آلية إحالة تتضمن عدة مراحل للتعامل مع ضحايا الاتجار بالبشر من خلال نظام يتضمن عدة جهات ذات صلة مثل أجهزة إنفاذ القانون والمستشفيات ودور الإيواء.

خامسا، وضع استراتيجية وطنية لعام ٢٠٢٥ تتقاطع أهدافها مع أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ومنها الهدف ٥ حول إزالة كافة مظاهر التمييز والعنف ضد المرأة والاستغلال الجنسي.

سادسا، تم الافتتاح التشغيلي لدار الكرامة التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٢ استناداً للمادة ٧ من قانون الاتجار بالبشر ٩ لسنة ٢٠٠٩، والذي يعمل على حماية الضحايا من مختلف الجنسيات.

سابعا، تقوم الأجهزة المختصة بالتعامل بكل جدية لمكافحة الاتجار بالبشر بكافة أشكاله وتوفير الدعم والرعاية لضحايا الإتجار بالبشر بهدف إعادة تأهيلهم وبناء مستقبلهم. ولقد قام الأردن وعبر التنسيق مع وكالات الامم المتحدة المتخصصة والمنظمات غير الحكومية بإنشاء مركز رعاية خاصة بالأطفال اللاجئين السوريين ومركز وقائي لتعزيز البيئة التعليمية للأطفال بالإضافة إلى تمكينهم من الحصول على خدمات الدعم النفسي والاجتماعي بالتعاون مع اليونيسيف.

ثامنا، قدم الصندوق الاستئماني الرامي إلى القضاء على العنف ضد المرأة الدعم لمشاريع في الأردن تهدف إلى تلبية احتياجات اللاجئات السوريات اللواتي تعرضن للعنف

وبالختام، سيستمر الأردن ببذل أقصى جهوده وطاقاته لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر بكافة أشكالها، بما فيها تلك التي ترتكبها المنظمات الإرهابية. وإننا على استعداد للتعاون مع مختلف الجهات الإقليمية والدولية في تنمية الوعي والعمل المشترك للحد من هذه الظاهرة واجتثاثها ومعالجة آثارها والحماية منها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

السيدة فورمان (إسرائيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بالثناء على إيطاليا على عقد هذه المناقشة اليوم وعلى اتخاذ القرار الهام ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي تعتز إسرائيل بالمشاركة في تقديمه.

إن الاتجار بالبشر جريمة يرتكبها البشر ضد الإنسانية. إنها تُهين إخواننا من بني البشر وتنال من المجتمعات. إنها صناعة تدرّ بلايين الدولارات من الأكاذيب التي يمكن لأي شخص الوقوع في حبائلها. وهي تترك الناس محاصرين ووحيدين. يتخذ الاتجار بالأشخاص أشكالاً عديدة ولكنه غدا مؤخراً أداة مفضلة لإرهاب الجهات الفاعلة من غير الدول. يستهدف الإرهابيون أضعف الناس في العالم، باستخدام الاتجار لاستغلال المدنيين الأبرياء المحاصرين في مرمى نيران النزاعات المسلحة الوحشية. والحالة لا تزداد إلا سوءاً.

واليوم، يجب علينا أن نذكر أنفسنا بإنسانية المشكلة – بالأسماء والوجوه وبقصص ضحايا الاتجار بالبشر. كان يتعين على عدنان علي أن يختار بين الانضمام إلى المتمردين الحوثيين على الخطوط الأمامية في اليمن وبين بيع أعضائه. فاختار بيع كليته. واختُطفت زارا من قبل جماعة بوكو حرام في نيجيريا. وأُجبرت على أن تصبح من البغايا للبقاء على قيد الحياة. وبيعت هيفاء، وهي امرأة من الأيزيديين في العراق، للاسترقاق الجنسي على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وكانت من بين الآلاف من النساء اللواتي أصبحت أجسادهن سلعاً للإرهابيين يتاجرون بها ويجنون من خلالها الأموال.

لقد لقي الكثير من الأبرياء حتفهم نتيجة للاتجار. ومن نجا منهم، أولئك الذين تمكنوا من الفرار، يجبرون على العيش مع الندوب الجسدية والعاطفية للإيذاء. إن الحريات الأساسية للاتجار بالضحايا، وكثير منهم من النساء والأطفال، تتعرض إلى الخطر إلى الأبد.

ولا يمكن على الإطلاق أن تكون حياة إنسان معروضة للبيع. ولا يمكن تجريد شخص من هويته على يد شخص آخر. وكما ورد في الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢)، الذي اعتمد في أيلول/سبتمبر، لا يمكننا الوصول إلى أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ إذا لم نقم بإنهاء الاتجار بالبشر. ويجب على كل بلد أن يقوم بدوره في وضع حد لهذه الهمجية.

إن مكافحة الاتجار بالبشر أولوية عليا بالنسبة لإسرائيل. لقد واجهنا مشكلة اتجار خطيرة خلال التسعينيات من القرن العشرين وحتى أوائل الألفية الثانية. وهكذا أصدرنا قانوناً شاملاً لمكافحة الاتجار بالبشر في عام ٢٠٠٦ واعتمدنا خطط عمل وطنية. إن إسرائيل طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه، وهي ملتزمة التزاماً كاملاً بالعناصر الأربعة: الوقاية والمقاضاة والحماية والشراكة. إن هدفنا جعل كل مسؤول حكومي وكل طالبٍ وكل مدير تنفيذي وكل شرطي ومواطن عادي على بينة من الاتجار ومن ضحاياه.

ولتحقيق ذلك، بدأنا بتعيين منسقين لمكافحة الاتجار في الوكالات الحكومية. ثم ركزنا على التدريب. إن وحدة إسرائيل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر تعقد أكثر من ٥٠ دورة تدريبية للمسؤولين في السنة. ويتلقى المحامون في مكتب المدعي العام تدريباً خاصاً لتعزيز عنصر إنفاذ القانون لمكافحة الاتجار بالبشر. ولعامة الجمهور، نقدم المحاضرات والحلقات الدراسية والمقابلات مع الناجين في الجامعات من خلال وسائط الإعلام. كما نوزع منشورات توفر معلومات لزيادة الوعي بين مواطنينا ونعمل جاهدين من أجل الحد من الوصمة الاجتماعية التي يمكن أن تصاحب الاتجار بالبشر وتزيد من عزلة الضحايا.

وعلى الصعيد الدولي، تعقد إسرائيل شراكات مع البلدان الأخرى لمكافحة الاتجار على الصعيد العالمي. وفي إسرائيل، استضفنا وفوداً من ألبانيا وكازاخستان وأوزبكستان والاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال لا الحصر، للتدريب والمشاورات. ويشارك المنسق الوطني لدينا في الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فيينا. وتفخر إسرائيل بكونها شريكاً في الجهود العالمية للقضاء على الاتجار بالبشر.

لم تنج إسرائيل من قسوة الاتجار بالبشر، ولكننا نبذل قصارى جهدنا لمكافحته على جميع الجبهات. ونحن فخورون بأن نُعتبر من بلدان المستوى القطري الأول لدى وزارة خارجية الولايات المتحدة نظراً لالتزامنا الشامل بالتدابير التدريبية لمكافحة الاتجار بالبشر والخدمات المقدّمة للضحايا منذ أوائل الألفية الجديدة. إن الملاجئ لدينا تمولها الحكومة والمساعدة القانونية

مجانية. إننا نقدم تأشيرات العمل والدعم الطبي والنفسي. ونحن نعمل على نحو وثيق مع المجتمع المدني وندعم بقوة شركاءنا من المنظمات غير الحكومية، التي لا تقدر بثمن في مكافحة الاتجار بالبشر. وفي نهاية المطاف، فإن هدفنا هو توفير التأهيل والإنعاش وإعادة الإدماج لكل ضحية من ضحايا الاتجار الذين يدخلون من أبوابنا.

وإسرائيل على استعداد لتقاسم أفضل الممارسات مع العالم. ونحن تواقون إلى الاستماع إلى أفضل الممارسات المتبعة في العالم أيضاً. وإذا ترددنا أمام التعاون وتقاسم معارفنا، فإننا لن نتحرك إلا بعيداً عن مكافحة الاتجار بالبشر. فلنعمل معاً ونتشاطر المعارف ولننهِ هذه الممارسة البشعة إلى الأبد.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة بنما.

السيدة نافارو (بنما) (*تكلمت بالإسبانية*): أودّ أولاً أن أشيد بمبادرة الرئاسة الإيطالية لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة الحسنة التوقيت. كما أننا نقدّر المساهمات الأولية للأمين العام والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، الأمر الذي يوضح الحالة الراهنة للآفة التي لا تعترف بالحدود، للأسف، بأوجهها وأشكالها المختلفة التي تؤثر في بلداننا جميعها.

وقد شاركت بنما في المناقشات الثلاث الماضية لمجلس الأمن بشأن هذه المسألة لأنها تدرك أن المسؤولية الجماعية لازمة لمعالجة ظاهرة عالمية والتي تُعرّض للخطر، جنباً إلى جنب مع جميع العوامل ذات الصلة، السلامة والأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعوبنا.

ومن الواضح أن القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي اتخذه المجلس بالإجماع قبل عام تقريباً، يؤكّد عزم الدول على معالجة أي شكل من أشكال الاتجار بالبشر في مناطق النزاع، بناء على فهم أن هذه الممارسة المهينة تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان للضحايا. فهي تقوّض ظروفهم الإنسانية لصالح الشبكات الإجرامية.

لقد أحطنا علماً بالملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/939) بشأن الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة عملاً بالقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ونود أن نؤكد التزامنا الواضح إزاء ضرورة تركيز التحليل المتعلق بالصلات الوثيقة بين الاتجار بالأطفال في حالات النزاع والانتهاكات الجسيمة التي تواجههم. ولذلك نثني على مجلس الأمن اتخاذ الإجراء اللازم في هذا الصدد. وتكرر بنما الإدانة القوية من جانب الأمين العام بالأمس في أعقاب التقارير الإخبارية التي كشفت عن وجود أسواق للنخاسة في ليبيا، حيث المزاد المهين على المهاجرين واللاجئين هو حقيقة مروعة.

وفي السياق الحالي، حيث تولّد النزاعات تدفقات الهجرة الجماعية، وفيما نعمل باتجاه الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، لا بدّ أن تتناول الجهود التعاونية الدولية هذه المسألة الخطيرة من خلال نهج شامل وموحد تماماً تتطلبه منا بالتركيز على أسبابها.

وبالنسبة إلى بنما، فإن منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص أولوية في استراتيجية أمن المواطنين، المصممة لحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد، وفي الوقت نفسه لحماية شبكة خدمات بلدنا من أعمال الجريمة المنظمة من أجل منع استخدام تلك الخدمات كأنشطة غير مشروعة، مثل تمويل الإرهاب. وتمشيا مع خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، المعتمدة في عام ٢٠١٠، نفذت بنما مجموعة من الإجراءات المحددة لمنع الاتجار بالأشخاص وملاحقة المتجرين وحماية الضحايا وإقامة الشراكات لتعبئة الموارد من أجل التعاون.

وفي مجال جمع البيانات، فإن قاعدة بياناتنا البيومترية تمكننا من منع الأشخاص ذوي الارتباط بشبكات إجرامية من دخول البلد أو تجنب ضوابط الهجرة.

وكبلد عبور ومقصد للمهاجرين، تصرفت بنما على نحو مسؤول بسن تشريعات حديثة لمعالجة هذه الظاهرة وما يتصل بها من أنشطة، وهي ملتزمة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وبروتوكولها الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ وبروتوكولها المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو؛ وبروتوكول عام ٢٠١٤ الملحق بالاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي.

ويسرنا أن يكون بلدنا عضواً في التحالف الإقليمي لمكافحة الاتجار بالبشر، وأن نشغل منصب نائب رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي يمثله وزيرنا للأمن العام، ونحن نعول بثقة على الإجراءات الإقليمية ذات النطاق العالمي.

وبنما تسلم أيضاً بأهمية المبادرات المشتركة مع المنظمات الدولية. ولذلك، فإن جهود لجنتنا الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للهجرة لتعزيز آليات المساعدة القانونية المتبادلة في تبادل المعلومات التي تيسر التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم الاتجار بالأشخاص، قد تمخضت عن نتائج مهمة. وهذا يؤكد اعتقادنا بأنه لا يمكن القيام بالعمل بمعزل عن الآخرين. وعليه، فإننا نرحب بالاتفاق الذي تم توقيعه مع مكتب المخدرات والجريمة من أجل بناء أول مأوى لضحايا الاتجار في المنطقة في بنما، والذي سيلبي أعلى المعايير الدولية ذات الصلة.

وأختتم بياني بتجديد التزام بنما القوي بمكافحة هذا الشكل من أشكال الرق المعاصر، دون إغفال قيمة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، إذ نرى أن الصلة بين التنمية المستدامة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وسيلة لمواجهة العوامل الهيكلية غير المتناظرة التي تغذي هذه الآفة.

السيد هتريم (النرويج) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم بلدان الشمال الأوروبي: أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا وبلدي، النرويج.

إن الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك العمل الجبري والاسترقاق، يعد شكلاً خطيراً من أشكال الجريمة المنظمة وانتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان. والاتجار بالبشر عمل مربح للغاية لمرتكبيه. وتستغل هذه الشبكات الإجرامية الأشخاص النازحين، وهي عامل يدفع الناس إلى الهجرة. والجماعات الإرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وجيش الرب للمقاومة تستخدم الاتجار كأسلوب للإرهاب والحرب. وعلاوة على ذلك، فإن الاتجار يدر الأموال لعملياتها وهياكلها الأساسية الإجرامية. وتتعرض النساء والأطفال بصفة خاصة للاتجار، وغالباً في شكل الاسترقاق الجنسي أو العمل الجبري أو التجنيد أو العمل كجواسيس أو متسللين. وفي هذا الصدد، نرحب باعتماد مبادئ فانكوفر بشأن حفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الأطفال الجنود، وذلك على هامش مؤتمر فانكوفر الوزاري للدفاع عن حقوق الإنسان، المعقود في كندا في الأسبوع الماضي. وندعو الأطراف في النزاعات إلى اتخاذ إجراءات ملموسة لمعالجة هذه الانتهاكات والتجاوزات وحماية الضحايا.

ونحن بحاجة إلى تطوير أدوات مجمعة من الأمن وتنمية المجتمعات المحلية لمواجهة التقارب بين النزاع المسلح والإرهاب والاتجار بالأشخاص. ولذلك، نرحب بالقرار ٢٣١٠ (٢٠١٦). وينبغي لنا أن نستخدم المنظمات والصكوك الدولية بشكل أفضل وأكثر فعالية. ويشمل ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة

الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وهما أمران هامان لكفالة التعاون الدولي الفعال عبر الحدود والمناطق الإقليمية، وكذلك بين سلطات إنفاذ القانون في البلدان.

وفي هذا الصدد، نرحب بأنشطة بناء القدرات التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. ولا بد لنا أيضاً من تحسين تحليل النزاعات ومنع نشوب النزاع والتعاون عن طريق تبادل البيانات والرصد بين البلدان وعبر كيانات الأمم المتحدة. ونرحب بمبادرة الأمين العام غوتيريش لتعزيز تحليل الأمم المتحدة للنزاعات والتهديدات. وبالإضافة إلى ذلك، نحتاج إلى تحسين قدرتنا على تعقب شبكات الاتجار والتدفقات المالية ذات الصلة وإعطاء الأولوية لتطوير استراتيجيات وعمليات لتعطيل تلك التدفقات المالية.

وتتيح لنا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ منبراً هاماً للتصدي للاتجار على نحو أكثر شمولاً. واتساقاً مع قراراي مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ٢٢٥٠ (٢٠١٥)، نحتاج كذلك إلى إشراك المزيد من النساء والشباب في أنشطة بناء السلام وإجراءات مكافحة الاتجار بالبشر.

ونحن نؤيد برنامج الأمين العام للإصلاح، ونود أن نشدد على أن هيكل السلام والأمن والتنمية ينبغي أن يكون متماسكاً ومتعاضداً في هذا الصدد. وبلدان الشمال الأوروبي ملتزمة التزاماً قويا بالتصدي لجميع أشكال الاتجار والجريمة المنظمة. ونشارك بنشاط بالفعل في برامج مكافحة الاتجار، في شراكة مع البلدان النامية والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة. وتعزيز التعاون والشراكات المتعددة الأطراف أضحى أكثر أهمية من أي وقت مضى.

السيد الخضر (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): في البداية، أود أن أشكر الرئاسة الإيطالية لمجلس الأمن لشهر تشرين الثاني/نوفمبر، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى اختيار موضوع ”الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع“.

تعقد جلسة اليوم في سياق يتصف بالتشريد الجماعي للسكان، واللاجئين بصفة خاصة. والمهاجرون يفرون من الحروب والكوارث الطبيعية تطلعاً لمستقبل أفضل. وهم عرضة لخطر الاتجار نتيجة لضعفهم. ونحن مقتنعون بأن مناقشة اليوم والقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتخذ اليوم، سيعززان عزم المجتمع الدولي على منع ومكافحة جميع أشكال الاتجار بالأشخاص.

وباعتبارها أحد العناصر الثلاثة للسياسة الجديدة للهجرة التي اعتمدتها الحكومة المغربية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، تأتي مكافحة الاتجار بالأشخاص كأولوية فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان ومكافحة الجريمة المنظمة. وبفضل سياستنا الوطنية للهجرة واللجوء، وضع المغرب نفسه في طليعة جهود منطقتنا في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. وأدت المرحلة الأولى من سياستنا هذه إلى تسوية أوضاع حوالي ٢٥ ٠٠٠ مهاجر. وستسفيد المرحلة الثانية من النجاح والمكاسب التي تحققت خلال المرحلة الأولى، وستساعد على مواصلة تيسير إدماج المهاجرين كجزء من نهج إنساني متكامل لحماية المهاجرين من شبكات الاتجار بالبشر وضمان حقوق اللاجئين والمهاجرين في أراضينا.

وقد اعتمد المغرب مجموعة من التدابير على المستوى الوطني عن طريق تحديث الأطر القانونية والمؤسسية فيما يتعلق بالهجرة واللجوء والاتجار بالبشر. وقانوننا لمكافحة الاتجار بالبشر، المعتمد في عام ٢٠١٦، دليل آخر على التزام المملكة النشط. وقد أبدت بلادي أيضاً التزامها على الصعيد الدولي بانضمامها إلى الاتفاقيات الرئيسية لحقوق الإنسان المتعلقة بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي صدقنا عليه في نيسان/أبريل ٢٠١١. علاوة على ذلك،

وفي الدورة السادسة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، قدم المغرب خطة عمل مدتها ستة أشهر لتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ونحن من بين البلدان المختارة استراتيجيا، وعددها ١٣ بلداً على مستوى العالم، لوضع وتنفيذ خطط وطنية لمكافحة التهريب والاتجار غير المشروع بالأشخاص.

إن الفقر المدقع وعدم المساواة والصراع وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وانتهاكات حقوق الإنسان والافتقار إلى التعليم وغياب الفرص، كلها عوامل تتسبب في أوجه الضعف التي يستغلها المجرمون.

ولا يمكن لأي بلد بمفرده أن يجد حلا لمسألة الاتجار. ولا يمكن أن يعتمد الحل فقط على اتباع نهج قائم على الأمن. فهو يتطلب اتباع نهج شامل ومتعدد القطاعات وتعاونا وثيقا بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد من أجل معالجة الأسباب الجذرية لوقوع الأشخاص ضحايا لشبكات الاتجار. ويرتبط اتباع نهج وقائي للاتجار ارتباطا جوهريا بهدفنا المشترك المتمثل في تحقيق التنمية المستدامة.

وفي هذا الصدد، يكرر المغرب تأكيد التزامه الكامل بأهداف التنمية المستدامة في إطار خطة عام ٢٠٣٠. وتغتنم المملكة المغربية هذه الفرصة للتشديد على الفرصة التاريخية التي يمثلها عقد المؤتمر الدولي المعني بالهجرة في ١٠ و ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ في المملكة المغربية بهدف المساهمة في تنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد على النقاط التالية. لا يمكن أن يقتصر تقديم استجابة فعالة للاتجار بالبشر على الملاحقة الجنائية. فيجب أن تكون هناك تدابير قائمة للحيلولة دون وقوع الناس ضحية له. وترتهن مكافحة الاتجار بالبشر بوضع إطار سياسي مستقر يفضي إلى القيام بحملة فعالة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بوسائل تشمل تعزيز حقوق الإنسان واحترامها، والديمقراطية، والحكم الرشيد، ومكافحة الفساد والإفلات من العقاب، والحد من الهشاشة الاجتماعية، وتحقيق التنمية المستدامة، والنمو الشامل للجميع. وأخيرا، يجب أن نضمن تسجيل الأشخاص المقيمين في مخيمات اللاجئين كوسيلة لمكافحة خطر الاتجار بالبشر والتعرف على حالات الاتجار والضحايا المحتملين.

السيد النور (السودان): يطيب لي أن أتقدم لكم ولوفد إيطاليا الشقيقة بالشكر على جهودكم في تنظيم هذا الاجتماع المهم، وكذلك على جهودكم التي أفضت إلى اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٣٨٨ (٢٠١٧) صباح هذا اليوم. كما أتقدم بالشكر للسيد الأمين العام على إحاطته الإعلامية؛ وكذلك السيد يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وللسيدة ماريا غراسيا جياماريناروا، المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال؛ وللسيد إسماعيل شرقي، مفوض الاتحاد الأفريقي للسلم والأمن، على إحاطاتهم الإعلامية التي قدموها في مجلسكم الموقر هذا الصباح.

كما أنتهز هذه السانحة لأؤكد استعداد وفد بلادي للتعاون التام معكم في إنجاز وتنفيذ التزاماتنا تجاه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولها المتعلق بمنع، وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال للقضاء على هذه الجريمة الشنعاء.

تؤكد الصور المرعبة والأخبار التي بثتها أجهزة الإعلام مؤخرا حول ضحايا الاتجار بالبشر من إخوتنا المهاجرين الأفارقة في ليبيا على ضخامة التحديات التي تواجه المجتمع الدولي في جهوده للتصدي لجريمة الاتجار بالبشر واجتثاثها. وأرجو أن أنتهز هذه السانحة لأؤكد دعم بلادي لنداء السيد رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي بإجراء تحقيق محايد وشفاف وبصورة فورية حول هذه الحادثة المروعة.

أرجو أن أؤكد دعم السودان لكل الجهود الدولية ذات الصلة بمسألة الحد من ظاهرة الاتجار بالبشر لما أصبحت تشكله من تهديد للسلم والأمن الدوليين، ونسبة لتزايد أعداد ضحايا هذه الظاهرة واستغلالها من قبل الجماعات والمنظمات الإرهابية والشبكات الإجرامية التي أصبحت تستفيد من النزاعات المسلحة والأزمات الإنسانية، وتستغلها في تنفيذ مخططاتها الإجرامية، مستغلة البيئة الهشة التي تنشأ بسبب هذه النزاعات، وتقوم باستغلال الفئات المستضعفة، خاصة النساء والأطفال، لخدمة أغراضها المختلفة، مثل الاستغلال الجنسي والعمالة القسرية وتجارة الأعضاء والرق وغيرها من الممارسات المشابهة والجرائم المرعبة. وهو ما أكدته تقارير الأمين العام حول الاتجار بالبشر في النزاعات.

يؤكد وفد بلادي على أن مكافحة الجريمة العابرة للحدود الوطنية بكافة أشكالها – كمهددات تواجه البشرية – والتي تستغلها الجماعات الناشطة في الاتجار بالبشر تتطلب تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والثنائي في المجالات ذات الصلة، لا سيما تبادل المعلومات، ورصد حركة التدفقات المالية المشبوهة، وبناء القدرات الوطنية للدول لمواجهة هذه الجرائم. هذا مع ضرورة الأخذ في الحسبان البعد الاقتصادي والتنموي والاجتماعي، وذلك بمعالجة جذور المشكلة والتي يمثل الفقر والحرمان أخطرها. كما يتطلب ذلك تنفيذ نهج متكامل يشمل الشراكات الإقليمية والدولية، واتخاذ التدابير اللازمة، ومقاضاة المتاجرين بالبشر ومعاقبتهم، وحماية الضحايا وتقديم الرعاية الصحية والنفسية لهم.

إن التحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين من دول الجوار عبر أراضي بلادي أدت إلى مستجدات وتحديات كبيرة تواجه السودان. وهذه التحركات أصبحت مقرونة بالهجرة المختلطة والهجرات غير الشرعية وهروب اللاجئين من المعسكرات إلى المدن، حيث ارتبط هذا الحراك السكاني المستمر بظاهرة التهريب والاتجار بالبشر، وخاصة النساء والأطفال. وتبذل حكومة السودان جهودا كبيرة لأجل مكافحة الاتجار بالبشر والجريمة المنظمة العابرة للحدود، وذلك تماشيا مع التزاماتنا الدولية والإقليمية. وفي هذا الإطار فإننا نذكر ببعض أهم إنجازاتنا في السودان في الفترة الماضية، والتي من أهمها:

أولا، اعتماد قانون مكافحة الاتجار بالبشر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. ومن ثم، تكوين لجنة وطنية لمكافحة التهريب والاتجار بالبشر. وبعد تفعيل هذا القانون، تمكنت قوات الشرطة خلال الفترة الماضية من تحرير الآلاف من ضحايا عصابات التهريب، معظمهم من النساء والأطفال، وهم في طريقهم إلى ليبيا ومنها إلى أوروبا.

ثانيا، تعديل قانون اللجوء لعام ١٩٧٤ إلى قانون اللجوء لعام ٢٠١٤ حتى يكون مواكبا للمتغيرات الإقليمية والدولية. وقد تضمن هذا القانون مواد جديدة لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر.

ثالثا، تعديل قانون الجوازات حتى يتسق مع المتغيرات والتحديات الماثلة.

رابعا، استضافة الخرطوم المؤتمر الوزاري الإقليمي المتعلق بالاتجار بالبشر وتهريبهم في منطقة القرن الأفريقي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والذي تم بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، وشركاء دوليين آخرين، وبمشاركة دول الجوار في إريتريا، وإثيوبيا، ومصر، وجنوب السودان. وقد سميت مخرجاته بعملية الخرطوم. وتبع ذلك مؤتمر روما في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ونرجو أن ننتهز هذه السانحة لنجدد دعوتنا للمجتمع الدولي للوفاء بالتزاماته تجاه توصيات عملية الخرطوم.

خامسا، وقعت حكومة السودان عددا من الاتفاقيات مع دول الجوار لضبط الحدود. وهناك تنسيق واتفاق ثلاثي بين مفوضية اللاجئين، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر، خاصة بشرق السودان حيث معظم الضحايا من اللاجئين وطالبي اللجوء.

سادسا، قامت حكومة السودان بتأسيس مراكز لإيواء وحماية الضحايا وتقديم العون الصحي والنفسي لهم وإدماجهم في المجتمع وتطوير آليات للتوثيق والتحقق من هوياتهم، بجانب تقديم الجناة إلى العدالة، هذا بجانب جهود حكومة السودان من أجل ضبط ومراقبة الحدود. وتقديرا لهذه الجهود الإيجابية، فقد تواضعت دول الإقليم على اختيار الخرطوم مقرا للمركز الإقليمي لعمليات مكافحة الاتجار بالبشر. وأصبحت عملية الخرطوم مرجعا دوليا لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر.

ختاما، يجدد وفد بلدي عزمه الاستمرار في التعاون مع المجتمع الدولي والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بغية التصدي لجريمة الاتجار بالبشر. ويدعو في هذا الإطار المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم الفني والتقني للسلطات المختصة في السودان. كما ندعو، في ختام هذا البيان، إلى التصدي لهذه الجريمة ومعالجة أبعادها كافة معالجة شاملة ووضع التدابير اللازمة للتصدي لها، مع ضرورة زيادة الوعي بحالات الاتجار بالأشخاص والتوعية بمعاناة الضحايا وتعزيز حقوقهم وحمايتها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد كيكرت (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، ترحب النمسا ترحيبا حارا باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي كان من دواعي سرورنا المشاركة في تقديمه، اليوم.

وتؤيد النمسا البيان الذي أدلى به في وقت سابق اليوم المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

كثيرا ما تؤدي سياقات النزاع وما بعد النزاع إلى ظروف يتعرض فيها المدنيون على نحو متزايد لخطر الوقوع ضحايا للاتجار. ونود أن نسلّط الضوء على ثلاث مسائل في هذا الصدد.

أولا، فيما يتعلق بالأشخاص المنتمين إلى الفئات الضعيفة، فإن النساء والفتيات يتعرضن في أحيان كثيرة جدا في حالات النزاع للاستغلال الجنسي والزواج بالإكراه وللمعاملة السيئة للقيام بالعمل المنزلي. ويختطف الإرهابيون النساء والفتيات ويقومون ببيعهن أو تقديمهن على سبيل المكافأة لمقاتلي المنظمات الإرهابية. وبالمثل، فإن الأطفال معرضون بشكل خاص للوقوع ضحايا للاتجار في حالات النزاع. ويجري تجنيد الآلاف منهم على يد الجماعات المسلحة واستخدامهم كجنود أطفال أو دروع بشرية أو مفجرين انتحاريين. وعلاوة على ذلك، فإن الأطفال غير المصحوبين المرتحلين عرضة للمخاطر بشكل خاص. وفي حالات النزاع المسلح، يُستخدم الاتجار بالأشخاص كذلك كاستراتيجية لاستهداف الأقليات العرقية والدينية. وتواصل النمسا، من خلال قرارها في الجمعية العامة والذي قدمته مرة أخرى في هذا العام، المناداة بحماية الأشخاص المنتمين إلى الأقليات والدفاع عن حقوقهم.

ثانيا، لمكافحة الاتجار بالأشخاص، تتبع النمسا نهجا يركز على الضحايا ويقوم على الحقوق وسيادة القانون. ولذلك، فإننا نركز على منع الاتجار بالأشخاص وتحديد وحماية ضحايا الاتجار وغيره من أشكال الاستغلال الخطيرة. ومن المهم للغاية تقديم الجناة إلى العدالة وإنهاء مناخ الإفلات من العقاب. وفي سياقات ما بعد انتهاء النزاع، تشكل آليات المساءلة والعدالة الانتقالية، بما في ذلك على الصعيد الدولي، عناصر رئيسية للحفاظ على السلام.

وبالنظر إلى الطابع عبر الوطني لهذه الجريمة، نود أن نشدد على ضرورة إقامة أوثق تعاون ممكن بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيدين الوطني والدولي. وعلى الرغم من أن عمل المنظمات الدولية يظل أمرا أساسيا في مكافحة الاتجار بالبشر،

نود أيضا تسليط الضوء مرة أخرى على الدور الذي لا غنى عنه للمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، ولا سيما في ما يتعلق بتوفير مساعدة قيمة في تعزيز تحديد هوية الضحايا ورعايتهم وإحالتهم. ولذلك، يجب علينا أن نواصل اتباع نهج شامل لا يقصي أحدا وأن نكثف التعاون مع الشركاء غير التقليديين.

ثالثا، لا يزال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي يملك حافظة من برامج المساعدة التقنية، شريكا رئيسيا لمساعدة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تنفيذ تدابير عملية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ونشجع الدول على الاستفادة من خبرة المكتب. ومن بين الأمثلة على نوعية المساعدة المقدمة: برامج بناء قدرات الممارسين في مجال العدالة الجنائية وتقديم الدعم في مجال وضع التشريعات وإنشاء الآليات الوطنية للإحالة لتحديد ومساعدة ضحايا الاتجار، فضلا عن وضع نماذج تدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. ونرحب أيضا بالتركيز في مناقشة اليوم على تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية من أجل القضاء على الاتجار بالأشخاص.

وفي هذا الصدد، نود أن نسلط الضوء على العمل الهام الذي تضطلع به منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وخلال رئاستنا للمنظمة في هذا العام، أدرجت النمسا منع الاتجار بالبشر ومكافحته ضمن الأولويات. ونسعى جاهدين إلى تعزيز التزامات منظمة الأمن والتعاون بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وذلك أيضا في سياق حالات الأزمات، وإلى الاستفادة من الزخم الذي ولده القراران ٢٣٣١ (٢٠١٦) و ٢٣٨٨ (٢٠١٧).

أخيرا، فإننا ندعو الدول التي لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول باليرمو الملحق بها، أو لم تنضم إليهما بعد، إلى القيام بذلك. ونشجع الجميع على المساهمة في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال، ونشكر إيطاليا على قيادتها وعلى المساهمة السخية التي قدمتها مؤخرا في هذا الصدد.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الفلبين.

السيدة أزوكينا (الفلبين) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن مسألة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، وهي مسألة مهمة ذات أولوية بالنسبة للحكومة الفلبينية.

تتشاطر الفلبين الرأي القائل بأن النساء والأطفال معرضون بشكل خاص للاتجار بهم في أوقات النزاع. ولذلك، يتحتم بدرجة أكبر على الحكومات معالجة ضعف الأشخاص المحاصرين في خضم النزاعات أو المتضررين منها في مواجهة التهديدات الأكبر لحياتهم وكرامتهم وأمنهم. وعلى الرغم من التحديات التي ينطوي عليها رصد الحوادث ونطاق هذه الجريمة في مناطق النزاع، فإن حكومة الفلبين لا تزال ملتزمة بحماية ورفاه الأشخاص المعرضين للاتجار في حالات النزاع من خلال اتخاذ تدابير وقائية.

وقد اعتمدت الفلبين نهج الفريق القطري الموحد وأصحاب المصلحة المتعددين حيال الاتجار بالأشخاص، والذي يوحد ولايات وجهود وموارد ومصالح القائمين على هذه المهمة وأصحاب المصلحة من أجل بلورة استجابة قوية. وأدى ذلك إلى تعزيز الوعي وتعميم المبادرات، وصولا إلى مستوى القواعد الشعبية. وإذ تدرك الحكومة تزايد ضعف السكان في مناطق النزاع، فقد عمدت إلى تفعيل هيكل يُسمى المجموعة المعنية بمكافحة العنف الجنساني، وهو يتألف أساسا من القائمين على إنفاذ القانون ومقدّمي خدمات الرعاية الاجتماعية المتخصصين في المسائل الجنسانية وممثلي المجتمع المدني. وهذه المجموعة مكلفة بتلبية احتياجات النساء والأطفال في حالات النزاع، ولا سيما

التخفيف من أوجه ضعفهم أمام العنف الجنسي والاتجار بالبشر. وتعكف المجموعة على وضع وتنفيذ برامج لتوفير إمكانية الاستفادة من المعلومات المحمية والحصول على الدعم النفسي والرعاية المبنية على المعرفة بالصدمات النفسية والحجز بغرض الحماية وإتاحة الخدمات التعليمية والفرص الاقتصادية. وقد نُفذ هذا النهج مؤخرا في سياق استجابة حكومة الفلبين للأزمة في ماراوي، حيث نشرت الحكومة في إطار مبادرات بارزة أخرى وحدة نسائية بالكامل من قوات الشرطة والقوات العسكرية، والتي تمثل عنصرا حيويا في أنشطة إعادة البناء بعد انتهاء النزاع.

وبغية التصدي لمشكلة الإتجار بالبشر كوسيلة لتمويل أنشطة الإرهابيين والجماعات المسلحة وشبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، من المهم التدقيق في ممرات الاتجار وسير الأعمال المرتبطة بالاتجار. وقد مكن هذا النهج الفلبين من تحديد أماكن الضحايا والمتجرين في العملية برمتها على نحو استراتيجي، لا سيما عند نقاط التدخل الحرجة، حيث يكون الضحايا مرئيين لأقصى حد ويمكن إنقاذهم. كما أن ذلك يتيح تحديد النقاط الحرجة في سير الأعمال المتعلقة بالاتجار من أجل توجيه أقوى ضربة إلى عمليات شبكات الاتجار ومن أجل كشف الأساليب الجديدة التي يستخدمها المتجرون ووضع استراتيجيات لتعطيلها.

وفي ظل وجود نحو أربعة ملايين من العمال المهاجرين الفلبينيين اليوم، جعلت حكومة الفلبين من بين أولوياتها حمايتهم من الاتجار بالبشر والاستغلال، وذلك من خلال القوانين الوطنية والترتيبات الدولية والتعاون مع بلدان المقصد والمبادرات في المحافل المتعددة الأطراف.

ومن بين الأمثلة على الجهود الدولية، المبادرة المتعلقة بالمهاجرين في البلدان في حالة الأزمة، التي أطلقتها الفلبين بالتعاون مع الولايات المتحدة وشركاء آخرين، والتي سعت إلى تحسين الاستجابات بغية مساعدة المهاجرين في البلدان التي تشهد النزاعات أو الكوارث الطبيعية. وقد أفضى ذلك النهج القائم على الحقوق إلى النجاح في مقاضاة مرتكبي الاتجار بالبشر. كما أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية يتيح لنا فرصة لتعزيز التعاون الدولي من أجل تمكين المهاجرين من التنقل عبر الحدود بصورة آمنة والحيلولة دون سقوطهم ضحايا للمتجرين.

إن الاستجابة للاتجار بالشر وجميع جوانبه ينبغي أن تقر بالعوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وحتى الثقافية، وتتفهمها، وأن تضافر جهود الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص على الجبهتين المحلية والدولية. والاتجار بالبشر، بحكم طبيعيته، يتطلب التعاون عبر الحدود الوطنية. وينبغي للدول الأعضاء أن تعزز التعاون الدولي في مجالات تبادل المعلومات وإنفاذ القانون ومراقبة الحدود والأنظمة القضائية، وأن تستفيد من الدروس الهامة لتحسين خطط عملها الوطنية بغية مكافحة تلك المشكلة على نحو أكثر فعالية. ويجب ألا يسمح للشبكات الإرهابية والجماعيات المسلحة والجماعات الإرهابية أن تواصل استفادتها من حالات عدم الاستقرار والفوضى لكي تستغل خوف ومشاق ومحنة الآخرين العالقين في حالات النزاع وتنتفع من أنشطة مثل العمل القسري والاسترقاق وغيرهما من أشكال الاستغلال.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

ألسيد سكينير – كلي أريناليس (غواتيمالا) (*تكلم بالإسبانية*): بادىء ذي بدء، أود أن أشكر إيطاليا على توليها رئاسة مجلس الأمن، وعلى عقد هذه المناقشة المفتوحة بشان موضوع بالغ الأهمية. كما أشكر الأمين العام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، السيد فيدوتوف، والسيدة ماريا غراتسيا دجيامارينارو، المقرر الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالاتجار بالبشر، لا سيما النساء والأطفال، على إحاطاتهم الإعلامية.

لقد أثبتت التجربة بما لا يدع مجالا للشك أن النزاعات المسلحة والأزمات الإنسانية تزيد وتفاقم الخطر الذي تواجهه النساء والأطفال بصورة خاصة – ولكن الرجال أيضا – المتمثل في السقوط ضحايا للمتجرين. وهذا الضعف يؤدي أيضا إلى إيذاء اللاجئين والمهاجرين والأشخاص المشردين. والاتجار بالبشر سبب ونتيجة لعدم الاستقرار الناجم عن النزاعات. والأدلة على الصلة بين الاتجار وأنشطة الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة عبر الوطنية تثير قلقا متزايدا.

لقد شهد مجلس الأمن، أكثر من أي هيئة دولية أخرى، التكلفة المرتفعة من حيث الأرواح والمآسي التي تتسبب فيها النزاعات وآثارها المدمرة. والعمل الذي تقوم به هذه الهيئة يمكن أن يحدث أثرا فيما يتعلق بالمسألة قيد النظر. والواقع أنه تم إحداث أثر إيجابي قبل عام بشأن هذا الموضوع، الذي يجمعنا اليوم، عندما اتخذ المجلس القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يدين جميع أعمال الاتجار، لا سيما بيع الأشخاص أو المتاجرة بهم من جانب تنظيم داعش. وبالمثل، يكرز ذلك القرار الهام على الجانب الحاسم المتمثل في الإقرار بأهمية جمع وحفظ المعلومات المتعلقة بهذه الأعمال لكفالة إخضاع المسؤولين عنها للمساءلة. وعلاوة على ذلك، يمثل القرار خطوة هامة صوب إمكانية فرض جزاءات محددة الأهداف على الأفراد والكيانات المشاركة في الاتجار بالبشر في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، وفي حالات العنف الجنسي أثناء النزاعات.

إننا نستنكر الحقيقة المتمثلة في أن غالبية الضحايا، أثناء النزاعات والأزمات الإنسانية، من الأطفال بصورة غير متناسبة. ونزداد سخطا عندما نرى أن عام ٢٠١٦ شهد أكثر من ٢٤ مليون من الحالات الجديدة في جميع أنحاء العالم، كما تشير إلى ذلك المقرر الخاصة في تقريرها (A/HRC/32/41). ويدين وفد بلدي بشدة الحقيقة المتمثلة في أن الأطفال المهاجرين والنساء النازحات، على الصعيدين الإقليمي والوطني، أكثر عرضة للسقوط ضحايا للاتجار وغيره من أشكال الاستغلال، بما في ذلك على أيدي الشبكات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية، والتعرض للكراهية والتمييز والاعتداء والعنف العشوائي.

ونعرب عن أسفنا لأن الأطفال، بسبب انعدام قنوات رسمية آمنة للهجرة وآليات دائمة تروم تمكينهم وأسرهم من الحصول على مركز رسمي للهجرة أو تراخيص إقامة رسمية، يُجبرون على البحث عن بدائل غير مستقرة تزيد من خطر تعرضهم للبيع أو الاتجار أو غيرهما من أشكال الاستغلال، مما ينطوي أيضا على الاحتجازي التعسفي أحيانا للنساء والأطفال على الحدود.

إن تناول هذه المشكلة المعقدة للغاية في هذه المناقشة المفتوحة يشجعنا على مواصلة عملنا في المكافحة الحثيثة لآفة التجار بالأشخاص لأنه يمتهن كرامة الإنسان، ولا يمكن للمجلس أن يتقاعس وهو يعلم أن هذه الأفعال الشنيعة واللاإنسانية والفظيعة تُقترف. ولهذا نناشد مجلس الأمن أن يبذل جهدا متضافرا لكي لا يصير غير مكترث بفظائع مختلف أشكال الاسترقاق التي نشهدها اليوم على نحو مخجل للمجتمع الدولي المتحضر قاطبة.

وأخيرا، يعتقد وفد بلدي أن هذه المسألة يجب أن تظل مدرجة على جدول أعمال المجلس لمواصلة تحليلها، بالنظر إلى العلاقة المترابطة بين أركان السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. وقد حان الوقت لتوطيد الجهود وإيجاد أوجه التآزر فيما بين مختلف الصكوك الدولية بغية إنشاء آليات منسقة ستمكننا من تعزيز عملنا للقضاء على الممارسات البغيضة التي ينطوي عليها الاتجار والاسترقاق.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين.

السيدة مارتينيك (الأرجنتين) (*تكلمت بالإسبانية*): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر إيطاليا على دعوتها إلى المشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع.

إن الأرجنتين تعتبر الاتجار بالأشخاص شكلا معقدا وخطيرا للغاية من أشكال الاستغلال والاعتداء التي تنتهك حقوق الإنسان لضحاياها. وبالمثل، تعتقد الأرجنتين أن مكافحة الاتجار يجب أن تنفذ على نحو شامل بإشراك العديد من أصحاب المصلحة المعنيين في إطار الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها. ولذلك، من المناسب أن تُعالج هذه المسألة على سبيل الأولوية في الجمعية العامة.

وتدرك الأرجنتين أن جريمة الاتجار بالبشر مشكلة عالمية، وعلى هذا النحو، يجب على المجتمع الدولي التصدي لها بطريقة منسقة. وفي ذلك السياق، من المهم أن يزداد تسليط الضوء على هذه المسألة في مجلس الأمن بالنظر إلى تزايد ضعف الضحايا في حالات النزاع، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، والمثليات والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسانية، وحاملي صفات الجنسين، والأشخاص المشردين داخليا، واللاجئين. ونحن نرى في الوقت الراهن كيف تستخدم الجماعات الإرهابية الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي كأسلحة للإرهاب وكوسيلة لتمويل أنشطتها. ومن الضروري مساعدة وحماية الضحايا ومكافحة تمويل الإرهاب من خلال الاتجار بالبشر. وفي ذلك الصدد، تقوم الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة، بدور أساسي في دعم الدول في ذلك المسعى.

وعلى الصعيد المتعدد الأطراف، تؤكد الأرجنتين التزامها الثابت بمكافحة الاتجار بالبشر، وهو أشد أشكال العنف، من خلال اعتماد السياسات وطنية الرامية إلى القضاء على هذه الآفة في بلدنا. وعلى الصعيد الوطني، نقوم بمكافحة الاتجار بالأشخاص على نحو أفقي فمن خلال اللجنة التنفيذية للأرجنتين المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر واستغلال الأشخاص وحماية ومساعدة الضحايا، التي تنسق عمل مختلف الوزارات من خلال المجلس الاتحادي لمكافحة الاتجار بالأشخاص واستغلال الأشخاص وحماية الضحايا ومساعدتهم، الذي يهدف إلى وضع استراتيجية اتحادية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

وتقوم وزارة الدفاع ووزارة الأمن الوطني بتعميم مراعاة المنظور الجنساني داخل القوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية. وتجريان أنشطة تدريبية وتمارين تتعلق بالمنع في مجال العنف الجنساني والاتجار بالأشخاص، بما في ذلك من أجل الكشف المبكر عن حالات الاتجار بالبشر في المعابر الحدودية.

ويقوم المركز الأرجنتيني للتدريب على عمليات حفظ السلام المشتركة بتدريب جميع الوحدات الوطنية المنتشرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مسترشدا بمبدأ أن الصراعات لا يمكن التصدي لها على نحو فعال إلاّ بكفالة احترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك حقوق النساء والأطفال في حالات النزاع. وعلى وجه الخصوص، إن الحلقة الدراسية الدولية المعنية بالمرأة والسلام والأمن التي يعقدها المركز سنويا تشمل نموذجا محددا بشأن الاتجار بالبشر، بغية توفير الأدوات اللازمة لمنعه وكشفه ومكافحته في حالات النزاع.

وتكرر الأرجنتين التزامها المتجدد بمكافحة الاتجار بالبشر في جميع السياقات، بما في ذلك حالات النزاع، وتكرر الحاجة إلى مواصلة مناقشة هذه المسألة في الجمعية العامة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد بونسر (كندا) (*تكلم بالفرنسية*): تود كندا أن تشكر وفد إيطاليا على القيادة التي يمارسها من أجل كفالة أن تبقى مسألة الاتجار بالبشر في حالات النزاع محط اهتمام مجلس الأمن.

إن كندا تلتزم بالتعاون مع الأمم المتحدة وجميع البلدان لمنع هذه الجريمة، وتقديم أولئك الذين يرتكبونها إلى العدالة، ومساعدة الناجين على العيش حياة صحية ومثمرة.

(تكلم بالإنكليزية)

واسمحوا لي أن أقول بداية إننا سررنا بالمشاركة في تقديم القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اتُخذ في وقت سابق من هذا اليوم في ظل قيادتكم، سيدي الرئيس. فمنع جميع أشكال العنف ضد الأشخاص كافة، ولا سيما النساء والفتيات، يشكل أولوية خاصة بالنسبة إلى كندا. ونحن ما فتئنا نعمل لإبقاء هذه المسألة في صدارة جدول الأعمال العالمي، ولتنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). والسياسة الجديدة التي تنتهجها كندا حيال مساعدة المرأة على الصعيد الدولي تسعى إلى الحد من الفقر، وعدم المساواة، والعنف، والنزاعات، وهذه الأمور جميعها تزيد من أوجه الضعف – وخاصة بالنسبة إلى النساء والأطفال والشباب – تجاه الاتجار بالبشر، وتؤدي إلى تهريب المهاجرين.

وتلتزم كندا بكفالة إخضاع تنظيم داعش للمساءلة عن انتهاكاته للقانون الإنساني الدولي، مثلما يتجلى من استراتيجيتنا الاقليمية ذات السنوات الثلاث لمكافحة تنظيم داعش والتصدي للأزمتين في العراق وسوريا. وإن مساعداتنا الإنسانية ومساعداتنا لتحقيق الاستقرار في العراق تشمل توفير الدعم الملموس لليزيديين وغيرهم من الضعفاء الذين كانوا ضحايا العنف الجنسي والجنساني والاتجار بالبشر.

وباستخدام الأدوات التي أنشئت لمكافحة الجرائم المالية، بإمكاننا أن نحرم المتّجرين بالأشخاص من التمويل والوصول إلى النظام المالي الدولي، مما يزيد من صعوبة تحقيق أهدافهم التدميرية. فعلى سبيل المثال، إن المشروع الكندي للحماية، المعتمد في عام ٢٠١٦، هو الكيان المعدّ للتقارير، والمستوحى من قصة أحد الناجين من الاتجار بالبشر ومناصري الضحايا. وما نتج عنه من مسعى عام – خاص فريد يشمل وحدة الاستخبارات المالية في كندا، ومؤسسات إنفاذ القانون والمؤسسات المالية الملتزمة بجعل تعقب غسل الأموال المرتبطة بهذا النشاط أولوية لنظم الامتثال.

بالإضافة إلى ذلك، إن العنف الجنسي والجنساني عائق خطير أمام الانتعاش الكامل والفوري للمجتمعات المحلية بعد انتهاء النزاع المسلح. وتشيد كندا بالنهج الشامل الذي انتهجه الممثل الخاص السابق للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع.

ويجب أن نعمل من أجل كفالة أن تتكامل سياسات وإجراءات الأمم المتحدة والدول الأعضاء بشأن التصدي لآفة الاتجار بالبشر تكاملا تاما في سياق الصراعات والأزمات الإنسانية وحالات ما بعد النزاع. وفي هذا الصدد، نذكر مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود، وهي المبادئ التي أطلقت في اجتماع وزراء الدفاع الذي انعقد مؤخرا بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٧، وسارعت كندا وأكثر من ٥٠ دولة عضوا أخرى إلى تأييدها.

(تكلم بالفرنسية)

ونحن ندعو الدول الأعضاء الأخرى إلى الانضمام إلينا، ونتطلع إلى العمل مع الجميع في سبيل تنفيذ مبادئ فانكوفر كوسيلة لمواجهة المشكلة الرهيبة المتمثلة في الأطفال الجنود. وترحب كندا بالاهتمام المستمر من جانب المجلس بهذه المسألة، وتؤيد إبقاء هذه المسألة على رأس جدول الأعمال الدولي.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد بن مؤمن (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): تتقدم بنغلاديش بالشكر إلى الرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة

الوزارية المفتوحة. ونعرب عن تقديرنا للأفكار الثاقبة التي أعرب عنها الأمين العام ومقدمو الإحاطات الإعلامية.

إن بنغلاديش ترحب باتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) هذا الصباح، وتؤيد البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة عدم الانحياز.

لقد تشاطرنا الأولويات والتوصيات في هذا الصدد خلال المناقشتين المفتوحتين اللتين عقدهما مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (أنظر S/PV.7585) وآذار/مارس ٢٠١٧ (أنظر S/PV.7898). وأهمية توطيد التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة وتعزيز جمع البيانات وتحليلها لا يمكن المبالغة في التأكيد عليها.

وعلى الرغم من التزاماتنا وجهودنا الجماعية، لا يزال الاتجار بالأشخاص مزدهرا مع ما يخلّفه من عواقب وخيمة. ومن الواضح أن بعض الجماعات الإرهابية الدولية تلجأ إلى الاتجار بالأشخاص من أجل تعزيز سلطتها وقاعدة تجنيدها وتمويلها. وما فتئ اللاجئون وغيرهم من الأشخاص المشردين نتيجة النزاعات أكثر عرضة لخطر الاتجار والاستغلال.

وكما يدرك المجلس جيدا، فإن بنغلاديش منذ ٢٥ آب/أغسطس شهدت تدفق ٦٢٠ ٠٠٠ شخص على نحو غير مسبوق، معظمهم روهينغيا من ولاية راخين في ميانمار، عقب الجرائم الوحشية التي ترتكب ضدهم على نطاق واسع. ولا نزال نشعر بقلق عميق إزاء إمكانية أن العديد من النساء والأطفال بينهم سيقعون فريسة للمتّجرين والمهربين الذين يعملون على الصعيد الإقليمي. ومع الطرق البحرية التي أخذت تصبح أكثر أمانا خلال الموسم الحالي لتشغيل القوارب المؤقتة، من المرجح أن هذه العناصر سوف تحاول الاستفادة من الأشخاص المشردين قسرا من ولاية راخين الذين لا يزالون يدخلون بنغلاديش بشكل يومي تقريبا. وأولئك الذين يزعمون أن الحالة على أرض الواقع في ولاية راخين قد استقرت، إمّا أنهم يتجاهلون عمدا الحقيقة الواضحة، أو أن لهم مصلحة في ما يزعمون.

إن سلطاتنا المعنية بإنفاذ القانون وإدارة الحدود عززت مواردها من أجل أن تبقى يقظة حيال المتّجرين بالأشخاص وسائر شبكات الجريمة المنظمة. وإنما من الممكن أن تجد نفسها تعمل فوق طاقتها في مواجهة الأساليب المتغيرة والحوافز المحتملة التي يستخدمها المتّجرون والجماعات المتطرفة العنيفة وغير ذلك من الشبكات الإجرامية المنظّمة. ومن الأهمية بمكان أن تحظى السلطات المختصة بالتعاون المجدي من جانب نظرائها المعنيين في بلدان المنطقة، بما فيها ميانمار، عبر تبادل المعلومات معها، ومنع واعتراض الأعمال التي تقوم بها هذه الشبكات.

ولعلّ حالة الروهينغيا الذين تم إنقاذهم في البحر قبالة شواطئ البلدان الأخرى في المنطقة خلال أزمة بحر أندامان عام ٢٠١٥ تدل ربما على كيفية معاملة الضحايا في مثل هذه الظروف. ففي أعقاب اكتشاف المقابر الجماعية، والتقارير المروعة عن تعذيب الضحايا وقتلهم واستغلالهم، وفقدان مئات الأرواح على قوارب تائهة في البحر، يحث وفدنا على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية لأزمة ولاية راخين في ميانمار. وللأسف، ما زالت الحالة آخذة في التدهور مع تزايد دفع الروهينغيا إلى حافة الهاوية، وذلك بسبب الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تؤدي إلى ارتكاب جرائم فظيعة ضدهم. ولا يفضي ذلك سوى إلى أرض خصبة يستغلها المتّجرون وغيرهم من الشبكات الإجرامية المنظمة للعمل مع الإفلات من العقاب.

ومن المتوقع أن يقدّم الأمين العام إحاطة إعلامية إلى المجلس في الشهر المقبل عن الحالة في ولاية راخين، حيث سنحثّه على تقديم توصيات عملية لمواجهة التهديدات المتجددة الناجمة عن الاتجار بالأشخاص. وينبغي ألاّ يغيب عن البال أن جميع القابعين في المخيمات لفترات طويلة أو المتروكين لمواجهة مصيرهم باسم التحقيق الوطني من جانب ميانمار سيتعرضون

لخطر الوقوع ضحايا للمتّجرين بالأشخاص والعناصر الإجرامية الأخرى. إن الحالة في ميانمار تحتاج إلى نظر المجلس باعتبارها اختبارا للتثبت من فعالية القرار الذي اتخذ اليوم، وللتصدي للاتجار بالأشخاص أثناء النزاعات كجزء من جهوده الرامية إلى الحفاظ على السلام.

وفي الختام، نحن نتفق مع مقدمي الإحاطات الإعلامية على أن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع ربما يشكل أكبر مسألة من مسائل حقوق الإنسان في عصرنا. وإننا نؤكد من جديد التزامنا بالتكاتف مع الدول الأعضاء الزميلة من أجل زيادة تعزيز الاستجابة المنسقة من جانب الأمم المتحدة وإجراءاتها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، والاستعباد، والسخرة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد بحر العلوم (العراق): يتقدم وفد بلدي بالشكر لوفد جمهورية إيطاليا على إدارة هذا الحوار البناء ويتمنى له التوفيق في رئاسة المجلس لهذا الشهر.

يشاطر العراق رأي جميع الدول الأخرى وما نصت عليه قرارات مجلس الأمن إن الاتجار بالبشر يقوض سيادة القانون ويفاقم الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم انعدام الأمن. ولأهمية المسألة وفي إطار العمل على مكافحة كل أنواع الجرائم، انضم العراق إلي بعض من الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة وأهمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية عام ٢٠٠٩.

كما يعد العراق من الدول التي أصدرت تشريعات وطنية خاصة تقضي بمكافحة الاتجار بالبشر وهو قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ بغية وضع الآليات التي تكفل مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر ومكافحة الجريمة والحد من انتشارها وآثارها ومعاقبة مرتكبي هذا الفعل الخطير الذي يهين الكرامة الإنسانية، فضلا عن المواد التي عالجها الدستور العراقي التي تحرم العمل القسري، السخرة وتجارة العبيد الرق والاتجار بالنساء والأطفال.

وفي ظل الأحداث التي جرت في السنوات الثلاث الماضية والجرائم المرتكبة بحق الأيزيديات وغيرهن من النساء ضحايا الانتهاكات التي ارتكبها تنظيم داعش الإرهابي، عملت الحكومة العراقية على تشكيل لجنة بموجب القانون رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ في وزارة الداخلية مع ممثلي الأقاليم والمحافظات والوزارات والجهات ذات الصلة تتولى وضع الخطط والبرامج لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والحد منها، ومساعدة الضحايا وحماية الشهود والمجني عليهم وتبادل المعلومات والخبرات مع الجهات المعنية ومن مختلف الدول والمنظمات الدولية وإطلاق حملات توعية وتثقيف للحماية من مخاطر هذه الظاهرة بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والدينية.

إن الاتجار بالبشر والانتهاكات والاعتداءات التي ترتكبها الجماعات الإرهابية لأغراض الاسترقاق والاستغلال الجنسي والسخرة والترهيب هي ممارسات تسهم في تمويل هذه الجماعات. وقد عانى العراق من هذه الجرائم حيث قامت عصابات داعش الإرهابية باختطاف الآلاف من المواطنين العراقيين، لا سيما الأطفال والنساء من المكون الأزيدي والاتجار بهم واستعبادهم وتعريضهم إلى أسوأ أنواع المعاملة المهينة واللاإنسانية.

وبهذا الصدد، يود العراق أن يطلب من الدول التي ينتهي المطاف بضحايا الاتجار بالبشر المكوث بها عدم معاملتهم كمجرمين أو مهاجرين غير شرعيين أو إلقاء القبض عليهم أو القيام بتسفيرهم دون إرادتهم. وفيما يتعلق الأمر بالجهود الحكومية، فإن الحكومة العراقية تقدم التعويض المادي لضحايا الاتجار بالبشر الذين وقعوا تحت إجرام عصابات داعش الإرهابية، وبالأخص النساء والفتيات. كما تعمل السلطات القضائية العراقية على تحسين القدرات المؤسساتية ذات الصلة

بمحاكمة جرائم الاتجار بالبشر وبما يسهم في تحقيق العدالة الجنائية وحماية المواطنين من خطر هذه الجريمة.

إن إنفاذ قوانين الاتجار بالبشر، بما فيها القانون العراقي رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ والآليات التنفيذية الخاصة به يستلزم تدريبا لأجهزة فرض القانون في العراق على كيفية التعامل مع تلك الجريمة العابرة للحدود والتي تتنازع على حكمها اختصاصات قانونية وقضائية متنوعة، مما يستلزم تعاونا دوليا فعالا للقضاء على تلك الجريمة.

وقد بين العراق موقفه من ضرورة التصدي لظاهرة الاتجار بالبشر وعدم فسح المجال أمام الإرهابيين لنقل المختطفين عبر الدول أثناء مشاركته في صياغة الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص ودعم تبني هذا الإعلان في شهر أيلول/سبتمبر من هذا العام الذي يمثل التزاما يقع على عاتق جميع الدول في مكافحة الاتجار بالبشر.

من هنا يدعو العراق الدول الأعضاء إلى تنفيذ القرارات ذات الصلة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٢١٩٥ (٢٠١٤) والقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والقرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧) والوقوف إلى جانب العراق في التصدي لتلك التحديات.

ويقدر وفد بلدي جهود دولة إيطاليا في صياغة القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) الذي اتخذه المجلس اليوم بالإجماع ودخل العراق في قائمة الدول الداعمة له والذي يعمل على تقوية أساليب التعرف على الضحايا الفعليين والمحتملين للاتجار بالبشر وبالأخص الأطفال غير المصحوبين بذويهم. ويعزز الاستجابة المنسقة والمساهمة التي تقدمها البعثات الميدانية للأمم المتحدة وعلى القدرة على تعطيل الشبكات التي تعمل في مجال الاتجار بالأشخاص. فضلا عن ذلك، فإن مجال الخبرة المتصلة بمكافحة الاتجار بالبشر قد فعل ضمن مجالات الخبرة في عمل فريق التحقيق الذي سيتشكل وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٣٧٩ (٢٠١٧).

وأخيرا، يدعو العراق جميع الدول تنفيذ التزاماتها وتعزيز الجهود الرامية إلى كشف عملية الاتجار بالأشخاص وإيقافها بجميع السبل ومساعدته في التصدي لهذه الظاهرة بالتعاون البناء بين جميع الدول على المستوى السياسي والاقتصادي والأمني كونها ظاهرة عالمية لا تستطيع دولة بعينها التصدي لها ما لم تتوفر الإرادة الدولية للقضاء عليها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن المنظمة الدولية للهجرة.

السيد النور (*تكلم بالإنكليزية*): يسرني أن أتكلم باسم المنظمة الدولية للهجرة. أود أولا أن أشكر إيطاليا ومجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة اليوم.

ترحب المنظمة الدولية للهجرة بالاهتمام المتزايد الذي يوليه المجتمع الدولي للاتجار بالبشر، ولا سيما التركيز في الآونة الأخيرة على ظاهرة الاتجار بالبشر في حالات النزاع. وتعتقد المنظمة أن جريمة الاتجار بالبشر قد أغفلت إلى حد كبير في حالات الطوارئ، بالرغم من الأدلة المتزايد على وجود صلات بين الاتجار بالبشر والنزاعات المسلحة.

إننا ندرك أن هذه المناقشة المفتوحة تنعقد في وقت يشهد تنقلا بشريا غير مسبوق على الصعيد العالمي والأعداد القياسية من السكان المشردين والأزمات المتعددة المتزامنة والمعقدة والتي طال أمدها في مختلف أنحاء العالم التي تعرض المزيد من الفئات الضعيفة لخطر الاتجار بالبشر.

ويساورنا القلق إزاء استمرار انتهاك حقوق العديد من المهاجرين أثناء الرحلات المحتمل أن تقودهم إلى الهلاك. لقد شاهدنا وتعلمنا من التجربة المباشرة أن حالات الصراعات المسلحة والكوارث الطبيعية والأزمات الإنسانية الطويلة الأمد يمكن أن تهيئ الظروف المؤاتية للاتجار بالبشر. ومع أخذ ذلك الأمر في الاعتبار، أود أن أسلط الضوء على ثلاثة مجالات

تتطلب، من وجهة نظر المنظمة الدولية للهجرة، بذل جهود أكثر تضافرا.

أولا، بينما تعززت في السنوات الأخيرة الأطر القانونية لضحايا الاتجار بالبشر، يتحقق قدر أقل من التقدم في مجال منع الاتجار بالبشر في المقام الأول. فالطلب على السلع الرخيصة والخدمات الجنسية هو ما يدفع إلى الاتجار بالبشر. وتبين الدراسات الحديثة الصادرة عن المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية تزايد أثر الصراع المسلح على الاتجار بالبشر وتجنيد الأطفال وعمل السخرة. ولذلك ينبغي بذل الجهود للحد من الطلب على السلع والخدمات التي يؤديها الأشخاص الذين يجري الاتجار بهم والمهاجرون المستغَلُون. ويتطلب هذا الأمر اتخاذ تدابير ملموسة لتشجيع الشركات أو مساعدتها أو إلزامها بتهيئة ظروف عمل لائقة لجميع الموظفين في سلسلة إمداداتها أو إلزامها بالقيام بذلك.

ثانيا، على الرغم من التقدم المحرز في حماية الذين تم تحديدهم بوصفهم ضحايا الاتجار بالبشر، ما زال عدد الأشخاص المستفيدين من برامج الحماية ضئيلا. ولمعالجة تلك المشكلة، يجب علينا زيادة قدرة الحكومات والمجتمع المدني على تحديد جميع المهاجرين الذين يعيشون في ظروف هشة، بمن فيهم ضحايا الاتجار ومساعدتهم. وينبغي أن يستهدف ذلك المواقع ذات الخطورة العالية، مثل نقاط المعابر الحدودية والقطاعات في الصناعات التي يرتفع فيها خطر الاتجار بالبشر وحيثما تكون الاستجابات الفعالة مطلوبة على جناح السرعة.

ثالثا، لقد بيّنت تجربتنا في العمل في العديد من أنحاء العالم أن التصدي للاتجار بالبشر يتطلب وجود بيانات ملائمة وفي الوقت المناسب. ولذلك، نشدد على أهمية زيادة العمل من أجل توفير البيانات وتحسين تحليل المعلومات، وكذلك تبادل تلك المعلومات على أوسع نطاق ممكن. ويجدر بنا إيجاد السُبل الكفيلة بتجاوز العقبات التي تعترض تبادل البيانات حول الاتجار بالبشر في إطار من السرية التامة وحماية خصوصية البيانات. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق أصحاب المصلحة المتعددين ومنابر نشر البيانات المفتوحة، مثل البيانات التعاونية لمكافحة الاتجار بالبشر الصادرة عن المنظمة الدولية للهجرة.

أخيرا، رحبت المنظمة الدولية للهجرة بالبيان الذي أدلى بها الأمين العام يوم الإثنين بشأن ليبيا. لقد دعا المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة في بيان صحفي صدر اليوم إلى النظر في اتخاذ عدد من الإجراءات المحددة المحتملة. إنّ النموذج التجاري للمهربين يكمن في صميم هذا الحدث الإنساني، وتعمل المنظمة الدولية للهجرة مع السلطات المحلية لتعطيل شبكات التهريب وتقديم المساعدة للضحايا. لقد ساعدت المنظمة الدولية للهجرة، منذ عام ٢٠١٥، حوالي ٠٠٠ ١٣ من المهاجرين الذين غادروا ليبيا على العودة طوعا إلى أكثر من ٣٠ بلدا في جميع أنحاء العالم.

ختاما، تدعم المنظمة الدولية للهجرة بشدة جهود المجلس الرامية إلى القضاء على الاتجار بالبشر في حالات الصراع، ونهيب بالمجلس مراعاة البعد الإنساني للأزمة الناجمة عن الاتجار بالبشر.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

السيدة إمنادزه (جورجيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أنضم إلى الزملاء الآخرين في تقديم الشكر للرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة الهامة. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام ومقدِّمي الإحاطات الإعلامية على مساهماتهم في وقت سابق من هذا اليوم.

يؤيد بلدي، جورجيا، البيان الذي أدلى به سابقا المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أضيف بعض النقاط التالية بصفتي الوطنية.

إنّ الاتجار بالبشر أفظع انتهاك لحقوق الإنسان، ويستخدمه المجرمون والجماعات الإرهابية ليس كمصدر للدخل فحسب،

بل أيضا كسلاح من أسلحة الإرهاب. فالأعداد المتزايدة من اللاجئين والمهاجرين، إذا تركت من دون معالجة، لن تفيد سوى المجرمين وتعزز قاعدتهم للتجنيد. ويشير تقرير الأمين العام أيضا إلى أنّ ”أنشطة الجماعات الإرهابية وغيرها من الجماعات المسلحة الضالعة في الاتجار بالبشر لا تزال تثير بالغ القلق“ (S/2017/939، الفقرة ٤) ”ويلزم فعل المزيد للتصدي للاتجار بالبشر في المناطق المتأثرة بالصراع“ (S/2017/939، الفقرة ٣)

لذلك، بينما نتصدى للاتجار بالبشر، يتعين علينا أيضا معالجة الأسباب الجذرية للهجرة، بما في ذلك مسألة المشردين داخليا. يجب علينا مواجهة التحدي على جميع المستويات، لا سيما في حالات الصراع أو ما بعد انتهاء الصراع.

بالأمس فقط، شعرنا جميعا بالجزع لرؤية اللقطات المزعجة لأسواق الرقيق في ليبيا. إذ أن الجريمة تزدهر حيثما تضعف سيادة القانون. ويتعين على المجتمع الدولي القيام بالمزيد، وعلى جناح السرعة، لمساعدة حكومة ليبيا في تأكيد حقوقها الإدارية، وإرساء الأسس للتنمية المستدامة في البلد، الأمر الذي يمكن أن يحول دون تكرار عبودية العصر الحديث. إنّ الاتجار بالبشر لا يحترم أي حدود. ويجب علينا تعزيز التعاون بشأن إنفاذ القانون، وإجراء التحقيقات، وتبادل المعلومات الاستخبارية.

لقد أصبحت مكافحة الاتجار بالبشر من بين الأولويات الأساسية لجورجيا منذ أكثر من عقد من الزمن. وشهدنا في التقارير العالمية تقييمات إيجابية بشكل متزايد للتدابير الخاصة التي اتخذناها لمكافحة الاتجار بالبشر. إنّ جورجيا، وفقا لمؤشر العبودية العالمي لعام ٢٠١٦، من بين البلدان التي تتخذ أنجع الإجراءات لإنهاء الاتجار بالبشر. فعلى سبيل المثال، في التقييم الثاني لفريق الخبراء المعني بالعمل لمكافحة الاتجار بالبشر جورجيا احتلت جورجيا المرتبة الأولى بين بلدان أوروبا الشرقية التي تبذل أقصى ما بوسعها من حيث الناتج المحلي الإجمالي، ونالت المرتبة الثانية على صعيد العالم. كما تحتل جورجيا المرتبة السابعة عشرة بين ١٦٧ دولة تتخذ أنجع الإجراءات للقضاء على الاتجار بالبشر بوجه عام.

اسمحوا لي أن أستعرض العوامل الرئيسية والدروس المستفادة بشأن ما نجح في بلدي وهي: استدامة الالتزام السياسي والاستمرار في تطوير الإطار التشريعي الذي يجرّم صراحة الاتجار بالبشر. نهج متعدد القطاعات ويضم أصحاب مصلحة متعددين، وفي حالتنا، يشمل مجلس التنسيق المشترك بين الوكالات، والوكالات المعنية بإنفاذ القوانين، والصندوق الحكومي لحماية الضحايا ومساعدتهم ومنظمات المجتمع المدني؛ التركيز على التحقيقات الاستباقية من جانب أفرقة التفتيش المتنقلة والوحدات الخاصة لمكافحة الاتجار بالبشر؛ وأخيرا، عملنا على زيادة الوعي العام بالاتجار بالبشر، وهو تدبير أساسي للوقاية.

إنّ جورجيا، بوصفها دولة موقعة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، تؤكد مجددا التزامها بألا تدخر جهدا في منع الاتجار بالبشر، ومعاقبة الجناة وحماية الضحايا. غير أنّ احتلال الاتحاد الروسي غير القانوني لمناطق أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا وتسخينفالي في جورجيا، يظل العائق الوحيد الذي يمنع حكومة جورجيا من الممارسة الكاملة لتدابيرها الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر.

لا توجد آليات لتحديد حالات الاتجار المزعوم بالأشخاص في الأراضي المحتلة وإجراء تحقيقات بشأنها وملاحقتها قضائيا على نحو فعال، بينما تواصل الدولة القائمة بالاحتلال فرض قيود لا مبرر لها على السكان المحليين، ولا سيما على المنحدرين من أصل جورجي. فالانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان تشمل، من بين أمور أخرى، انتهاك الحق في الحياة والأمن، وعدم التعذيب، وسوء المعاملة، والاختطاف، والاحتجاز التعسفي.

ختاما، أريد أن أؤكد مجددا تعهدنا بتوسيع نطاق التعاون الدولي الفعال عبر تدابير مراقبة الحدود من أجل منع ومكافحة الاتجار بالبشر المتصل بالصراعات. ندعو أيضا إلى زيادة اهتمام

المجتمع الدولي بمنح الآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان الوصول غير المعرقل إلى المناطق المحتلة من جورجيا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بلغاريا.

السيد بنايوتوف (بلغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود، بادئ ذي بدء، أن أشكر الرئاسة الإيطالية للمجلس على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة. تؤيد بلغاريا البيان الذي أُدلِيَ به باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

إن الاتجار بالأشخاص انتهاك جسيم لحقوق الإنسان، وهو شكل مربح جدا من أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وله تبعات هائلة على البشر وعلى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية. ويتطلب استجابة عالمية منسقة. لقد ازدادت المشكلة تفاقما بفعل الصراعات وما يعقبها من حركات نزوح كبرى للاجئين والمهاجرين الذين كثيرا ما يصبحون أهدافا سهلة لمختلف أشكال الاستغلال.

وتؤكد بلغاريا على أهمية الإسراع بالتعاون الدولي للقضاء على الاتجار بالبشر من خلال اتباع نهج شامل ومتعدد التخصصات وعابر للحدود. وينبغي تحسين التعاون بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد في ما يتعلق بتبادل المعلومات وتحديد هوية الضحايا وتقديم الدعم لهم وإعادة إدماجهم.

تؤكد بلغاريا من جديد التزامها بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين الملحقين بها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، ومكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، التي تشكل، إلى جانب القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، أساسا متينا من القانون الدولي في هذا المجال. ونود أن نسلط الضوء على أهمية القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، الذي اتخذه المجلس اليوم. ونرحب بالتركيز الخاص الذي يضعه القرار الجديد على حماية الأطفال، ولغته القوية بشأن حقوق الطفل التي تعتبر من الأولويات الرئيسية بالنسبة لحكومة بلغاريا. وكانت بلغاريا دولة رائدة بين البلدان الأوروبية في مجال سن تشريعات خاصة لمكافحة الاتجار بالبشر منذ فترة طويلة تعود إلى عام ٢٠٠٣، كما أن إطارنا القانوني والمؤسسي لمكافحة الاتجار بالأشخاص هو واحد من أكثر الأطر الموجودة شمولاً.

وتجرم بلغاريا الاتجار بالبشر، وقد فرضت عقوبات أشد في حالة الجرائم التي تشمل الأطفال. وتشمل تشريعاتنا أحكاماً لكفالة عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالبشر على تورطهم قسرا في أنشطة غير مشروعة. كما وضعنا آلية وطنية للإحالة من أجل دعم الأشخاص المتجر بهم بهدف تعزيز احترام حقوق الإنسان لضحايا الاتجار عن طريق تزويدهم بالدعم والحماية غير المشروطين على أساس مبدأ عدم التمييز.

إن استراتيجية بلغاريا الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، تتبع نهجا يركز على الضحايا، ويقوم على حقوق الإنسان، ويتمحور حول النشاط الجنساني ومراعاة احتياجات الأطفال. وتقدم لجنتنا الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي تنسق سياسة الدولة في هذا المجال ذي الأولوية، المساعدة لضحايا الاتجار في الملاجئ التي تمولها الحكومة في جميع أنحاء البلد. وقد قمنا في وقت سابق من هذا العام بإنشاء ملاجئ متخصصة للأطفال من أجل تحسين حماية الأطفال ضحايا الإتجار بالبشر، عن طريق تزويدهم بخدمات متكاملة مصممة خصيصا تشمل الدعم النفسي والاجتماعي والطبي والقانوني والمساعدة وإعادة الإدماج الاجتماعي.

وفي السنوات القليلة الماضية، زادت بلغاريا من قدرتها على كفالة حقوق ضحايا الاتجار بالبشر، مع التركيز بوجه خاص على الأطفال، وعززت مشاركتها في الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة هذه الجريمة. ويجري اتخاذ تدابير خاصة لإذكاء الوعي العام، ولا سيما بين الأطفال، وذلك بالاشتراك مع السلطات المحلية والمجتمع المدني والمتطوعين الشباب.

السيد محمد باندي (نيجيريا) (*تكلم بالإنكليزية*): يود الوفد النيجيري أن يشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، وعلى المذكرة المفاهيمية المتاحة لتوجيه مناقشتنا (S/2017/972، المرفق). كما نشكر الأمين العام، ومفوض الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، على تشاطرهم منظوراتهم بشأن هذا الموضوع الهام.

تؤيد نيجيريا البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل فنزويلا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

إن حالات النزاع تعرض المدنيين، وخاصة النساء والفتيات، لأخطار جسيمة، مثل الاتجار بالبشر والعنف الجنسي والاسترقاق. والجماعات الإرهابية، كتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعة بوكو حرام، قد أدخلت بعداً جديداً في مسائل الاتجار في الأشخاص والاستغلال الجنسي للنساء والفتيات. لقد صدمت أفعالها المشينة العالم وجلبت اهتماماً غير مسبوق لمحنة النساء والفتيات في حالات النزاع.

وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها يجب ألا تمر دون عقاب. ويسرنا أن نعلن أن بوكو حرام قد هُزمت عسكرياً. مع ذلك، ولئن كنا قد حققنا بعض النجاح في تحرير عدد لا بأس به من النساء والفتيات اللواتي كن محتجزات كرهائن، فلن نتوانى حتى يتم إطلاق سراح كل الرهائن وجمع شملهم مع ذويهم. ونود أن ننوه بالدور المهم الذي تقوم به جاراتنا، تشاد والكاميرون والنيجر، في الحرب ضد بوكو حرام.

ويسلم وفد بلدي بأهمية كفالة إبداء التعاطف مع الأشخاص الذين تم الاتجار بهم، ومعاملتهم باعتبارهم ضحايا عمل إجرامي، وألا يتعرضوا، وفقا للتشريعات المحلية، للعقاب أو الوصم بالعار بسبب أي أنشطة غير قانونية أكرهوا على الضلوع فيها. وبالمثل، من الضروري كسر حلقة الإفلات من العقاب التي قد تكون موجودة، ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم. وتشعر نيجيريا بالغضب إزاء تشغيل أسواق الرقيق في ليبيا حيث يباع الناس مثل السلع، وهذا عمل شائن يجب إدانته. ونحيط علما بتأكيدات الحكومة الليبية بأنه سيتم التحقيق في هذه القضايا. وتبين الحالة الليبية مدى تعقيد شبكات الاتجار والمعاملة اللاإنسانية التي يتعرض لها الضحايا. ونغتنم هذه الفرصة لنؤكد مجددا أنه لا ينبغي، في أي مرحلة من مراحل حركة المهاجرين – سواء في بلدان المنشأ أو في بلدان العبور أو بلدان المقصد – أن يتم استعبادهم أو معاملتهم معاملة لاإنسانية.

يجب أن تعمل كيانات منظومة الأمم المتحدة بصورة متضافرة لمكافحة الاتجار بالبشر في حالات النزاع وفي سياق الإرهاب، أثناء تأدية كل منها الولاية المنوطة بها. ونعتقد أنه يمكن تيسير ذلك من خلال تحسين التنسيق فيما بين الوكالات ذات الصلة. فالوكالات المختلفة لديها قدرات مختلفة من حيث الخبرة، وبالتالي فإن النهج المنسق يعزز فعالية الأمم المتحدة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر والإرهاب.

وفيما يتعلق بالكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء أن تحسن من تنفيذ الالتزامات القانونية لمكافحة الاتجار بالبشر، فنحن نرى ضرورة أن يكون هناك التزام أكبر بتنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة. وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، خير مثال على ذلك. فهو لا يوفر فقط أول تعريف دولي متفق عليه للاتجار بالأشخاص، بل ويضع للدول الأعضاء إطاراً للالتزامات والمعايير لصياغة استجابات وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. وتطبيق هذه الصكوك الدولية والقوانين المحلية ذات الصلة أمر بالغ الأهمية لضمان مساءلة الضالعين في الاتجار بالبشر في حالات النزاع.

وفيما يتعلق بالمساهمات الوطنية في الجهود العالمية لمكافحة آفة الاتجار بوجه عام، فقد عززت نيجيريا فعالية قوانينها المحلية بموجب قانون الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٥ الخاص بها،

عن طريق توسيع نطاق الجرائم التي تندرج تحت إطار الاتجار بالبشر. وفي هذا الصدد، فإن جرائم من قبيل تصدير الأشخاص لأغراض البغاء، وشراء الأشخاص من أجل الاستغلال الجنسي، واستخدام الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاما لأغراض البغاء أو الاستغلال الجنسي، أو في المواد الإباحية أو الدعارة، أو تشغيل بيوت الدعارة، أو الأسفار الخارجية التي تشجع على البغاء والاستغلال الجنسي، تُعامل بصفتها جرائم شنيعة يعاقب عليها بموجب قوانيننا.

إن إنشاء نيجيريا لوكالة وطنية لحظر الاتجار بالأشخاص في عام ٢٠٠٣ – مما أدى إلى إيجاد آلية دائمة لإنقاذ ضحايا الاتجار بالبشر ومساعدتهم ودعمهم وتقديم الطعام لهم، وكذلك لإلقاء القبض على مرتكبي هذا الاتجار ومحاكمتهم وسجنهم – قد ساعد على إعادة تركيز مكافحتنا للاتجار. وبفضل إنشاء هذه الوكالة، عُمِّمت مسألة الاتجار بالبشر بفعالية في السياسات والبرامج الحكومية الأوسع نطاقا المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون، والحكم الرشيد، والتعليم، وإدارة الكوارث الطبيعية وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع. وعززت الوكالة أيضا الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات الدينية والهيئات الدينية ووسائط الإعلام، فضلا عن مجموعات الحقوق المختلفة. ويتمثل جوهر هذه الشراكات في تيسير التآزر بين مختلف أصحاب المصلحة بغية التوصل إلى سياسات وتدابير يمكنها القضاء على هذا الخطر بصورة دائمة.

وفيما يتعلق بمسألة التخفيف من معاناة الضحايا، فإن إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، هو تطور جدير بالترحيب لأنه سوف يساعد على توفير وسيلة موثوقة لاستعادة سبل كسب العيش، وضمان إعادة إدماج الضحايا وإعادة تأهيلهم في المجتمع. ونحث على تقديم المزيد من التمويل والتبرعات من أجل ضمان التحقيق التام للأهداف الكامنة وراء إنشاء صندوق التبرعات الاستئماني، وتحقيق فائدة حقيقية للضحايا. ونود أيضا أن نؤكد تقديرنا للجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، في عملياتهما المتواصلة لإنهاء الاتجار بالأشخاص.

وفي نهاية المطاف، يجب أن نهدف إلى تعزيز الاتساق وبناء التحالفات لمواجهة هذه المسائل مباشرة. وتعتبر المسارات القانونية للهجرة عنصرا أساسيا في التعامل مع هذه المشكلة.

وتكتسي القدر نفسه من الأهمية الحاجة إلى المزيد من تقاسم المسؤولية بغية توفير الحماية لمن هم في حاجة إليها. ولتحقيق هذا الهدف، علينا تنفيذ الاستراتيجية الواردة في خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ويمكننا، بإقامة شراكات قوية واتخاذ نهج واضح، أن نضمن تقديم المجرمين إلى العدالة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بوتسوانا.

السيد سيسا (بوتسوانا) (*تكلم بالإنكليزية*): بادئ ذي بدء، أود أن أهنئ إيطاليا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر تشرين الثاني/نوفمبر وعلى عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع. ويرحب وفد بلدي بالمناقشة بشأن هذا الموضوع، الذي يلقى الاهتمام العالمي المتزايد بسبب الارتفاع الحاد في أعداد ضحايا الاتجار بالبشر والاختطاف طلبا للفدية على يد الجماعات الإرهابية في حالات النزاع.

وما فتئت حالات الاتجار بالبشر في ازدياد في المناطق المتضررة من النزاعات، مثل جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وبلدان حوض بحيرة تشاد، والعراق، وليبيا، وميانمار، وشمال شرق نيجيريا، والفلبين، والصومال، والسودان،

وسوريا، وكولومبيا، واليمن. ويجدر التأكيد على أنه لا يوجد بلد بمنأى عن الاتجار بالبشر. ويود وفد بلدي أيضا أن يشيد بمجلس الأمن على اتخاذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي أدان الاتجار بالأشخاص باعتباره انتهاكا لحقوق الإنسان للضحايا.

إن الاتجار بالأشخاص جريمة خطيرة تهدد الأمن البشري والكرامة وهو في أغلب الأحيان مرتبط بارتكاب فظائع خطيرة، مثل حصاد الأعضاء وجرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وكثيرا ما يؤثر الاتجار بالأشخاص على النساء والأطفال واللاجئين والمهاجرين والمشردين داخليا. وبناء على ذلك، تؤكد بوتسوانا مجددا على التزامها بالإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (القرار ١/٧٢)، الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٢٧ أيلول/سبتمبر.

وتعرب بوتسوانا عن استيائها من الاتجار بالأشخاص على نحو ما ترتكبه الجماعات الإرهابية وشبكات الاتجار لأغراض تمويل الأنشطة الإرهابية والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويشجع هذا النوع من الجريمة عدم الاستقرار والعمل القسري والبغاء والاسترقاق، والعنف الجنسي والاستغلال والاعتداء، وبالتالي مما يؤدي إلى تقويض حقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية المستدامة. وبالمثل، يدين بلدي أيضا تجنيد الأطفال واستخدامهم جنودا في النزاعات المسلحة.

ومن دواعي السرور أن نشير إلى أن هناك ١٨٩ دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و ١٧٢ دولة طرفا في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وهما صكان دوليان رئيسيان تسترشد بهما الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص. وبالإضافة إلى كون بوتسوانا دولة طرفا في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، فإنها أقرت قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام ٢٠١٤ وأنشأت لجنة منع الاتجار بالبشر لحظر الاتجار بالبشر ومنعه ومكافحته وأيضا لحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص ومساعدتهم وغير ذلك من الأمور ذات الصلة بالمسألة.

كما وضعت بوتسوانا خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠٢٠، يقدر أن تنفيذها الكامل سيكلف مبلغ ١١ ١١٨ ٥٠٠ دولار. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا العميق للدعم المستمر الذي نتلقاه من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووكالات الأمم المتحدة الأخرى بغية تدريب المدعين العامين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والمسؤولين القضائيين على تلك الجرائم الناشئة مثل الاتجار بالبشر، والإرهاب وغسل الأموال. وبفضل تلك المساعدة، نظمت بوتسوانا حملات لتثقيف الجمهور وبناء القدرات وحلقات عمل تدريبية للجهات الفاعلة المختلفة تهدف إلى إذكاء الوعي بظاهرة الاتجار بالأشخاص. وبغية زيادة الوعي العام بهذه الجريمة النكراء، دأبت بوتسوانا على الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص في ٣٠ تموز/يوليه منذ عام ٢٠١٥.

وعلى الصعيد الإقليمي، اعتمدت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي خطة عمل استراتيجية عشرية بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، تستمر من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٩، من أجل ضمان تقديم استجابة شاملة ومنسقة للاتجار بالبشر بإجراء البحوث، وتبادل المعلومات والتجارب والخبرات وأفضل الممارسات وبناء القدرات.

وفي الختام، أؤكد من جديد على التزام بوتسوانا نحو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه. وفي هذا الصدد، تدعو بوتسوانا إلى تعزيز التعاون الدولي والشراكات والمساعدة التقنية بغية منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وتوفير الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار بالبشر.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ملديف.

السيد محمد (ملديف) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر إيطاليا، رئيس مجلس الأمن لهذا الشهر، على عقد مناقشة اليوم بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للأمين العام على تقديمه لآخر المعلومات المستجدة بشأن هذا الموضوع.

ويشكل الاتجار بالأشخاص أحد أشكال الرق المعاصرة. وينبغي تجريمه في كل مكان في العالم. وجرم برلمان ملديف الاتجار بالأشخاص في عام ٢٠١٣، وتواصل حكومة ملديف اتخاذ تدابير قوية لمكافحة هذه الجريمة النكراء. ويمثل الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع إحدى أفظع الجرائم. وتضع حالات النزاع الأشخاص في أشد المواقف عرضة للخطر، ولكن الواقع أن مناطق النزاع أصبحت أرضا خصبة للأنشطة الإجرامية. ويقع الملايين من الناس فريسة للمتجرين بالبشر إذ أنهم يبذلون محاولات يائسة للهروب من العنف.

وتحيط ملديف علما بتزايد أهمية دور مجلس الأمن في مجابهة الاتجار بالبشر في حالات النزاع. فالقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) يدين جميع أعمال الاتجار بالبشر في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، وأبرزت المناقشتان المفتوحتان اللتان عقدتا العام الماضي بشأن هذا الموضوع (S/PV.7847 وS/PV.7898) مدى إلحاح معالجة المسألة.

وتعتقد ملديف أن الاستراتيجية الأفضل لوضع حد للجريمة البشعة للاتجار بالبشر هي إنماء ثقافة لاحترام الكرامة الإنسانية، والقيم الأساسية لحقوق الإنسان والمسؤولية عن احترام تلك الحقوق وإعلاء شأنها، ولا سيما حقوق النساء والأطفال وحقوق من هم في حالات التعرض للخطر. ولذلك من الضروري بشكل مطلق للأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى العمل مع الحكومات الوطنية على تعزيز قدرات المؤسسات ذات الصلة في تنفيذ القوانين والمعايير الوطنية والدولية لتقديم مرتكبي تلك الأنشطة الإجرامية إلى العدالة. وعندها فقط سنتمكن من إنماء ثقافة لن يسمح فيها أي إنسان باستعباد أخيه الإنسان.

وتستضيف ملديف عددا كبيرا من العمال المهاجرين في قوتها العاملة. وتسلم حكومة ملديف بأهمية حماية حقوق جالية المغتربين وأوجه الضعف المحتملة لأفراد تلك الجالية أمام المكائد الوحشية لعصابات الاتجار بالبشر عبر الحدود الوطنية. وكانت أولى التشريعات التي وقع عليها الرئيس عبد الله يامين عبد القيوم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لتصبح قانونا هي قانون مكافحة الاتجار بالبشر. ولمواصلة تعزيز تنفيذ هذا القانون، اعتمدت الحكومة خطة عمل وطنية خمسية لمكافحة الاتجار بالبشر على نطاق البلد.

وعلى الصعيد الدولي، انضمت ميانمار إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في شباط/فبراير ٢٠١٣. وفي عام ٢٠١٦، انضمت ملديف إلى البروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه.

ولكننا ندرك أن تنفيذ المعاهدات الدولية يتطلب أكثر من الخطط ؛ فهو يتطلب إبداء أعلى مستوى للإرادة السياسية واتخاذ مجموعة من التدابير الأخرى. وقبل كل شيء، يتطلب التعاون والتنسيق على الصعيد العالمي بشكل أقوى مما شهدناه وأيضا تبادل المعلومات وأفضل الممارسات. وستظل ملديف دائما شريكا فعالا في صياغة حلول مشتركة من أجل بناء عالم خال من الاتجار بالبشر، عالم خال من جميع أنواع الاسترقاق، وعالم يكون فيه لكل الدول وكل المجتمعات رأي في تشكيل مصيرنا المشترك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

السيد يعقوب (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشارك المتكلمين السابقين الإعراب عن تقديرنا لإيطاليا على عقد جلسة اليوم الحسنة التوقيت. ونود أيضا أن نشكر الأمين العام ومقدمي الإحاطات الإعلامية الآخرين على إحاطاتهم الإعلامية والتزامهم الثابت بالتصدي لمشكلة الاتجار بالبشر .

وترحب ماليزيا باتخاذ قرار المتابعة ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي سيعزز القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) في التصدي للجرائم البشعة المتمثلة في الاتجار بالأشخاص المحاصرين في حالات النزاع.

إن الاتجار بالأشخاص عمل غير مقبول على الإطلاق في أي سياق كان. والمتجرون بالبشر يجردون الناس من كرامتهم وينكرون عليهم الاحترام المتأصل في البشر كافةً. ويود وفدي أن يسلط الضوء بإيجاز على ثلاثة جوانب نعتقد أنها ستحدث تغييراً حقيقياً في التصدي لهذه الآفة.

أولاً، لا بد من تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء، فضلا عن المنظمات الإقليمية والدولية. ولذلك، ندعو الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الإضافية، التي توفر الركيزة الأساسية لعملنا المتضافر، إلى أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

وبالنظر إلى الأبعاد المتعددة الأوجه للاتجار بالأشخاص، التي ترتبط بالعنف الجنسي وتمويل الأنشطة الإرهابية، من الأهمية بمكان أن يعمل المجتمع الدولي على تعبئة الوسائل القانونية التكميلية للتحقيق في شبكات الاتجار وتعطيل نشاطها وتفكيكها. ونؤيد تماماً الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والهيئات الأخرى، فضلاً عن الشركاء الثنائيين، لتقديم الدعم الفني للدول الأعضاء لبناء وتعزيز قدراتها في مجال إنفاذ القانون.

لقد تعلمنا، كبلد مقصد وعبور، أن التعاون والتنسيق مع البلدان المجاورة والمجتمع الدولي أمران أساسيان في جهودنا المشتركة لمكافحة هذه الآفة البشعة. وفي هذا الصدد، اتخذت رابطة أمم جنوب شرق آسيا التزاماً موحداً بمكافحة الاتجار بالأشخاص ومنعه من خلال تنفيذ اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وخطة العمل المرتبطة بها، المعتمدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. ونقدر أيضاً الدعم القوي للجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي من جانب شركائنا في مؤتمر قمة شرق آسيا، على النحو الوارد في إعلانات المؤتمر المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

ثانياً، يجب أن يستخدم مجلس الأمن أدواته المتاحة بشكل أفضل لرصد الاتجاهات في أنشطة الاتجار بالبشر في مناطق النزاع المسلح، وتحديد الجناة ومساءلتهم. وينبغي أن تتاح للمجلس المعلومات والأدلة التي تثبت وقوع أعمال الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي في حالات النزاع وأن توجه إلى لجان الجزاءات ذات الصلة. ونؤيد إدماج التركيز على معالجة الاتجار بالأشخاص واستخدام العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح التي تنطوي على صلات واضحة بالأنشطة الإرهابية في عمل فريق الرصد التابع للقرار ١٢٦٧ والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وفي الوقت نفسه، يجب الاستفادة بشكل أفضل من الدور الحاسم للتوعية والدعوة الذي تضطلع به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وندعو إلى التفاعل المستمر للمجلس مع هاتين المبعوثتين، بما في ذلك من خلال الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ولجان الجزاءات المختلفة.

أخيراً، أود التأكيد على ضرورة تقديم الدعم للضحايا والناجين من الاتجار والعنف الجنسي لمساعدتهم على العودة إلى حياة آمنة ومستقرة. والنساء والأطفال الذين يتعرضون لأي انتهاك أو إيذاء، بما في ذلك الاتجار بالبشر والعنف الجنسي على أيدي داعش وبوكو حرام وما شابه، ينبغي اعتبارهم ضحايا يحق لهم الحصول على التمويل والمساعدة. وفي هذا الصدد، فإن قادة المجتمعات المحلية والقادة الدينيين يؤدون أدواراً محورية في كفالة إعادة إدماج الناجين وإعادة تأهيلهم والقضاء على وصمة العار التي قد تترافق مع المحنة التي مروا بها.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجدداً على عزم ماليزيا الثابت على مكافحة الاتجار بالأشخاص والقضاء عليه، وعلى التزامنا القوي كذلك بمواصلة العمل مع المجتمع الدولي حتى نضع حداً لتلك الجرائم ضد الإنسانية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة بليز.

السيدة يونغ (بليز) (*تكلمت بالإنكليزية*): ترحب بليز بهذه الفرصة التي تتيحها رئاسة إيطاليا لكي نؤكد مجدداً التزامنا الكامل بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وندين بكل قوة الاتجار بالأشخاص في المناطق المتضررة بالنزاعات المسلحة.

وبالرغم من اتخاذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، فإن التقارير عن محنة المهاجرين – ولا سيما الأخبار التي تواترت مؤخراً من ليبيا عن استرقاق البشر – تكشف عن أنه لا يزال هناك الكثير والكثير مما ينبغي القيام به على أعلى المستويات للتصدي لآفة الاتجار بالبشر.

وبليز تتفق مع الأمين العام في ملاحظته إذ يرى أن استجابتنا، في صميمها، يجب أن تستند إلى فهم مشترك للاتجار بالأشخاص والإطار القانوني للتعاون المقبول على نطاق واسع الوارد في البروتوكول المتعلق بالاتجار بالأشخاص واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك عدد من المعاهدات الأخرى لحقوق الإنسان، فضلا عن خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، والصكوك العالمية التي تركز على النساء والأطفال في النزاعات المسلحة، وخطة التنمية المستدامة الأوسع نطاقا، التي يمكن لها مجتمعة أن تعزز الجهود الدولية لمعالجة أشمل وبطريقة منسقة للعوامل التي تجعل الأكثر ضعفاً عرضة للاتجار والاستغلال. والأهم من ذلك، يتعين دمج تلك الصكوك في التشريعات الوطنية بالكامل، ورفع مستوى الوعي العام ووضع نهج محددة الأهداف، لا سيما في مجال إنفاذ القانون.

وفي عام ٢٠٠٣، سنت بليز قانون حظر الاتجار بالأشخاص وعدلته في عام ٢٠١٣ لجعله أكثر قوة. وفي عام ٢٠١٣ أيضاً، قمنا بسن قانون حظر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال. وقد استفادت بليز أيضاً من الدعم الإقليمي والدولي والشراكات مع المجتمع المدني لتوفير التدريب المستمر لبناء قدرتنا على الوقاية والحماية والمقاضاة من أجل التصدي للاتجار بالأشخاص.

ونسعى إلى زيادة تعزيز قدرتنا على مكافحة الاتجار بالأشخاص عن طريق تحسين برامجنا لمساعدة الضحايا؛ وتعزيز تدريب المحققين؛ وإنشاء وحدات متخصصة للتحقيق، وإعداد مدعين عامين وقضاة مخصصين؛ وتنفيذ نظام المسار السريع للنظر في قضايا الاتجار بالبشر. ونقوم بتلبية الاحتياجات الأساسية وتوفير المشورة والخدمات الطبية. ومع ذلك، ما زلنا نفتقر إلى الموارد المالية والبشرية لتوفير المساعدة الطويلة الأجل لتيسير إعادة الإدماج في قوة العمل والانتقال إلى السكن الذاتي من النظام الحمائي. ومن واقع تجربتنا، وجدنا أن اللغة وتدني مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة عقبات رئيسية تحول دون إعادة تدريب الضحايا والحصول على عمل مربح.

وبليز تقر بأهمية تحليل التدفقات المالية والمعاملات المتصلة بالاتجار بالأشخاص ودعوة الأمين العام للدول إلى زيادة

جهودها لجمع وتحليل وتبادل هذه البيانات المالية. وهذا مجال يتطلب مزيداً من التعاون لبناء القدرات حسب الحاجة.

وأصحاب التفكير السديد في بليز، وهم كثر، وحكومتها، حريصون على القضاء على هذه الآفة. وهي لا تقتصر على عرق أو بلد بعينه. ولذلك، يتعين أن يضطلع كل بلد بدوره لوضع حد للاتجار بالبشر. وتلك مسألة ملحة للغاية وضرورة أخلاقية.

والمناقشة المفتوحة اليوم، وعلى خلفية الصور البيانية الأخيرة لاسترقاق البشر، هي فرصة لحفز الإجراءات الدولية للتصدي على وجه التحديد لمحنة الأشخاص في النزاع المسلح في سياق الجهود العالمية الأوسع لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وبليز شاركت في تقديم مشروع القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، وهي ملتزمة بالقيام بدورها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد دوارتي لوبيز (البرتغال) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئاسة الإيطالية للمجلس على عقد هذه المناقشة المفتوحة وأن أهنئكم، سيدي الرئيس، على اتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) اليوم، الذي شاركت بلادي في تقديمه، والذي يبني على الزخم المتولد عن القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦).

وأود أيضا أن أشكر الأمين العام والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص ومفوض الاتحاد الأفريقي للسلم والأمن، على بياناتهم الشاملة هذا الصباح.

والبرتغال تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

إن الاتجار بالبشر أحد أخطر انتهاكات حقوق الإنسان، وهو يشكل اعتداء على كرامة الإنسان وسلامته. وفي كل عام، يقع الملايين من الرجال والنساء والأطفال ضحايا للاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال، بما في ذلك الاسترقاق والعمل الجبري وإزالة الأعضاء والبغاء أو غير ذلك من أشكال الاستغلال الجنسي.

إنه واقع معقد، وعابر للحدود الوطنية في معظم الحالات. وكثيراً ما يتفاقم الاتجار بالبشر في حالات النزاع والأزمات الإنسانية ويتعاظم بسبب عوامل الفقر وعدم المساواة بين الجنسين والبطالة وضعف سيادة القانون وسوء الحكم. وفي السنوات الأخيرة، بل وقبل بضعة أيام، تواترت بشكل حاد للغاية تقارير مزعجة عن وقائع مثل أسواق النخاسة التي كنا نود لو أنها انزوت في أحلك أركان التاريخ البشري.

كما نلاحظ بقلق أن الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والفتيات، في حالات النزاع قد أصبح اتجاها متزايدا، وكثيرا ما يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب.

وفي عالمنا اليوم، يتحول الأفراد إلى سلع وتُمحى كرامتهم الإنسانية المتأصلة. ولكي يكون أي تدخل تدخلا فعالا، فإنه يجب أن يستند إلى جهود مشتركة ومنسقة في مجالات الوقاية والتوعية والدعم والقمع على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية. إنها قضية عالمية حاسمة تتطلب اتخاذ إجراءات جماعية فعالة. ويجب تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

وتحث البرتغال جميع الوفود، التي لم تفعل ذلك بعد، على الانضمام إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وعلى التصديق عليه. فالبروتوكول يوفر أساسا واسع النطاق لاتخاذ إجراءات ضد المتجرين، وكذلك توفير الحماية والمساعدة للضحايا.

وقد وضعت البرتغال خطتها الوطنية الأولى لمكافحة الاتجار بالبشر عام ٢٠٠٧، بمشاركة القطاع العام والمجتمع المدني. ويجري حاليا تنفيذ الخطة الوطنية الثالثة لمكافحة الاتجار، والتي

تنطوي على تدابير السياسة العامة التي تركز على الوقاية والتوعية والبحوث، والتعليم والتدريب، والتعاون وإجراء التحقيقات الجنائية.

إن الاتجار بالبشر إحدى أشنع الجرائم ضد الكرامة الإنسانية. ومنع الاتجار بالبشر والمعاقبة عليه أمرحاسم لتحقيق مستقبل تسوده الكرامة والحرية لجميع بلداننا وجميع شعوبنا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الكويت.

السيد العتيبي (الكويت): بداية، أود أن أهنئ بلدكم الصديق، إيطاليا، على تولي رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأشكركم على عقد هذه المناقشة الهامة. كما نود أن نضم صوتنا للبيان الذي أدلت به فنزويلا نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

نتقدم كذلك بالشكر لكل من معالي الأمين العام للأمم المتحدة، السيد أنطونيو غوتيريش؛ والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، السيد يوري فيدوتوف؛ والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، السيدة ماريا غراتسيا جيامارينارو، ومفوض الاتحاد الأفريقي للسلم والأمن، سعادة السفير إسماعيل شرقي على إحاطاتهم الإعلامية القيمة صباح هذا اليوم.

أدان مجلس الأمن بالإجماع في قراره ٢٣٣١ (٢٠١٦) جميع حالات الاتجار بالأشخاص في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة بوصفها انتهاكا لحقوق الإنسان وأعمالا تقوض سيادة القانون، وتمول الجماعات الإرهابية، وتشكل عاملا من عوامل التجنيد لهذه الجماعات. وفي هذا الإطار، نرحب باعتماد مجلس الأمن للقرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) صباح هذا اليوم. كما توضح التقارير المعروضة في إطار هذه المناقشة إحصاءات مفزعة بشأن تنامي ظاهرة الاتجار بالبشر، وتؤكد كذلك العلاقة السببية بين النزاعات وظاهرة الاتجار بالبشر. فإن نظرنا إلى النزاعات الدائرة في أنحاء مختلفة من العالم، والنتائج الوخيمة التي نجمت عنها، نرى أن الهجرة القسرية هي في مقدمة إفرازات تلك النزاعات التي أجبرت مئات الآلاف من البشر على ترك أوطانهم سعيا وراء حياة آمنة وكريمة. كما شاهدنا مؤخرا الصور المؤلمة للضحايا الذين دفعوا حياتهم جراء استغلال تجار البشر للمهاجرين. ونكرر كلمات الأمين العام في التأكيد على أن العبودية لا مكان لها في عالمنا. وهذه الأعمال هي من أشد انتهاكات حقوق الإنسان فظاعة، ويمكن أن ترقى إلى مستوى الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وهذا يذكرنا أيضا بضرورة التصدي لتدفقات الهجرة بطريقة شاملة وإنسانية من خلال التعاون الإنمائي الذي يهدف إلى معالجة أسبابها الجذرية.

وقد أكدت عدد من التقارير الأخيرة على العلاقة بين النزاعات والاتجار بالبشر، بما في ذلك تقرير الأمين العام حول الاتجار بالأشخاص في النزاعات المسلحة عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦)، وآخر تقرير عالمي حول الاتجار بالأشخاص لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بالإضافة إلى تقارير المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال (أنظر A/HRC/32/41 وA/71/303)، حيث تبين تلك التقارير أن الاتجار بالأشخاص في المناطق المتأثرة بالأزمات الإنسانية والنزاعات المسلحة يبرز في أشكال مختلفة من الاستغلال، بما في ذلك الاستغلال الجنسي والرق والممارسات المماثلة. كما يستخدم الاتجار بالبشر كتكتيك للإرهاب من قبل العديد من الجماعات الإرهابية، بما في ذلك ما يسمى بتنظيم داعش وبوكو حرام وحركة الشباب، حيث لا تزال الفتيات والنساء يقعن ضحايا للاستغلال، ويجبرن على الزواج، ويقدمن مكافأة للمقاتلين والمرتبطين بهذه الجماعات. كما يمثل الاتجار بالبشر انتهاكا خطيرا لحقوق الإنساء، وأصبح أيضا مصدرا حاسما لتمويل الجماعات الإرهابية وشبكات الجريمة عبر الوطنية.

تعد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أداة هامة وحيوية لمكافحة انتشار وباء الاتجار بالبشر، حيث إنها تعالج بعض الأسباب الجذرية التي تجعل الناس عرضة للاتجار. ونرى أن مكافحة الاتجار والنهوض بالتنمية المستدامة موازية. ومن أبرز العلامات الواعدة على العزم المتزايد لمكافحة الاتجار بالأشخاص هو أن ثلاثة أهداف من أصل ١٦٩ هدفا في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ مكرسة مباشرة لمكافحة الأبعاد المختلفة من الاتجار بالبشر.

تؤمن دولة الكويت بأهمية الوقوف على الأسباب الجذرية لتنامي ظاهرة الاتجار بالبشر، لا سيما في النزاعات المسلحة. ويود وفد بلادي التأكيد على التزام دولة الكويت بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومواصلة السعي لمكافحة الاتجار بالبشر، حيث أصدرت حكومة الكويت القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٣ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. كما انضمت دولة الكويت إلى العديد من الصكوك الدولية ذات الصلة بمكافحة الاتجار بالبشر.

تتمثل المسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين. وبالتالي، فإن مجلس الأمن يتحمل مسؤولية جماعية في مكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، حيث لديه الإطار القانوني الدولي ذا الصلة. ويتعين علينا تعزيز انخراطنا في العمل من ضمن ذلك الإطار. وفي حين أن زيادة التركيز على التصدي للاتجار بالأشخاص وصلاته مع الإرهاب والنزاعات المسلحة أمر قد آن أوانه، يجب علينا أن نعزز التعاون الدولي من أجل الاستفادة بشكل أفضل من مختلف الآليات القائمة، بما في ذلك من خلال زيادة فعالية التنسيق بين مختلف كيانات الأمم المتحدة.

وفي الختام، أود أن أثني على الدور القيادي الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، وجميع أجهزة الأمم المتحدة المعنية لما يبذلونه من جهود حثيثة للحد من جميع أشكال الاتجار بالبشر. وأجدد التزام دولة الكويت بمواصلة العمل ودعم جهود المجتمع الدولي للقضاء على هذه الجريمة بسنها للقوانين والأنظمة التشريعية الرادعة لها، وتكثيف الجهود الوطنية الرامية إلى القضاء نهائيا على جريمة الاتجار بالبشر.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل أذربيجان.

السيد ميكاييلي (أذربيجان) (*تكلم بالإنكليزية*): نشكر الرئاسة الإيطالية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع. كما نعرب عن الامتنان للأمين العام ومقدمي الإحاطات الإعلامية الآخرين على بياناتهم.

على النحو المبين أثناء المداولات، إن الاتجار بالأشخاص سبب ونتيجة للنزاع وعدم الاستقرار. وفي هذا الصدد، نلاحظ بقلق الصلات القائمة بين الاتجار بالأشخاص والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما أن تجنيد الأطفال واستخدامهم للقتال، والصلة المتزايدة بين الاتجار بالبشر وتمويل الإرهاب مدعاة قلق بالغ. كما أن التدفقات الكبيرة للاجئين والمهاجرين تزيد من تفاقم الحالة وتعرض المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال، لخطر الاتجار بالبشر. كما نعرب عن قلقنا إزاء أنه غالبا ما تعتبر الجماعات المسلحة السكان المدنيين أغراضا يمكن الاتجار بها.

ويؤكد القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، الذي اعتمد اليوم، على أن بعض الأعمال أو الجرائم المقترنة بالاتجار بالأشخاص في سياق النزاعات المسلحة يمكن أن تشكل جرائم حرب. ونتفق تماما مع الحكم الوارد في القرار بأن الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والفتيات، في سياق النزاعات المسلحة، لا ينبغي ربطه بأي ديانة أو حضارة.

وتدين أذربيجان بشدة جميع أعمال الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك في حالات النزاع. وينبغي، أولا وقبل كل شيء، بذل

كل الجهود من أجل تحديد الأسباب الجذرية والعوامل المحركة التي تهيئ تربة خصبة للاتجار بالبشر والقضاء عليها، ومساءلة الجناة، وتوفير ما يلزم من المشورة القانونية والنفسية والمادية والمساعدات الأخرى المقدمة للضحايا.

ويشير تقرير الأمين العام (S/2017/939) بوضوح إلى أن الاتجار بالبشر في حالات النزاع ييسره ضعف أو انهيار سيادة القانون. وبالتالي، فإن تعزيز سلطة الدولة وسيادة القانون أمر أساسي لمكافحة وتعطيل وتفكيك الشبكات الضالعة في ممارسة هذا الشر مكافحة فعالة.

وترحب أذربيجان بالاهتمام المتزايد بمكافحة الاتجار بالأشخاص على الصعيد العالمي. ولعل خير شاهد على تزايد الاعتراف الدولي بالتهديد الذي يشكله الاتجار بالبشر هو الإشارة المحددة إلى إنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، والإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢)، وكذلك المناقشات الثلاث المفتوحة التي عقدها مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع خلال العام المنقضي. ونعتقد أنه سيتم تناول هذه المسألة كذلك بشكل واف في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

ويشجع الأمين العام، في تقريره، الدول الأعضاء على اتخاذ عدد من الخطوات لمكافحة آفة الاتجار بالبشر، تتراوح من الانضمام إلى الصكوك الدولية ذات الصلة إلى النهوض بالتعاون الدولي وتعزيز التنسيق بين الحكومات. وقد صدقت أذربيجان في عام ٢٠٠٣ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية وبروتوكولها بشأن منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. وقمنا خلال فترة الـ ١٤ سنة التي انقضت منذ ذلك الحين باعتماد ثلاث خطط عمل وطنية وإدراج أربع مواد تحدد المسؤولية عن الاتجار بالبشر في قانوننا الجنائي. وأُنشئت وحدة خاصة للسياسات بمعرفة وزارة الداخلية. وأُنشئت آلية تنسيق وطنية لتنسيق أنشطة الوزارات التنفيذية ومنظمات المجتمع المدني والشركاء الأجانب المنخرطين في مكافحة الاتجار بالبشر. ويجري تبادل المعلومات بشأن مكافحة الاتجار بالبشر من خلال ٩٠ اتفاقا ثنائيا ومتعدد الأطراف. وقد تم توقيع مذكرات وبروتوكولات مع ٤٠ بلدا.

كما تواصل أذربيجان بذل جهودها المستمرة لرفع مستوى الوعي بمحنة الآلاف من النساء والأطفال الذين يؤخذون رهائن في جميع أنحاء العالم من خلال المشاركة في تقديم مشروع قرار لجنة وضع المرأة، الذي يقدم كل سنتين، بشأن إطلاق سراح النساء والأطفال الذين يؤخذون رهائن في النزاعات المسلحة، بمن فيهم الذين سجنوا فيما بعد.

في الختام، أود أن أعيد تأكيد تصميم حكومة بلدي الذي لا يتزعزع على مكافحة الاتجار بالأشخاص والممارسات المماثلة الأخرى.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة.

السيدة الحفيتي (الإمارات العربية المتحدة): السيد الرئيس، يسرني باسم الإمارات العربية المتحدة أن أهنئ إيطاليا على رئاستها لمجلس الأمن وأن أشيد بعقدها هذه الجلسة الهامة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، وأن أشكر الأمين العام وجميع من قدموا إحاطات إعلامية اليوم.

لقد طالت جريمة الاتجار بالأشخاص جميع أنحاء العالم، فلا توجد دولة بمأمن عن آثار هذه الجريمة. ونأمل في أن تسهم مناقشة اليوم في مساعدة جميع الدول على مواجهة أثر الصراعات وانعدام الاستقرار في تفاقم مشكلة الاتجار بالأشخاص.

وتشكل مشكلة الاتجار بالأشخاص مصدرا للقلق، خاصة في منطقة الشرق الأوسط، منطقتنا، حيث أدت الحروب

وعمليات النزوح إلى تمزيق المجتمعات المحلية وتدمير وسائل الحماية الاجتماعية. وفي هذه السياقات الهشة، تمكنت داعش وغيرها من الجماعات المتطرفة والإرهابية من إجبار الأبرياء على القتال والعمل القسري، وهي أساليب إرهابية ترتبط ارتباطا وثيقا بالأيديولوجيات المتطرفة. وعندما يتعرض الضعفاء للاستغلال، تكون النساء والفتيات هن الأكثر تضررا. وباعتباره أحد أبرز المؤيدين للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مستوى العالم، يرى بلدي أن هذه القضية بالغة الخطورة وتثير القلق، لكون أن النساء يشكلن حجر الزاوية في أسرهن ومجتمعاتهن المحلية. لذا، فإن الجرائم التي ترتكب بحقهن، يكون لها تداعيات كبيرة على المجتمع بأسره.

ولذلك، تتعامل دولة الإمارات مع مشكلة الاتجار بالبشر بشكل جدي على كافة المستويات، حيث قامت، منذ عام ٢٠٠٧، بتعزيز الأطر القانونية والسياسات الوطنية والبنية الأساسية الاجتماعية للمساعدة في مكافحة الاتجار بالبشر. ومن خلال هذه الاستراتيجية الشاملة، تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر بمتابعة حوادث ومعدلات تقديم الحالات إلى القضاء لإخضاع مرتكبي هذه الجريمة للمساءلة. كما تتعاون مع الوكالات المعنية لمساعدة الناجين من عملية الاتجار بالأشخاص، من خلال تقديم المشورة وتوفير المأوى والإقامة وإعادة توطينهم، إلى جانب تدريب جهات إنفاذ القانون على مكافحة الاتجار بالبشر ونشر وتعزيز الوعي العام بهذه الجريمة في جميع أنحاء الدولة.

وللقضاء على هذه المشكلة بصورة فاعلة، ندرك أنه في حين يتعين علينا وقف الاتجار بالأشخاص داخل حدودنا، يتعين علينا أيضا أن نتعاون مع البلدان التي تنشأ فيها مشكلة الاتجار بالبشر. لذلك، تعمل دولة الإمارات مع حكومات الدول الأعضاء لضمان إنشاء قنوات مشروعة للهجرة من خلال تعزيز سيادة القانون لحماية المواطنين وإتاحة الفرص الاقتصادية لمنع الظروف التي تتيح المجال أمام المتجرين لاستغلال البشر. وتحقيقا لهذه الغاية، أبرمت دولة الإمارات مذكرات تفاهم مع خمس دول – كانت آخرها الهند – بهدف المساعدة لمعالجة الأوضاع في بلدان المنشأ.

وتدعو دولة الإمارات إلى اتخاذ إجراءين على المستوى الدولي، وبشكل خاص عند التعامل مع الأزمة في المنطقة. أولا، الاستجابة المتكاملة، حيث تشكل جهود مكافحة الاتجار بالبشر تحديات عديدة ومعقدة. وبالتالي، يجب دمج مكافحة الاتجار بالأشخاص بصورة شاملة في أي استجابات تتم للصراعات أو الأزمات التي تحدث في جميع أنحاء العالم، خاصة في منطقتنا. ويمكننا تحقيق هذه الاستجابات المتكاملة عن طريق تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص، والذي ينبغي أن تيسره الأمم المتحدة.

ثانيا، ترتبط مشكلة الاتجار بالأشخاص ارتباطا وثيقا بالوضع الراهن للهجرة العالمية. لذا، يجب أن يشتمل التوافق على الاتفاق العالمي المقبل بشأن الهجرة الآمنة والنظامية والمنظمة، واعتماده، على أحكام تتعلق بالاتجار بالبشر. وندعو الدول الأعضاء إلى المشاركة بفعالية في هذه العملية بغية ضمان التوصل إلى نتائج إيجابية. إن هذه الإجراءات تهدف إلى التصدي لمشكلة الاتجار بالبشر، ويتعين علينا أيضا أن نتصدى لأسبابها الجذرية وأن نضع استراتيجية للوقاية تشمل تحقيق التنمية المستدامة والشاملة للجميع.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كينيا.

السيد كاماو (كينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشيد وفد بلدي بإيطاليا على عقد مناقشة اليوم المفتوحة الهامة بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، ويرحب بالإحاطات الإعلامية الزاخرة بالمعلومات. كما نحيط علما بتقرير الأمين العام (S/2017/939) عن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع

المقدم، عملا بالقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). وكذلك نحيط علما بالإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمهما ممثل الاتحاد الأفريقي وممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ونرحب برسائلهما القوية ونقدرها.

كما توجه كينيا تحية خاصة إلى إيطاليا. فقد كانت استجابتها لأزمة الهجرة نموذجية وإنسانية وحضارية. ويجب الإشادة بحكومة وشعب إيطاليا على إنسانيتهما وتصميمهما على إبراز الوجه الإنساني للأزمة التي نواجهها.

وتدين كينيا أي شكل من أشكال الاتجار بالبشر وتعتبره إهانة غير مقبولة للبشرية. إن سكان المناطق المتضررة من الأزمات معرضون بصفة خاصة للاتجار ولباقي أشكال الاستغلال، بما في ذلك الاستغلال الجنسي والعمل القسري وإزالة الأعضاء والاسترقاق. ونُذكر باختطاف التلميذات في شيبوك على يد جماعة بوكو حرام، والذي كان تذكرة مروعة بمدى تطور الاتجار بالبشر ليصبح سلاحا من أسلحة الإرهاب التي يستخدمها المجرمون. ولا يوجد أي بلد أو منطقة بمأمن من هذه الأشكال المعاصرة للجريمة المنظمة عبر الوطنية.

إن كينيا هي إحدى الدول الموقعة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وقد سنت قوانين ودشنت سياسات لتنفيذ قرارات مجلس الأمن. وجرى بموجب قانون كينيا لمكافحة الاتجار بالأشخاص إنشاء الآليات المؤسسية اللازمة لحماية ودعم الأشخاص المتجر بهم، والتي تشمل مراكز إعادة تأهيل ضحايا الاتجار. كما إننا نولي اهتماما خاصا بمسائل التبني غير القانوني للأطفال والاستغلال الاقتصادي والجنسي والرق والعمل القسري.

وقد صدر ”قانون حماية الضحايا“ في المقام الأول لحماية الضحايا الضعفاء الذين يتم إنقاذهم من المتجرين. وتتضمن خطة عملنا الوطنية خريطة طريق متماسكة وواقعية للتصدي للاتجار بالبشر ومكافحته، بما في ذلك من خلال إذكاء الوعي، وفي الوقت نفسه، تحديد ملامح مسائل الاتجار بالبشر على نحو بارز في الأوساط العامة وفي الدوائر الإعلامية.

وتدعو كينيا إلى تعزيز التعاون الدولي لتمكين جميع الدول الأعضاء من مساءلة المسؤولين عن الفظائع التي ارتكبت في شكل الاتجار بالبشر والجرائم الأخرى ذات الصلة.

وعلى غرار وفود أخرى، يود وفد بلدي أن يسترعي انتباه مجلس الأمن إلى الحالة الفظيعة في ليبيا، حيث يباع الأفارقة في المزاد كالقطيع في أسواق الرقيق العلنية. وما من شيء أشد مدعاة للحزن والاشمئزاز من ممارسة الرق علنا، في وضح النهار أمام آلات التصوير الإخبارية.

وقد حددت محكمة العدل الدولية توفير الحماية من الرق بوصفه التزاما تجاه جميع الأشخاص، وهو التزام على كل دولة تجاه المجتمع الدولي ككل. ولقد أُعترف على الصعيد العالمي بان ممارسة الرق تشكل جريمة ضد الإنسانية، ويعد الحق في التحرر من الاسترقاق أساسي لدرجة أنه يُتوقع أن تتمكن جميع الأمم التي لها سمعتها في سياق هذه المسألة المحددة من عرضها على محكمة العدل الدولية بمحض إرادتها.

وأود أن أذكر المجلس بأن اتخاذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) أسهم إسهاما كبيرا في انهيار القانون والنظام في ليبيا. فهذا القرار، الذي اتخذ ضد إرادة الاتحاد الأفريقي، سيظل دائما وصمة وإدانة لمجلس الأمن. لقد كان بالفعل يتسم بقصر النظر ودليلا على العجرفة، وقد سبب مزيدا من المعاناة والكرب أكثر مما سعى إلى معالجته. إن أعمال مجلس الأمن هي التي أدت إلى جعل الساحل الليبي الذي يمتد ١ ١٠٠ ميل حدودا مفتوحة للمتجرين والمهربين الذين أصبحوا تجارا للموت والمعاناة الإنسانية التي لا توصف. ولذا فإن مجلس الأمن عليه التزام خاص بمعالجة الحالة في ليبيا، والقيام بذلك بنفس التصميم الذي سعى به إلى اتخاذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١).

وللأسف، فقد فاقم من محنة المهاجرين الذين يعبرون عن طريق ليبيا سياسة الاتحاد الأوروبي لتمويل، وتدريب وتجهيز جماعات غير محددة في ليبيا لاعتراض واحتواء المهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط ووضعهم في معسكرات اعتقال. إن هذه السياسة غير إنسانية، وينبغي أن تدفع المجتمع الدولي لأن يتصدى لها بإبداء سخطه وإدانته الأخلاقية، وأن بطالب بالوقف الفوري لسياسات الاتحاد الأوروبي التمييزية هذه، إن لم تكن عنصرية، والتي تتنافى مع الضمير الإنساني وتشجع الانتهاك المروع لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) يعد بمثابة الخطيئة الأصلية التي مهدت السبيل إلى فتح أسواق الرقيق في ليبيا، فمما يعزز هذه الحالة المريعة الآن استجابة الاتحاد الأوروبي المحزنة والتمييزية تجاه المهاجرين.

فيجب أن يتولى الاتحاد الأوروبي زمام القيادة في السعي إلى حلول إنسانية ومستدامة للمهاجرين في معسكرات الاحتجاز في ليبيا، بما في ذلك كيفية التعامل مع من تم بيعهم كرقيق. كما يجب أن تشمل الحلول إيجاد المسارات القانونية للمهاجرين، الساعين إلى إعادة توطينهم في بلدان ثالثة، والعودة الطوعية بكرامة للراغبين في العودة إلى بلدانهم الأصلية وضمان عدم استمرار انتهاك حقوق الإنسان الخاصة بهم.

وتدعو كينيا إلى اتخاذ إجراءات سريعة لوقف مزادات الرقيق، وتطلب أن يكفل مجلس الأمن وقف هذه الأعمال فورا، وإنقاذ المحتجزين في السجون أو في ظروف بائسة أخرى. كما تدعو كينيا مجلس الأمن إلى العمل بالتشاور الوثيق مع الاتحاد الأفريقي على تعيين لجنة تحقيق مشتركة لإجراء التحقيقات والاستفسارات الشاملة في المسألة. ونحن مقتنعون بأن هذه القضايا هي الأجدر باتخاذ الإجراءات العاجلة من جانبنا حيث أنها أشد الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي شهدناها في عصرنا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار.

السيد سوان (ميانمار) (*تكلم بالإنكليزية*): يشكر وفد بلدي الرئاسة الإيطالية للمجلس على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة وعلى مذكرتها المفاهيمية (S/2017/972، المرفق)، مما يمهد الطريق لإجراء مداولات فعالة بشأن الموضوع المعروض علينا. وتؤيد ميانمار البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

لقد أصبح خطر الاتجار بالأشخاص، أو الرق المعاصر يشكل تهديدا متزايدا يؤثر في جميع البلدان في شتى أنحاء العالم. ونحن نشاطر الأمين العام قلقه العميق بشأن التقارير الإخبارية عن المهاجرين الأفارقة الذين يُزعم بيعهم كرقيق اليوم. ونظرا لأن مسألة الاتجار بالأشخاص هي مسألة عابرة للحدود بطبيعتها، يجب علينا جميعا أن نعمل معا على الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي لمواجهة هذا الخطر العالمي.

ونرحب باعتماد الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢). وترحب ميانمار أيضا ببرامج المساعدة التقنية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) لدعم الدول الأعضاء في تنفيذ البروتوكول بشأن منع وقمع الإتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه، وذلك بالتعاون الوثيق مع مكاتب الأمم المتحدة القطرية والشركاء الآخرين.

ومن جانبنا، دأبت ميانمار على مضاعفة جهودها لمكافحة مسائل الاتجار بالأشخاص باعتبارها قضية وطنية على مدى الـ٢٠ عاما الماضية. ونركز إجراءاتنا في مجالات الوقاية والحماية والملاحقة القضائية وتنسيق السياسات. وفي عام ٢٠٠٥، قمنا بسن قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص. وعُززت وحدة إنفاذ

القانون في مجال مكافحة الاتجار بالبشر. وأجريت أنشطة توعية في جميع أنحاء البلد.

وتتعاون ميانمار تعاونا وثيقا مع بلدان المنطقة من خلال التوقيع على اتفاقات ثنائية ووضع الآليات المناسبة. وفي السياق الإقليمي، صدقت ميانمار في أوائل هذا العام، على اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن الاتجار بالأشخاص. وكدولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول الاتجار بالأشخاص، نعمل بشكل وثيق مع بلدان المنطقة ومع وكالات الأمم المتحدة، وبخاصة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر. وتعتقد ميانمار أنه ينبغي تعزيز التعاون بين البلدان من خلال الأطر القانونية المقبولة.

إن الأزمات الإنسانية الناجمة عن الكوارث الطبيعية أو النزاعات تخلق أوضاعا يغدو فيها السكان الذين يعيشون في المناطق المتأثرة عرضة لخطر الاتجار. ولا يمكن القضاء على هذه الظاهرة عن طريق الإجراءات التي تتخذها الحكومات وحدها. فنحن بحاجة إلى المشاركة البناءة مع القطاع الخاص. ولذلك، أود أن أشكر حكومتي أستراليا وإندونيسيا على مبادرتهما بتنظيم منتدى الأعمال التجارية والحكومية في عملية بالي في آب/أغسطس ٢٠١٧، لمناقشة الشفافية في سلسلة الإمداد وتقديم توصيات بشأنها، ومنع الاتجار بالأشخاص والرق المعاصر.

وتعد التدابير الوقائية ذات أهمية بالغة في التصدي لمسألة الاتجار بالأشخاص. وبصرف النظر عن الظروف الاستثنائية للنزاعات والكوارث الطبيعية يشكل الفقر، والاكتظاظ السكاني، ونقص فرص العمل في العديد من أقل البلدان نموا أسبابا جذرية أيضا للاتجار. ولذلك نشجع جميع أصحاب المصلحة على الاستفادة الفعالة من الأهداف ذات الصلة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ضمن الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص.

ومن اللازم أن تستند مكافحة ذلك الاتجار إلى التعاون فيما بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وينبغي تجنب إضفاء الطابع السياسي على مكافحة الاتجار بالأشخاص لأن ذلك لن يفيد كحل للمشكلة.

لقد أسفرت الهجمات الإرهابية التي وقعت في ٢٥ آب/أغسطس ضد ٣٠ من مخافر الشرطة وإحدى القواعد العسكرية في ميانمار وما أعقب ذلك من أعمال إرهابية عن حالة إنسانية مأساوية للغاية في ولاية راخين في ميانمار. كما أننا نتشاطر القلق من أن يقع الأشخاص الذين فروا عبر الحدود إلى بنغلاديش في أيدي المتجرين بالأشخاص. وبهدف اتخاذ تدابير لمنع هذه الحالة، شاركت ميانمار في الاجتماع المخصص الذي عقدته حكومتا أستراليا وإندونيسيا في الشهر الماضي في جاكرتا.

وفي روح من حسن الجوار، نعمل بهمة مع بنغلاديش بشأن العودة الطوعية والآمنة والكريمة للأشخاص الذين لجأوا إلى الجانب الواقع في بنغلاديش. وستبدأ عملية الإعادة إلى الوطن في غضون ثلاثة أسابيع بعد التوقيع على اتفاق ثنائي لترتيب إعادتهم إلى الوطن.

وسيتم إنشاء فريق عامل مشترك لتنسيق عملية الإعادة إلى الوطن. ويحدونا أمل قوي في توقيع الاتفاق الثنائي بشأن ترتيبات الإعادة إلى الوطن في القريب العاجل حتى يمكن أن تبدأ عملية الإعادة إلى الوطن في أقرب وقت ممكن.

وعلى الرغم من أن الحالة الإنسانية هي محل تركيز المجتمع الدولي، يجب ألا نغفل عن الحقائق الهامة الأخرى بشأن الحالة في المنطقة حيث تتوافر أدلة موثوقة على استمرار أنشطة جماعة جيش إنقاذ روهينغيا أراكان الإرهابية والجماعات التابعة لها. ويلوذ الإرهابيون الآن بمخابئ في الجبال وفيما بين السكان الأبرياء في المنطقة. وبحسب التقارير، يقوم بتمويلهم أشخاص في الخارج. ويجب علينا جميعا أن نتسلح باليقظة لردع المتجرين

أو الشبكات الإجرامية التي تسعى إلى استغلال هذا الوضع لأغراض شريرة.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على التزام ميانمار ببذل قصارى جهدها لمنع وقوع الأشخاص في أيدي المتاجرين.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد فان أوستيروم (هولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكركم شخصيا، سيدي الرئيس، على حضوركم هنا في هذه الساعة المتأخرة. إن حضوركم جدير بأبلغ التقدير. وتعرب مملكة هولندا عن الشكر لكم على عقد هذه المناقشة المفتوحة وتهنئكم على اتخاذ القرار ٢٣٨٨ (٢٠١٧) بالإجماع. كما نود أن نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم والأمين العام غوتيريش على قيادته في التصدي للإتجار بالبشر. ونؤيد البيان الذي أدليتم به في وقت سابق، سيدي الرئيس، في سياق فترة عضويتنا المشتركة مع إيطاليا في مجلس الأمن. وأود أيضا أؤكد مجددا كلمات نظيري من كينيا وأشدد عليها تقديرا لسياسات إيطاليا.

ونحن نؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أيضا أن أسلط الضوء على وجود السيد رافائيل بواسمان رئيس وزراء سانت مارتن بالنيابة، ضمن وفد بلدي، والذي يجلس خلفي، والموجود في نيويورك لأمر يتعلق بمؤتمر منطقة البحر الكاريبي المعني بالإدارة الشاملة للكوارث. وكما يعلم أعضاء المجلس، لقد تضررت سانت مارتن بشدة جراء إعصار إيرما.

وتؤكد التقارير المروعة الأخيرة كذلك بشأن الاتجار بالبشر في ليبيا أهمية المناقشة المفتوحة اليوم. ونحن نؤيد تماما البيان الذي أدلى به بالأمس الاتحاد الأفريقي، ونرحب بدعوة الأمين العام إلى التحقيق في الحالة. إن وقف الاتجار بالبشر في حالات النزاع، مثل تلك الموجودة في ليبيا ومنطقة الساحل، يعد مسؤولية مشتركة تتطلب جهدا مشتركا.

وفي هذا السياق، أود أن أركز على ثلاثة جوانب هامة هي: المنع والحماية والملاحقة القضائية.

أولا، فيما يتعلق بالمنع، من الناحية المثالية ينبغي القضاء على الأسباب الجذرية للاتجار بالبشر، ومنع حدوثها في المقام الأول. والخطوة الأولى للقيام بذلك هي تعزيز الموقف المتعلق بالمعلومات. وتؤدي كيانات الأمم المتحدة العاملة في حالات النزاع وما بعد النزاعات دورا هاما في هذا الصدد. ولذلك، فإننا نرحب بتوصية الأمين العام بأن يتم تعزيز هذا الدور من خلال إدراج مسألة الاتجار بالبشر في التقييمات القطرية والتدريبات السابقة للنشر. ويجب علينا أيضا تعزيز فهمنا للعلاقة بين الاتجار بالبشر وتمويل الإرهاب بغية القضاء على هذا النموذج للأعمال البشعة. وستدعم هولندا المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في تحديد هذه العلاقة وجمع الممارسات الجيدة للتصدي له.

ثانيا، وفيما يتعلق بالحماية، يشكل الاتجار بالبشر فعلا انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان. ولذلك، من الأهمية البالغة للأمم المتحدة والدول الأعضاء إعطاء الأولوية لحماية الضحايا. إن مملكة هولندا تقوم بنصيبها من خلال دعم عمليات إنقاذ المهاجرين في منطقة الساحل وإعادة إدماج ضحايا الاتجار بالبشر.

ثالثا، وفيما يتعلق بمقاضاة مرتكبي الاتجار بالبشر، يزدهر مرتكبوه في مناخ الإفلات من العقاب. فيجب إلقاء القبض عليهم واحتجازهم ومحاكمتهم. وإذا حدث لأي سبب من الأسباب، أننا لم نتمكن من القيام بذلك على الفور، ينبغي لنا أن نبحث عن سبل أخرى لمعاقبتهم على سلوكهم في ذات الوقت.

وتثني مملكة هولندا على الأمين العام لإشارته في تقريره (S/2017/939) إلى الإطار الأوروبي المتعدد التخصصات لمكافحة الجريمة بشأن الاتجار بالبشر. وهذه الشراكة، التي تنسقها المملكة المتحدة وهولندا، تجمع معا الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية وجهات أخرى من أجل تبادل المعارف والاشتراك في التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر.

وفي الختام، تعد الشراكات في صلب مسؤوليتنا وجهودنا المشتركة من أجل وقف الاتجار بالبشر. ونرحب بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة من أجل تعزيز التنسيق. ونشجع الدول الأعضاء على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. كما أننا نشجع مجلس الأمن على التصدي للهجرة غير النظامية، بما في ذلك الاتجار بالبشر بطريقة أكثر تنظيما في ولايات البعثات والإبلاغ.

ومملكة هولندا على استعداد لتولي المسؤولية بشأن هذه المسائل خلال فترة عضويتنا في مجلس الأمن في السنة المقبلة في سياق تقاسم فترة العضوية مع إيطاليا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل أرمينيا.

السيد مارغريان (أرمينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): نشكر الرئاسة الإيطالية على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة والشروع في اعتماد القرار ٢٣٨٨(٢٠١٧)، في وقت سابق اليوم بهدف تيسير المكافحة العالمية للاتجار بالبشر. كما نشكر الأمين العام على تقريره (S/2017/939) والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص على إحاطاتهم الإعلامية.

إن الاتجار بالبشر يشكل تحديا عالميا، وينبغي التصدي له بشكل جماعي وشامل على جميع المستويات. وقد أعلنت حكومة أرمينيا مكافحة الاتجار بالبشر أولوية من الأولويات وشرعت في القيام بالعديد من الإصلاحات على الصعيد الوطني، وتعاونت بشكل وثيق مع جميع المنظمات الدولية العاملة في الميدان. ويقوم بتنسيق الأنشطة الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر في أرمينيا مجلس مشترك بين الوزارات معني بمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال.

وبغية تنظيم مكافحة الاتجار بالأشخاص ومواءمة الجهود التي تبذلها أرمينيا مع أفضل الممارسات الدولية في مجال مكافحة هذه الآفة اعتُمدت ونفذت خطط عمل وطنية متعاقبة بشأن مكافحة الاستغلال والاتجار بالبشر في جمهورية أرمينيا. وعلى مدى العقد الماضي، نفذت أرمينيا بنجاح أربع خطط عمل وطنية. ولئن كان الهدف الرئيسي لخطط العمل هو توفير إطار تشريعي سليم والاضطلاع بمشاريع لمساعدة ضحايا الاتجار وحمايتهم فقد تحول التركيز الآن نحو الأنشطة المتصلة بالمنع من خلال الأطر التنظيمية ودون التشريعية والمالية ذات الصلة، إلى جانب تعزيز القدرات المهنية والمؤسسية لأصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين. ولقد حظيت الجهود التي تبذلها أرمينيا في مجال مكافحة الاتجار بالاعتراف على نطاق واسع في تقارير موثوقة عن الاتجار بالأشخاص.

إن منع الاتجار بالأشخاص عنصر حاسم في الكفاح العالمي ضد هذه الآفة. ويعد تحديد الحالات التي تنطوي على الاتجار أو مخاطر الاتجار، وتقديم المساعدة وتوفير الحماية للضحايا والضحايا المحتملين، من خلال شراكة قوية بين السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني، أمرا له أهمية خاصة.

وتلتزم أرمينيا بالجهود العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص في جميع الظروف، ولا تزال على أهبة الاستعداد لمواصلة مشاركتها النشطة والتعاون مع الشركاء الدوليين. ونسلط الضوء أيضا على الحاجة إلى التدريب الكافي لجميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم حفظة السلام والعاملون في المجال الإنساني، لتحديد

مخاطر الاتجار بالأشخاص ومعالجتها، وبخاصة فيما يتعلق بالنساء والأطفال، بالتعاون مع وكالات وبرامج الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني.

ولا تزال أنشطة الجماعات الإرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضا باسم داعش)، والجماعات المسلحة الأخرى الضالعة في الاتجار بالبشر تثير قلقا بالغا. ونحن نوافق تماما على التوكيد الوارد في تقرير الأمين العام بأن المنطقة التي يسيطر عليها التنظيم في العراق والجمهورية العربية السورية آخذة في الانحسار بسرعة، ومن الضروري تقديم مرتكبي هذه الجرائم الشنيعة إلى العدالة ومحاسبتهم.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٧.